

جامعة البيرموش

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

٢٥

# الإسلام والمشكلة الاقتصادية

إعداد


إبراهيم محمد أحمد البطاينة

١٩٩٠م بكالوريوس إقتصاد من جامعة البيرموش

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في  
الاقتصاد الإسلامي من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة البيرموش

لجنة المناقشة:

رئيساً  
عضوأ  
عضوأ  
عضوأ



١٩٩٤/٦/١

# الإسلام والمشكلة الاقتصادية

إنماد

إبراهيم محمد أحمد البطاينة

الرقة الجامعي

٩٠١٠٩٠٥

نشراته

- ١- د. إسحاق بيل أبو شريعة  
٢- د. خليل محمد
- دبيعاً - مشرفاً شرعياً  
لحضوراً - مشرفاً إقتصادياً

أبو ظبي

١٩٩٤

الأخلاقيات



إلى والديِّ اللذين علماني بالتربيَّةِ المحسنة  
أن زاد المرء في حياته تقوى الله  
وأفنيَا شبابهما في رعايتِي حتى إشتُد سعادتي  
ومرضاً لهم بالفضل على  
إلى زوجتيِّ الغالية  
تقديرًا لجهودها ....  
فيما أسممت به هن جليل العمل في انتهاء هذا البحث ...

## شُكْر وتقدير....

لا يسعني بعد الاقتناء من اعداد هذا البحث، الا أن أتفهم بالشُكْر والتقدير والثناء لمن كان لهم الفضل في إتمام هذا البحث، تقديرًا وتشميناً لجهودهم التي بذلوها معتبرًا بفضلهم وحسن متابعتهم أثناء اعداده. وأخص بالذكر أستاذِي الفاضلين د. اسماعيل أبو شريعة، ود. خليل محمد الذين مندي بهم الكثير من وقتها وأفاضا علىي من علمهما الواسع وأرشداني به، ونحو كثرة انشغالهما وصيغة وقتها يزعمون الله غير المزاع.

ويطيب لي أن أتفهم بالشُكْر والتقدير لأستاذِي الفاضلين أ. د. أبو اليقظان العبورجي، ود. عبد الرزاق بنبي هاني لفضلهم مشكورين بمناقشة هذا البحث من أجل إظهاره بأفضل صورة وأحسن حال.

كما أتفهم بالشُكْر البسيط لكل من قدم لي المساعدة والنصيحة والإرشاد، وبابداء الملاحظات خلال فقرة اعداد هذا البحث.



# المقدمة

## أ- أهمية البحث وسبب اختياره:

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين وبعد..

تعتبر المشكلة الاقتصادية في النظام الاقتصادي هي جوهر الاقتصاد، إذ أن الإنسان منذ وجد على البساطة وهو يعمل من أجل البقاء وتعمير الأرض التي استخلف فيها كما أخبر تعالى بقوله: "فَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلِئَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً \* كُلُّهَا أَبَدٌ ۝ الْبَقْرَةَ - ذلك نجد أن الإنسان يسعى دائماً لتأمين حاجته من الغذاء والكساء والمسكن، وتحسين أحواله الاقتصادية بطريق وسائل مختلفة، تعمل على تحسين وتطوير أساليب الانتاج وزيادة وتحسين المستوى الإنتاجي، بالعمل على تدريبهم لزيادة الانتاج، وقد ادى ذلك إلى ظهور الفكر الاقتصادي المعاصر الى جانب ما اكتبه الشرائع السماوية من قواعد وأحكام وتشريعات اقتصادية، وقد حاول الانسان من خلال الفكر الاقتصادي التعرف على المشكلة الاقتصادية من مختلف جوانبها كونها أصبحت تتشعب وتعمل على زيادة معاناة الأفراد والدولة في العصر الحاضر.

ورغم تطبيق الأنظمة الاقتصادية المعاصرة والتي لم تنجح في حل المشكلة الاقتصادية، وزيادة الآثار الاجتماعية السيئة نتيجة لهذا الفشل ادى ذلك الى وجود فجوة كبيرة بين المجتمعات الإسلامية وغيرها من المجتمعات التي تقوم على العمل بالنظام الوضعية كالرأسمالية والاستراكية في حل مشاكلها لكون هذه الأنظمة تتذكر لقيم الروحية ولا تعترف بوجوبها مناقضة للأحكام الإسلامية التي تدعوا إلى التمسك بالعقيدة الإسلامية والعمل بما جاءت به، فمصادر التشريع الإسلامي غنية بالاحكام والقواعد العامة التي ترسم الاطار العام للفكر الاقتصادي لأن النظام الإسلامي يتصرف بالكمال والصلاحية لكل زمان ومكان بعكس الأنظمة الوضعية التي انهار احد قطبيها ولم يمض على وجوده أكثر من سبعين عاماً وبقي القطب الآخر آيلاً للسقوط في أي لحظة. وجدير بالذكر ضرورة التأكيد على اخراج النظام الاقتصادي الإسلامي إلى حيز التطبيق الشامل لكل ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة من أحكام عامة ومبادئ أساسية والتي يمكن استنباط الأحكام التفصيلية من خلالها لإقامة النظام الاقتصادي المتكامل.

لهذا كان اختياري لهذا الموضوع والذي يتعلق بالمشكلة الاقتصادية التي تحتل المرتبة الأولى من حيث الأهمية في وقتنا الحاضر وذلك لبيان عظمة الإسلام في معالجتها والقضاء عليها من خلال الأسس والمبادئ التي رسمها الإسلام في سبيل القضاء على أي مشكلة اقتصادية قد تنتج عن بعض الجوانح العامة التي كانت تصيب أفراد الأمة الإسلامية آنذاك والتي لا يد لفرد فيها كعام المجاعة على سبيل المثال.

وإبراز أهمية بعض أحكام الشريعة في القضاء على المشكلة الاقتصادية كدور الزكاة، وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، والبحث على العمل والكسب الحلال، والتكافل الاجتماعي، ودور الثروة في حل المشكلة الاقتصادية. كذلك يساهم البحث في لفت نظر الاقتصاديين إلى أن هناك مدرسة للاقتصاد الإسلامي تعمل بشكل فعال وجذري في حل المشكلة الاقتصادية، وتملك النظريات القابلة للتطبيق للمساهمة في وضع الحلول للمشكلة الاقتصادية التي قد تحدث في مجتمع ما.

### **بـ- منهج البحث**

اعتمدت في البحث وبيان الرؤية الحقيقة والتحليلية للمشكلة الاقتصادية وكيفية التعامل معها في إطار الشريعة الإسلامية وإبراز صورتها وبيان أنها الحق وما عدتها فهو لا يؤدي إلى حل المشكلة الاقتصادية. وكان البحث على المنهجية التالية، لذلك كانت خطة البحث على النحو التالي:-

-المقدمة وتشمل:

أـ- أهمية الموضوع وسبب اختياره.

بـ- منهج البحث.

جـ- نبذة المصادر.

**الفصل الأول: انتعرف بالمشكلة الاقتصادية وأسبابها في الإسلام والنظم المعاصرة**  
وفيه ثلاثة مباحث:

**المبحث الأول: المشكلة الاقتصادية في النظام الرأسمالي**

المطلب الأول: مفهومها.

المطلب الثاني: أسبابها.

المطلب الثالث: وسائل معالجتها.

**المبحث الثاني: المشكلة الاقتصادية في النظام الاشتراكي**

المطلب الأول: مفهومها.

المطلب الثاني: أسبابها.

المطلب الثالث: وسائل معالجتها.

**المبحث الثالث: موقف الاسلام من المشكلة الاقتصادية**

**المطلب الأول: حقيقة المشكلة الاقتصادية في الاسلام**

**المطلب الثاني: نظرية الاسلام اليها وأسبابها.**

**الفصل الثاني: طرق معالجة المشكلة الاقتصادية في الاسلام**

**و فيه ثلاثة مباحث:**

**المبحث الأول: دور الزكوة في حل المشكلة الاقتصادية**

**المطلب الأول: حل مشكلة الفقر**

**المطلب الثاني: البطالة.**

**المطلب الثالث: الحفز على الاستثمار.**

**المبحث الثاني: دور الدولة في حل المشكلة الاقتصادية**

**المطلب الأول: توفير الحاجات الأساسية لأفراد المجتمع.**

**المطلب الثاني: تدخل الدولة لحل الأزمات الاقتصادية الناتجة عن : الاحتكار -  
والتلعب بالأسعار.**

**المبحث الثالث: دور ترشيد الاستهلاك في حل المشكلة الاقتصادية**

**المطلب الأول: تحريم التبذير**

**المطلب الثاني: الحجر على السفيه.**

**المطلب الثالث: تحريم الاسراف والنهي عن الترف.**

**الفصل الثالث: طرق حيازة الثروة وعلاقتها بالمشكلة الاقتصادية**

**و فيه مبحثان:**

**المبحث الأول: تملك المال عن طريق الربا والغش والقامار**

**والأضرار الاقتصادية الناجمة عنها**

**المطلب الأول: الربا.**

**المطلب الثاني: الغش والسرقة والقامار والآثار الاقتصادية الناجمة عنها.**

**المبحث الثاني: دور العمل في حل المشكلة الاقتصادية**

## جـ- نقد المصادر\*

وأثناء البحث رجعت لكثير من المصادر ولعل أبرزها القرآن الكريم كون احكامه صالحه لكل زمان ومكان فيها الحلول الجذرية لكل ما يختص بالمشكلات التي قد يواجهها الانسان في حياته والتي تكون نتاج ما يقترفه من أفعال قد تؤدي الى حدوث المشكلة، والsense النبوية في ما ورد عن رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم من أفعال وأقوال لها عظيم الأثر في حياتنا الاقتصادية وتساهم في حل المشاكل التي قد يتعرض لها المجتمع المسلم، فيحيث الرسول صلى الله عليه وسلم على العمل في شئ المباحثات بدلاً من سؤال الناس وينهى عن الغش والاحتكار ويدعو الى التكافل الاجتماعي ويشجع الانتاج الزراعي بحياة الأرض الزراعية وزراعتها وغيرها من الوسائل التي تساهم بشكل فعال في النشاطات الاقتصادية.

وللعلامة ابن خلدون في مقدمته دور بارز في اخراج الاقتصاد الاسلامي الى حيز الوجود حيث أنها تحتوي على معظم القضايا الاقتصادية الهامة في عصرنا كالشخص في العمل، والاحتكار، وأنواع الصناعات ونظرية السوق (العرض- الطلب)، ونظرية الأسعار والأجور والموارد والثروات الطبيعية، ونظرية الحاجات عند الإنسان والانتاج، وتدخل الدولة وغيرها من الفوائد الكبيرة التي تتضمنها مقدمته، حيث يتبنى معظم هذه النظريات النظام الرأسمالي بشكل كبير. ومن المراجع المستخدمة أيضاً المغنى لابن قدامه لما يحتويه لبعض المشكلات الاقتصادية كالاحتكار والغش، والغصب، والسرقة.

والاحكام السلطانية والولايات الدينية للماوردي لبيانه دور الدولة في الاقتصاد، وصحيح مسلم والبخاري، وسنن أبي داود وابن ماجه لأهميتها في تحرير الأحاديث النبوية.

ومن الكتب المعاصرة في الاقتصاد الاسلامي والتي رجعت اليهاء أثناء البحث اعتمدنا للشيخ محمد باقر الصدر والذي يحتوي على مقارنات بين الأنظامه الوضعية والاسلام في الاقتصاد بطريقـة ابداعية، مدخل لنـظرـةـ الـاقـتصـادـيـ فـيـ الـاسـلامـ، والـذـيـ يـسـتـعـرـضـ فـيـهـ دـ.ـ مـرـطـانـ العـدـيدـ مـنـ القـضاـيـاـ الـاقـتصـادـيـ فـيـ الـاسـلامـ، وأـصـولـ الـاقـتصـادـ الـاسـلامـيـ حيثـ يـسـتـعـرـضـ فـيـهـ دـ.ـ رـفـيقـ المـصـرىـ أـبـرـزـ نـظـرـيـاتـ الـاقـتصـادـ الـاسـلامـيـ، ولـدـكـتـورـ الغـزالـيـ طـرـحـ لـلـعـدـيدـ مـنـ القـضاـيـاـ الـاقـتصـادـيـةـ كـالـنـمـيـةـ وـالـانتـاجـ وـالـقـيـمـ الـقـيـمةـ وـالـمـسـتـوىـ، وـتـحـسـنـ مـسـتـوىـهـ.

لكن من الانتقادات لهذه المؤلفات الاقتصادية الاسلامية عدم اللجوء الى استخدام الرياضيات والاحصاءات والرسوم البيانية التي توضح مثل هذه النظريات وإن كان د. الزرقا قد استخدم الرياضيات والرسوم البيانية في نظرية سلوك المستهلك في الاسلام، وتعتمد بعض الكتب المعاصرة

---

\* نقد المصادر: توضيح الصورة عن المصادر المستمدـة منها مـادةـ الـبـحـثـ أيـهاـ تـاـولـ الـوـضـوـعـ بشـكـلـ مـفـصـلـ وـعـمـيقـ وأـيـهاـ أـشـارـ إـشـارـةـ.

على أسلوب المقارنة بين الاقتصاد الاسلامي والاقتصاديات الوضعية دون التركيز على النظريات الاقتصادية في الاسلام لتكون ام المدارس الاقتصادية في العالم، والتركيز على الاقتصاد الكلي ودراسة الأحكام العامة في الاقتصاد الاسلامي وعدم ابراز دور الاقتصاد الجزئي في الاسلام. وأرجو الله أن يوفقني في عرض البحث على ما هو مطلوب وأن يلهمنا الصواب في القول والعمل وهو الهادي إلى سبيل الرشاد.

# **الفصل الأول**

## **التعريف بالمشكلة الاقتصادية وأسبابها في الإسلام والنظم المعاصرة وفيه تمهد ثلاثة مباحث:**

**المبحث الأول: المشكلة الاقتصادية في النظام الرأسمالي وفيه ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: مفهومها**

**المطلب الثاني: أسبابها**

**المطلب الثالث: وسائل معالجتها**

**المبحث الثاني: المشكلة الاقتصادية في النظام الاشتراكي وفيه ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: مفهومها**

**المطلب الثاني: أسبابها**

**المطلب الثالث: وسائل معالجتها**

**المبحث الثالث: موقف الإسلام من المشكلة الاقتصادية وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: حقيقة المشكلة الاقتصادية في الإسلام**

**المطلب الثاني: نظرة الإسلام إليها وأسبابها**

## تمهيد: المشكلة الاقتصادية بمفهومها العام

تتميز طبيعة الإنسان بأن له رغبات محدودة يسعى دائمًا نحو إشباعها، فما أن ينتهي من إشباع أحد رغباته حتى تثور في مكونات نفسه رغبة أخرى. ولإشباع هذه الرغبات يحتاج الإنسان إلى الحصول على السلع والخدمات وتكون هذه الحاجة إلى السلع والخدمات مرتبطة بدرجة كبيرة بالمرحلة الحضارية التي يعيشها الإنسان والتي تختلف في مجملها عن مرحلة أخرى، فهناك عوامل تعمل على توجيه الاحتياجات الإنسانية من هذه السلع والخدمات، كالدين والعادات والتقاليد الاجتماعية إضافة إلى المناخ.

والسؤال الذي يفرض نفسه هنا هو: هل يملك الفرد القدرة على إشباع جميع احتياجاته من السلع والخدمات بمختلف أنواعها وأشكالها؟

والإنسان في سعيه الدائم نحو الأفضل يستخدم كافة الوسائل التي تصل به نحو إشباع رغباته. ذلك فإن هذه الموارد التي يحصل من خلالها الإنسان على حاجاته التي ليس لها حدود لا تكفي لإشباع كل حاجاته ورغباته بالشكل الأمثل لمحدودية هذه الموارد إضافة إلى أن لها استخدامات مختلفة فمنها ما يتم استهلاكها مباشرةً، أو تستخدم في إنتاج السلع الإستهلاكية والخدمات، أو في الحصول منها على سلع وأدوات انتاجية ونجد أن الاتجاه نحو انتاج بعض تلك السلع والخدمات سيؤدي إلى انخفاض في إنتاج سلع أخرى تستلزم نفس الموارد والزيادة في استخدام تلك الموارد لاشباع نوع معين من الحاجات والرغبات سيولد بالتأكيد نقصاً في هذه الموارد الازمة لاشباع حاجات ورغبات أخرى.<sup>(١)</sup>

من هنا تظهر المشكلة الاقتصادية في المجتمعات، فهل هذه الموارد متوفرة بالقدر المطلوب لاشباع الحاجات الإنسانية؟

وللإجابة على هذا التساؤل لابد من تحديد الموارد التي خلقها الله تعالى للبشر.

وهي تتمثل فيما يلي:<sup>(٢)</sup>

١ - موارد حرة (غير مملوكة لأحد) غير محدودة: كالهواء وأشعة الشمس فكل فرد يأخذ كفايته من أكسجين ومن أشعة الشمس الدافئ والنور بدون أن يتراحم الناس على إمتلاك مثل هذه الموارد، وبما أنها هبة طبيعية كافية، ليس فيها تكافيف إنتاج وليس للإنسان يد في إنتاجها وليس مملوكة لأحد فإنه لا ثمن لها مع عظم قيمتها وأهميتها في حياة البشر.

(١) د. محمد محيى الشار، النظم الاقتصادية جامعة أسيوط ١٩٦٥ ص(٣-٤) (بتصريف) وسيشار إليه فيما بعد بـ... الشار. انظر: كتاب عبد الحليم نصار الفوارعه (مذكرة أساسية في الفاهيم والمعلومات الاقتصادية) ص(١١) بتصريف، وسيشار إليه فيما بعد... الفوارعه.

(٢) د. رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دمشق- سوريا، دار القلم للنشر، ص(١٤)، وسيشار إليه فيما بعد... المصري.

٢ - موارد محدودة: مثل الماء والغذاء، والكساء فبعض الناس قد يحرمون من الماء فيعطشون أو من الغذاء فيجوعون، أو من الكساء فيعودون.

ويتقاوت الناس في مدى تلبية الحاجات من خلال استخدامهم للموارد المتاحة لهم في بعضهم قد يقتصر على الضروريات وأخرون يلبون حاجياتهم، وغيرهم يتتسابقون نحو تلبية رغباتهم من الكماليات. والموارد التي تكون فيها صفة المحدودية هي التي يمكن وصفها بأنها موارد اقتصادية، ويكون لها كلفة وثمن وفي حالة الزيادة في هذه الموارد على الحاجات فقد يبدو أنه لا وجود للمشكلة من الناحية الاقتصادية.

لكن في الحالة التي تكون فيها الحاجات تفاضل عن الموارد فهناك تكون المشكلة والتي غالباً ما تكون في الموارد المحدودة والناتجة عن تراحم الإنسان عليها فيحصل القادر على أكثر من حاجته من هذه الموارد وبالتالي حرمان غير المقدر من مثل هذه الموارد والندرة تحدث في مثل هذه الحالة وهي تكون على مستوى الأفراد والجماعات.<sup>(١)</sup>

من هنا يمكن القول أن مفهوم المشكلة الاقتصادية بوجه عام يمكن في الندرة وهي ندرة نسبية لوسائل إشباع الاحتياجات، لأنه في الأصل ليس هناك ندرة مطلقة في وسائل إشباع الاحتياجات منها، ولهذا يطلق عليها ندرة نسبية.

والسؤال الذي يمكن طرحه هنا، لماذا لا تستطيع المجتمعات أيا كانت من إنتاج كل ما تحتاجه من سلع وخدمات؟.

وللإجابة على مثل هذا التساؤل يمكن القول إن عناصر الانتاج من عمل، وموارد طبيعية سواء أكانت (أراضي زراعية أو أنهار، أو مناجم، أو غيرها من الموارد).

وكذلك "رؤوس الأموال أدوات انتاجية، آلات، أو أية وسائل انتاجية يقوم الإنسان بصنعها للمساعدة في إنتاج السلع أو الخدمات التي تعمل على إشباع الحاجات بشكل مباشر" لم تكن لتتوفر لأي من هذه المجتمعات بطريقة تمكنه من إنتاج كل ما يحتاج إليه من سلع - وخدمات تكفي لإشباع احتياجاته وتلبية رغباته فالندرة صفة تلازم عناصر الانتاج في وقت ما. وهي كما أسلفت ندرة نسبية ليست مطلقة.<sup>(٢)</sup> يفهم من خلال ذلك أنه في حالة إزالة هذه الندرة النسبية، أي توفر عناصر الانتاج المختلفة التي تمكنا من إنتاج السلع والخدمات التي تعمل على إشباع الحاجات لما كانت هناك مشكلة اقتصادية. لذلك يجب العمل على استخلاص تعريف للمشكلة الاقتصادية كونها أصبحت مشكلة عامة تواجه معظم المجتمعات بصرف النظر عن درجة التطور والرقي الذي

(١) المصري، ص(١٤-١٦)، انظر: كتاب د. محمود الخالدي (الأصول الفكرية للثقافة الإسلامية) ج ٢، ط٢، عمان -الأردن، دار الفكر للنشر ١٩٨٤، ص(٤٠٨-٤٠٣) بتصرف، وسيشار إليه فيما بعد بـ... الخالدي.

(٢) المصري، ص(١٥-١٧).

وصلت اليه هذه المجتمعات.<sup>(١)</sup>

### المفهوم العام للمشكلة الاقتصادية:

لبيان المفهوم العام للمشكلة الاقتصادية لابد من تعريف علم الاقتصاد بشكل عام حيث يعرف هذا العلم عادة بأنه أحد فروع العلوم الاجتماعية الذي يعني بدراسة المشكلات التي تنشأ من خلال وجود حاجات للإنسان ورغبات متعددة يسعى لإشباعها مقابل موارد اقتصادية وإمكانات محدودة نسبياً.<sup>(٢)</sup>

يتضح من هذا المفهوم لعلم الاقتصاد أن ندرك أنه علم موجود منذ وجد الإنسان ظهرت المشكلات الاقتصادية وتراكت في هذا الكون الذي يعيش فيه، وهو مع ذلك ما زال يعاني من أن الإمكانيات المتاحة محدودة مع ازدياد الحاجات التي يسعى إلى إشباعها، وأن ندرة الموارد ومحدوديتها النسبية هي التي أدت إلى ظهور هذا العلم أو ما يسمى بالمشكلة الاقتصادية، فلو توفر للإنسان ما يلبي له رغباته وحاجاته لما ظهرت هذه المشكلة، لأن أول ما يواجه الإنسان أثناء حياته هو مجموعة رغباته الأولية والتي هي ضرورية لبقاء حياء كالحاجة إلى الطعام والشراب والمأوى والملابس، وسيحاول البحث عن الوسائل التي تؤدي به نحو إشباع هذه الحاجات، وسيدفعه ذلك إلى اكتشاف بعض الموارد التي تساعد على تلبية مثل هذه الرغبات، وقد تكون هذه الموارد غير كافية لإشباع حاجاته مما يدفعه إلى الاتجاه نحو إشباع بعض هذه الحاجات وذلك حسب قناعاته بأولويتها ومعرفة درجة أهميتها بالنسبة له؟

والمشكلة الاقتصادية تأخذ طابع العمومية إذ أنها تواجه الفرد كما تواجه الجماعات، وتعاني منها المجتمعات بمختلف درجات تطورها سواء كانت هذه المجتمعات مختلفة أو متقدمة أو رأسمالية، أو اشتراكية، أو حتى إسلامية.<sup>(٣)</sup> - في حالة عدم قيام الأفراد بالسعى في الأرض وأعمارها واستثمار مواردها- فهي لا تختلف في أسبابها من مجتمع لآخر ولكن الاختلاف يكون في الكيفية التي يتم حلها فيها من خلال طريق مختلفة بحسب المذهب الاقتصادي المتبعة في المجتمع.

والكتب الاقتصادية في معظمها تبدأ الحديث في مفهوم المشكلة الاقتصادية وتعتبر أن السعي لحل هذه المشكلة هو سبب نشأة علم الاقتصاد بمختلف مناهجه وادواته المتباينة في مواجهة هذه المشكلة. وأشار هنا إلى أن تعريف المشكلة الاقتصادية في الاطار العام لها يختلف من مذهب لآخر حسب النظام الذي يعمل المجتمع في إطاره.

(١) د.أحمد النجار، النظرية الاقتصادية في النهج الإسلامي، دار الفكر، ص(٨٩) بتصريف، ويسشار إليه فيما بعد بـ...  
النجار.

(٢) د. سعيد سعد مرطان، مدخل للفكر الاقتصادي في الإسلام، ط١ ، بيروت- لبنان، مؤسسة الرسالة ١٩٨٦ ، ص(٦٣)،  
ويسشار إليه فيما بعد بـ... مرطان. انظر: كتاب د. محمود يونس، د. أحمد رمضان نعمة الله (مقدمة في علم الاقتصاد)،  
مصر- الاسكندرية، الدار الجامعية ١٩٩٢ ، ص(٣١-٤٩) بتصريف. ويسشار إليه فيما بعد بـ...، محمود يونس  
وآخرون.

(٣) الشار، ص ص(١٥-١٨) (بتصريف).

فالرأسمالية ترى: "أن حقيقة المشكلة الاقتصادية الأساسية هي قلة الموارد الطبيعية نسبياً نظراً إلى أن الطبيعة محدودة، فلا يمكن أن يزداد في كمية الأرض التي يعيش عليها الإنسان، ولا في كمية الثروات الطبيعية المتنوعة فيها، مع أن الحاجات الحياتية للإنسان تنمو باضطراد وفقاً لتقدم المدينة وازدهارها الأمر الذي يجعل الطبيعة عاجزة عن تلبية جميع تلك الحاجات بالنسبة إلى الأفراد كافة، فيؤدي ذلك إلى التراحم بين الأفراد على اشباع حاجاتهم وتتساً عن ذلك المشكلة الاقتصادية".<sup>(١)</sup>

أما الماركسية فترى أن حقيقة المشكلة الاقتصادية دائماً هي: "مشكلة التناقض بين شكل الانتاج وعلاقت التوزيع فمثى تم الوفاق بين ذلك الشكل وهذه العلاقات ساد الاستقرار في الحياة الاقتصادية مهما كانت نوعية النظم الاجتماعي الناتج عن التوفيق بين شكل الانتاج وعلاقت التوزيع"<sup>(٢)</sup> أي أن التوزيع يكون مرتبطة بشكل الانتاج.

وإذا ما انتقنا لرأي الإسلام في فهم المشكلة الاقتصادية نجد أنها: "تتتج عن ظلم الإنسان على الصعيد الاقتصادي في سوء التوزيع وكذلك كفراته للنعمه في اهمله لاستثمار الطبيعة وتقاعسه وسلبيته اتجاهها".<sup>(٣)</sup> وساورد تفاصيل أكثر دقة في المباحث اللاحقة فيما يتعلق بعماهية وأسباب المشكلة الاقتصادية وما يتعلق بها من آراء حسب النظم الاقتصادية المتباينة في المجتمعات المختلفة.

#### الأركان العامة للمشكلة الاقتصادية:

يمكن القول بصفة عامة أن للمشكلة الاقتصادية ركناً أساسيان هما<sup>(٤)</sup>:  
**أولاً: الندرة النسبية:** حيث يتعرض الإنسان في حياته اليومية إلى الكثير من الحاجات كحاجته إلى المأكل والملابس والتعليم والرعاية الصحية وغيرها ومع تنوع هذه المطالب واختلاف الزمان والمكان فهي تتجدد بشكل مستمر.

من هنا يواجه الإنسان المشكلة الاقتصادية ويحتاج إلى بذل الجهد والوقت لتجاوزها، فقد أكون بحاجة إلى منزل في فترة ما، ولا أجد البيت المناسب الذي أسكنه، هنا يجدر بي العمل على البحث أو بناء المنزل الذي أقطنه بحيث يسد الحاجة، وهذا المثال ينطبق على مجمل الحاجات الأساسية منها والكمالية.

(١) د. محمد حسن أبو بخي - اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة - ط١ ، عمان-الأردن ، دار عمار للنشر، ١٩٨٩ ، (ص ٧٣)، وسشار اليه فيما بعد ... أبو بخي

(٢) النظرية الماركسية للبنية والاقتصاد السياسي للرأسمالية ترجمة - ماهر عمل، الاتحاد السوفيتي - موسكو، دار التقدم ١٩٧٦ ، ص (١٦٥-١٦٧)، وسشار اليه فيما بعد ... النظرية الماركسية للبنية.

(٣) محمد باقر الصدر- الاقتصادنا ، ط١٣ ، لبنان ، دار المعارف للمطبوعات ١٩٨٠ ، ص (٣٤٦-٣٤٧)، وسشار اليه فيما بعد ... الصدر.

(٤) مرطان ص (٦٤).

لذلك يمكن القول أن قدرة الإنسان على التلبية الآنية لاحتياجاته محدودة جداً، كون هذه الحاجات تتجدد باستمرار مع معرفتنا بمحدودية الموارد المتوفرة في لحظة زمنية معينة. وإذا استطاع الفرد أن يلبي جميع احتياجاته فيها لا يواجه المشكلة الاقتصادية وهذا قد يحدث أحياناً.

أما على صعيد المجتمعات البشرية فليس هناك ما يشير إلى أن أي مجتمع من هذه المجتمعات استطاع في وقت من الأوقات تحقيق اشباع جميع احتياجاته من السلع والخدمات فما زالت هذه المجتمعات وحتى الغنية منها تعاني من ندرة في وسائل اشباع المطلب اللازم ل بهذه المجتمعات، هناك ظهرت المشكلة الاقتصادية ولازالت الإنسان في كل مجتمع من المجتمعات وفي كل زمان ومكان. وعلى هذا فإن الندرة النسبية في الرأسمالية هي سبب وجود المشكلة الاقتصادية وهذه الندرة تكون في عناصر الانتاج "الموارد الطبيعية، العمل، ورأس المال".

وفي الإسلام فإن القبول بالندرة النسبية "أو محدودية الموارد" لا يعني الافتراض بعدم كفاية الموارد للأفراد لأن الله جلت قدرته قد قدرها بميزان العدل ، لكنها قد تكون محدودة في وقت ما، وهذه المحدودية للموارد هي التي تجعل للحياة معنى وهدف، فهي حكمة الهيبة تدفع بالانسان إلى السعي لتعهير الأرض واستثمار خيراتها لتوفير الحياة الكريمة لبني البشر الذين استخلفهم الله جلت قدرته لعمارة الأرض كما أن المحدودية أو نقص الموارد قد تكون مجال اختبار وابلاء لهذا الإنسان.(١) يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَتَغْوِيَ فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُتَرَكُ بِقَدْرِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَيْرٌ بَصِيرٌ﴾(٢). ومن خلال استعراض هذه الآية الكريمة نخلص إلى أن الله سبحانه وتعالى ينزل رزقه لعباده بشكل محدد ومقدر لعلمه سبحانه وتعالى بطبعيـان بـني البشر في استخدام ما يهبـه لهم من أرزاق غير محدودة.

ويقول تعالى: ﴿وَتَبَلَّوْنَكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثُّسْرَاتِ وَبَشِّرِ الْأَصَابِرِينَ﴾(٣) أي أن الله سبحانه وتعالى يصيب الإنسان ببعض الجواحـعـ العامةـ كنقص الأموال والقطـطـ، والحرـوبـ والأـمـراضـ، ليختبرـ قـوـةـ إيمـانـهـ فيـ هـذـهـ الـدـنـيـاـ وـمـعـرـفـةـ مـدىـ صـبـرـهـ عـلـىـ الـبـلـاءـ وـتـحـمـلـهـ للـمـحنـ.(٤)

(١) مرطان ص(٦٤-٦٥) بصرف النظر: كتاب محمود بونس وآخرون، ص ص(٣٠-٣١) بصرف.

(٢) سورة الشورى، الآية (٢٧).

(٣) سورة البقرة، الآية (١٥٥).

(٤) جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السموطي، جلال الدين الخلقي، تفسير الملاليـنـ طـهـ، بيـرـوتــ لـبنـانــ، دـارـ المـرـفـقــ ١٩٩٢ــ، صـ(٣١)ــ.

وللمشكلة الاقتصادية جوانب مختلفة كما يراها اقتصاديون العصر الحديث تتلخص فيما يلي<sup>(١)</sup>:

أ- الموارد الاقتصادية: وتمثل هذه الموارد في عناصر هي:

١- العمل: وهو الجهد البشري (ذهني أو بدني) والذي يتطلب لانتاج السلع والخدمات وهذا الجهد قد لا يتتوفر بشكل مستمر، أي عند الحاجة وبوقت قصير فقد تحتاج هذه الجهود إلى التعليم والتدريب لتوفير هذه القدرات والكفاءات.

٢- رأس المال: ويكون من الآلات والمعدات التي تساهم في العملية الإنتاجية وهذه المعدات تحتاج إلى انتاج وموارد قد لا تكون متوفرة في فترة زمنية معينة.

٣- الموارد الطبيعية: وتشمل سطح الأرض وباطنها كالماء والتربة والبترول، والغاز ... وغيرها وهذه الموارد قد تختلف من منطقة لآخرى كما ونوعا، وهي قد تمر بعدة مراحل قبل مساهمتها في العملية الإنتاجية.

ب- الحاجات والرغبات: تتميز هذه الحاجات بتنوعها وتعددتها حسب الظروف البيئية والمستوى الحضاري وهذه الحاجات قد تكون بهدف الاستهلاك أو الانتاج وقد تكون ضرورية أو كمالية حاضرة أو مستقبلية. إضافة إلى أن هناك العديد من الرغبات التي يسعى الإنسان نحو تحقيقها وتقترب هذه الرغبات بالقدرة على الحصول عليها.

ج- أساليب الانتاج: على المنتج الذي يرغب في انتاج سلعة مواجهة استخدام أساليب انتاجية عديدة تختلف من حيث كفاءتها الإنتاجية من هنا تواجه المنتج مشكلة الاختيار من بين هذه الأساليب الإنتاجية المختلفة.<sup>(٢)</sup>

ثانياً: الاختيار: في الحالة التي تكون فيها الموارد غير متوفرة في لحظة ما ونواجه الرغبة في تحقيق هدف واحد يكون قابلاً للتحقيق تكون المشكلة هنا مشكلة اختيار الوسيلة الملائمة لتحقيق الهدف. فإذا رغبت مؤسسة انتاجية على سبيل المثال في انتاج سلعة ما، وكانت هناك كميات معينة من الخدمات الإنتاجية المتوفرة لانتاج هذه السلعة، حتى يتحقق الهدف في انتاجها لابد لها من استخدام الوسيلة المتاحة، وبذلك تكون مشكلة الاختيار تمثل في الموازنة بين البدائل المختلفة ومواصفات السلعة المطلوب انتاجها، وهذه الموازنة تمثل في عملية الحساب الاقتصادي للتضخيم والعائد. وتقوم هذه الموازنة على اختيار الأفضل لتحقيق المنفعة من بين عدة بدائل.<sup>(٣)</sup>

(١) جزء الجمعي الدموي، عوامل الانتاج في الاقتصاد الإسلامي، ط١ ، دار الطباعة والنشر الإسلامية ص(١٤٢/١٣٨)، وسوشار اليه فيما بعد ... الدموي.

(٢) مرطان، ص(٦٧-٦٨) بصرف.

(٣) محمود يونس وآخرون، ص(٣٤) بصرف.

## المبحث الأول

### المشكلة الاقتصادية في النظام الرأسمالي

#### المطلب الأول: مفهومها:

يجمع اقتصاديون الفكر الرأسمالي على وجود مشكلة أساسية تواجه المجتمعات مهما اختلفت في درجة تطورها، وهذه المشكلة تمثل في حقيقة وجود حاجات متعددة ومتزايدة يسعى الفرد أو المجتمع إلى إشباعها، ولاشباع هذه الحاجات لابد لها من موارد مختلفة يكون بمقدورها تحقيق إشباع أكبر قدر ممكن من هذه الحاجات سواء أكانت أساسية كالماء والطعام والمسكن أو الكمالية كالحاجة إلى السيارة والتلفاز.(١)

وتتصف الموارد الاقتصادية دائمًا بالحدودية بمقارنتها مع الحاجات البشرية، وهذه الموارد لا تكفي في وقت ما لإشباع كل الحاجات التي تلزم المجتمعات لكونها تتصرف بتجددتها، وعلى سبيل المثال نو أن الفرد أو المجتمع أشبع نفسه حاجة من هذه الحاجات التي يسعى للحصول عليها ظهرت له حاجة أخرى تتطلب السعي والحصول على المزيد من الموارد من أجل إشباع ما يستجد من حاجات له.

حيث يعتبر الاقتصادي الإيطالي باريتو أن هناك تعارضًا بين الطاقة المحدودة للأرض والزيادة غير المحدودة لتوالد الجنس البشري.(٢) وكذلك نجد أن الاقتصادي مالش في نظريته المعروفة في السكان والتي تنص على أن : "السكان يميلون إلى الزيادة بنسبة متواتلة هندسية في حين أن المواد الغذائية لا تزيد في أفضل الظروف عن متواتلة حسابية".(٣)

وعلى هذا يمكن القول أن المشكلة الاقتصادية في النظام الرأسالي تظهر عندما تتصرف الموارد المتاحة للمجتمع بالندرة ولا تكفي لإشباع الحاجات داخل المجتمع سواء أكان هذا المجتمع غنياً أو فقيراً.

والحدودية أو الندرة في الموارد بمختلف أنواعها من رأس مال، وعمل والأرض، والتنظيم والتي تستخدم في العمليات الانتاجية التي تقوم بانتاج السلع والخدمات تؤدي إلى انخفاض قدرة المجتمع على انتاج ما يسد حاجة من السلع والخدمات، وهذه تمثل أحد أهم خصائص المشكلة الاقتصادية في الرأسالية إذ أن الندرة تتوقف على العلاقة بين الموارد الاقتصادية المتاحة وال الحاجات المتعددة وهي ندرة نسبية. فالقمح مثلاً قد ينتج بكميات كبيرة

(١) أ.د. حميد القيسي، الاقتصاد السياسي، جـ٣، الكويت، مؤسسة الوحدة للنشر ١٩٧٨، ص(٨-٩) وسيشار إليه فيما بعد بـ... القيسي.

(٢) د. عبد الرحمن يسري أهـد، تطور الفكر الاقتصادي، الاسكندرية، دار الجامعات العربية ١٩٨٣، ص(١١٧).

(٣) د. سعيد النجار، تاريخ الفكر الاقتصادي، بيروت - دار الهضبة العربية ١٩٧٣، (١٣٠).

الا أنه يظل سلعة نادرة كون الحاجة اليه تفوق ما يمكن انتاجه منه.<sup>(١)</sup>

### المطلب الثاني:

#### أسباب المشكلة الاقتصادية في النظام الرأسمالي:

درج كتاب الاقتصاد الرأسمالي في كتاباتهم بالحديث عن أسباب المشكلة الاقتصادية بطرح العديد من التساؤلات التي تواجه المجتمع والتي تساعده في ايجاد الوسائل الخاصة بتنظيم النشاطات الاقتصادية للعمل على تخصيص الموارد المتاحة في المجتمع بشكل امثل يضمن تحقيق التوازن في وسائل استخداماتها المختلفة.

وخلصة هذه التساؤلات هي<sup>(٢)</sup>:

١ - ماذا ينتج؟ والمقصود به تكوين سلم التفضيل الجماعي وذلك لمواجهة الاحتياجات اللامتناهية للأفراد وبالتالي إيجاد الوسيلة التي يمكن من خلالها اتخاذ القرارات بتخصيص الموارد واستخدامها بالشكل الملائم وترتيب هذه الاحتياجات وفقا لأهميتها النسبية وتفضيل أفراد المجتمع لها.<sup>(٣)</sup> ويمكن من خلال الرسم البسيط لمنحنى امكانيات الانتاج تحديد ما سوف ينتج؟ ويقوم هذا المنحنى على افتراض وجود سلعتين فقط وافتراض ان هناك مقدارا ثابتا من الموارد وافتراض تقنية المجتمع ثابتة أيضا وذلك من خلال فترة زمنية قصيرة نسبيا. واعتبار أن هاتين السلطتان هما الغذاء والكماء يكون من الممكن تحت هذه الظروف التي أسلفناها استخراج الكميات المختلفة من هذه الموارد للكماء والغذاء ويمكن طرح التساؤل التالي<sup>(٤)</sup>:

ما هي كمية الألبسة التي ينتجها المجتمع اذا استخدم كل الموارد لانتاجها؟ والجواب يكون وفق الجدول رقم (٢-١) وهو (١٥) مليون قطعة وفي الطرف الآخر حين يكرس المجتمع كل موارده لانتاج الغذاء فهو يستطيع انتاج (١٢) مليون حسب الجدول (٢-١) ولننظر بعد ذلك في حالات تنتج منها كل السلعتين وتمثل هذه الحالات امكانيات من "ب الى و" في الجدول حيث أن انتاج الكثير من احدى السلعتين يؤدي الى تقليل الانتاج من السلعة الأخرى وذلك للاجدة الى المزيد من الموارد لانتاج السلعة هذه بكميات أكبر.

ويمكن من خلال هذا الجدول استخراج الرسم البياني في توضيح امكانيات الانتاج التي يمكن للمجتمع أن يحصل عليها. ونقوم بوضع المحور الأفقي ليمثل انتاج الغذاء والمحور العمودي ليمثل انتاج الملابس وذلك حسب الشكل (٢-١) ليبين لنا الامكانات المختلفة لكمية الغذاء والملابس التي يستطيع المجتمع انتاجها ويسمى هذا المنحنى بمنحنى امكانيات الانتاج.

(١) د. مصطفى كامل الصعيد، د. أحمد رشاد موسى، محاضرات في مبادئ علم الاقتصاد، ط٣، بيروت- لبنان، دار النهضة العربية ١٩٨٣ ، ص(٦-١٠).

(٢) محمود يونس وآخرون، ص(٣٢-٣٤) بتصريف.

(٣) القيسى، ص(١٢-١٣) بتصريف.


(٤) ادون مانسفيلد، ناريان بيهافيش، علم الاقتصاد، الأردن، مركز الكتب الأردنية ١٩٨٨ ، ص(٣١-٣٤) بتصريف، وسيشار اليه فيما بعد بـ... مانسفيلد.

### البدول (٢-١)

امكانيات الانتاج من الغذاء والملابس التي يمكن إنتاجها

| الملابس (مليون قطعة) | الغذاء (مليون طن) | النشاط |
|----------------------|-------------------|--------|
| ١٥                   | ٠                 | ١      |
| ١٤                   | ٢                 | ب      |
| ١٢                   | ٤                 | ج      |
| ١٠                   | ٦                 | د      |
| ٧                    | ٨                 | هـ     |
| ٤                    | ١٠                | وـ     |
| ٠                    | ١٢                | زـ     |

ففي الرسم البياني (٢-١) يستطيع المجتمع اختيار انتاج (٤) مليون طن من الغذاء و(١٢) مليون قطعة من الملابس (النقطة ج) أو امكانية انتاج (٦) ملايين طن من الغذاء، و(١٠) ملايين قطعة من الملابس (النقطة د) ولكن المجتمع لا يستطيع انتاج (١١) ملايين طن من الغذاء و(١٢) مليون قطعة من الملابس.



الشكل (٢-١) منحنى إمكانات الانتاج


فالنقطة (ح) لا يمكن بلوغها بموارد المجتمع وتقنية ثابتة وربما يمكن الوصول الى هذه النقطة عن طريق زيادة موارد المجتمع أو تحسين تقنيته والنقطة (ح) لا يمكن الوصول اليها في الوقت الحاضر. وإذا كانت الموارد مستخدمة بشكل كامل وفعال فإن الوظيفة الاولى للنظام الاقتصادي هي تحديد مستوى وتركيب انتاج المجتمع أي تحديد أي نقطة يجب أن يكون فيها المجتمع على منحنى امكانيات الانتاج.

٢ - كيف تنتج؟ أي ماهي الطريقة المثلث لتنظيم الانتاج والحصول على السلع والخدمات بعد أن تتحدد هذه الاحتياجات؟ فالإنتاج سلعة ما هناك العديد من الطرق الفنية تختلف كل منها عن الأخرى وذلك حسب الموارد المستخدمة، فيمكن الحصول على هذه السلعة باستخدام العديد من الأيدي العاملة ويمكن كذلك الحصول على تلك السلعة باستخدام آلة واحدة يديرها عامل واحد فلابد من معرفة الكيفية التي تتم بها العملية الانتاجية هذه والعمل على استخدام الموارد وتخصيصها على الاستخدامات المختلفة لو أثنا افترضنا أن الشركات التي تقوم بانتاج الغذاء والملابس كانت ذات

فعالية قصوى، وأن هناك استخداماً كاملاً للموارد لما كان هناك مشكلة اختيار على منحنى امكانيات الانتاج.

ولكن المشكلة تحدث في حالة وجود البطالة بين الناس وعدم استخدام الآلات فيكون الاستخدام غير كامل للموارد فيستقر المجتمع على نقاط داخل المنحنى امكانيات الانتاج كالنقطة (ط) كما هو في الشكل (٢-١) حيث أن النقطة (ط) تنتج بسبب البطالة أو عدم الكفاءة ويصبح واضحًا عند هذه النقطة الإجابة على سؤال كيف يجب إنتاج كل سلعة وكل خدمة. أن الجواب هو أن ننتج كل سلعة أو خدمة تكون على منحنى امكانيات الانتاج وليس داخل المنحنى حيث تعمل السياسات الاقتصادية في هذه الحالة على التخلص من هذه المشكلة وذلك بالعمل على التوظيف الكامل للموارد المتاحة. (١)

٣ - من نتج؟ أي كيف يتم توزيع السلع والخدمات المنتجة على الأفراد الذين ساهموا في العملية الإنتاجية وتحديد معدل نمو الدخل الفردي في المجتمع والعمل على تعميته وذلك عن طريق استخدام وسائل تحسين وزيادة الطاقة الإنتاجية للمجتمع بالعمل على تربية الموارد المتاحة كما، ونوعاً مما يؤدي إلى دفع منحنى امكانيات الانتاج نحو الخارج، والناتج عن تحسين الانتاج من الغذاء والملابس بقدر أكبر باستخدام نفس المقدار من الموارد عن طريق استخدام التقنيات الحديثة حسب الرسم البياني المبين في الشكل (٣-١).



الشكل (٣-١) استخدام التقنيات لتحسين وزيادة الطاقة الإنتاجية يؤدي إلى نقل منحنى امكانيات الإنتاجية إلى الخارج

ومما سبق يمكن القول أن هذه التساؤلات توضح في إطارها العام أسباب المشكلة الاقتصادية، والتي درج الاقتصاديون الرأسمالي على طرحها في محاولة منهم للبحث عن حلول للمشكلة، كون النظام الرأسمالي يعتبر أن الهدف الأساسي من علم الاقتصاد هو التصدي لهذه المشكلة وحلها، والوصول بالتالي إلى اشباع حاجات المجتمع من السلع والخدمات.

(١) مانسفيلد ص ٣٤-٣٦.

**المطلب الثالث:**

**علاج المشكلة الاقتصادية في النظام الرأسمالي:**

يعتبر فلاسفة النظام الرأسمالي وعلى رأسهم آدم سميث أن المصلحة الذاتية، والسعى الدائم نحو تحقيقها هي المحرك الأساسي للنشاطات الاقتصادية، والتي تعمل على تحقيق أهداف هذا النشاط فكل من أصحاب المصالح يسعى لتحقيق ربح خاص به يكون بانتاج ما يلبي رغبات المستهلكين من السلع والخدمات ويعتقد آدم سميث بوجود بد خفية تعمل من خلال سعي الأفراد نحو تحقيق مصالحهم على تحقيق المصلحة العامة تلقائياً.

ويعد آلية السعر هو القانون الذي يسير في إطاره النظام الرأسمالي، فهو يعمل على تنظيم العلاقات بين الانتاج والتوزيع، والاستهلاك، والاستثمار، وهذا الجهاز يعتبر مؤسراً يقوم ببيان توجه المستهلك ورغباته التي يسعى نحو اشباعها، فكلما زاد الاقبال على سلعة معينة أدى ذلك إلى ارتفاع ثمن هذه السلعة على مؤشر هذا الجهاز. وفي حالة تسجيل جهاز الثمن انخفاضاً في الكمية المطلوبة من هذه السلعة أدى ذلك إلى انخفاض ثمنها يكون بمثابة اشارة الى قلة رغبات المستهلك في الحصول على مثل هذه السلعة.<sup>(١)</sup>

ومن خلال ما يقدمه هذا الجهاز من بيانات يؤدي به ذلك إلى دفع المنتجين في استخدام الموارد الاقتصادية نحو انتاج تلك السلع التي يزداد الطلب عليها وبهذا تستخدم الموارد أمثل استخدام، وذلك وفقاً لرغبات وموارد المستهلك ونتيجة لرغبة المنتجين في تحقيق أقصى ربح ممكن لهم يتوجهون نحو انتاج السلع ذات الطلب المرتفع تمهدأً لبيعها بأسعار مرتفعة ومن ثم يقوم المنتج بتوجيهه الموارد الاقتصادية المتاحة لانتاج السلع التي يطلبها المستهلكون.

ويعتقد أنصار النظام الرأسمالي أن آلية الأسعار تعمل على إحداث التوازن الاقتصادي بطريقة عقوية ودون حاجة إلى تدخل الحكومة في الحياة الاقتصادية.<sup>(٢)</sup> ويكون علاج المشكلة الاقتصادية في النظام الرأسمالي على أساس افتراض الحرية الفردية في التملك والتصرف في كافة المجالات سواء أكانت في الانتاج والاستهلاك والإدخار.

**والحرية الفردية تتالف من ثلاثة مبادئ رئيسية هي<sup>(٣)</sup>:**

- ١ - حرية الملكية الفردية: ويكون ذلك في كل ما يحصل عليه الفرد من الثروات وما يتبع ذلك من حرية الفرد في التصرف الحر في ممتلكاته واستغلالها بالطريقة التي تتناسب.

(١) الشار، ص ص(٣٤-٣٦).

(٢) د. نعمة نجيب ابراهيم، أساس علم الاقتصاد، مصر-مؤسسة شاب الجامعه الاسكندرية ١٩٨٧، ص ص(١٢-١٣)، ويسشار اليه فيما بعد بـ... نعمة.

(٣) ابراهيم شيخ بندر، التحليل الجزئي، ص ص(٦١-٦٢) بتصريف، ويسشار اليه فيما بعد بـ... بندر.

٢- سلطة المستهلك: أي اتجاه المستهلك نحو اختيار ما يرغب به من السلع والخدمات دون تدخل من الدولة بأية صورة من الصور للحد من حرية الأفراد في النشاطات الاقتصادية حيث يقتصر تدخل الدولة على حماية المصالح العامة والأخلاق حيث يعمل الرأسماليون تحت شعار عام هو (دعاه يعلم دعه يمر).

٣- حرية العمل والإنتاج: حيث الفرد يختار العمل الذي يتفق مع قدراته وإمكاناته ورغباته، ويعطي الحرية لأصحاب رؤوس الأموال في استثمارها في ما يرغبون به من النشاطات الاقتصادية التي يحققون من خلالها أقصى ربح ممكن.

وفي النظام الرأسمالي يعتمد جهاز السوق على المنافسة الحرة في استخدام الموارد وتخصيص المنتاج منها ضمن معايير أهمها<sup>(١)</sup>:

أ- الاستخدام الكامل للموارد وعدم تعطيل أي منها.

ب- التخصيص الأمثل للموارد بحيث تعمل على تحقيق أكبر زيادة ممكنة في الإنتاج.

ج- تخصيص الموارد بحيث تتحقق أكبر إشباع ممكن لرغبات الأفراد.

د- توزيع السلع والخدمات المنتجة بطريقة مثلى تكفل تحقيق أقصى إشباع ممكن.

حيث يعتبر المذهب الرأسمالي المشكلة الاقتصادية في مجملها مشكلة الفرد وشخصه وحده وهو يتوجه نحو حلها معتمداً في ذلك على جهاز الأسعار بشكل فعال وذلك من خلال ما يلي<sup>(٢)</sup>:

١- يقوم جهاز الأسعار بتوجيه المنتجين نحو إنتاج السلع الأكثر تفضيلاً لدى المستهلكين: كونه يعطي مؤشراً لميول الأفراد ورغباتهم بالعمل على استخدام الموارد النادرة استخداماً كاملاً بحيث يضمن المساهمة في زيادة الإنتاج، وبالتالي تحقيق رغبات المستهلكين وزيادة أرباح المنتجين.

٢- الكلاء الاقتصادية: بتخصيص الموارد بين الوحدات المنتجة وبين السلع بشكل أمثل ويعتمد ذلك على آلية السوق إذ يقوم بتحديد الأسعار النسبية لعناصر الإنتاج في السوق وبالتالي يركز المنتجون على الأسلوب الذي يضمن انخفاضاً في الكلفة وزيادة في الربحية والحصول على أقصى ربح ممكن.

٣- النمو الاقتصادي: حيث يعمل النمو الاقتصادي على التقليل من الندرة وينمو الناتج الكلي للاقتصاد لأسباب منها<sup>(٣)</sup>:

أ- نمو السكان وبالتالي زيادة عرض العمل.

ب- تراكم رأس المال بزيادة الأدخار والاستثمار.

ج- اكتشاف المزيد من الموارد الجديدة كالبترول والزيوت واستصلاح الأراضي.

(١) نعمه، ص ص(١٢-١٣).

(٢) الفوارعه، ص ص(٢٩-٣٠) بصرف.

(٣) د. خرعل مهدى جاسم، الاقتصاد الجزائى، ص(٤).

د- استخدام التكنولوجيا المتقدمة لزيادة الانتاج بنفس الكمية من الموارد. ويعمل آلية الأسعار على الزيادة المستمرة في معدل النمو في موارد المجتمع.

٤- إعادة توزيع الدخل بين الأطراف المشاركة في العملية الإنتاجية: حيث يمكن من خلال ذلك التقليل من مشكلة الندرة بين الأفراد ويقوم جهاز الأسعار في النظام الرأسمالي بتوزيع الدخول، وذلك حسب الموارد التي يملكها الفرد، والسعر المدفوع بهذه الموارد فالعامل يحدد أجره من خلال العرض والطلب على عناصر العمل وكذلك الحال بالنسبة للموارد الأخرى.

ومما تقدم يمكن القول أن مبدأ سيادة المستهلك قادر على التحكم في الكيفية التي توزع بها موارد المجتمع النادرة لتحقيق اشباع أكبر قدر ممكن من رغبات هؤلاء المستهلكين وفق ما يشير إليه جهاز الثمن ويقدمه من معلومات تدفع المنتجين نحو تحقيق أقصى ربحية أو منفعة شخصية بانتاج ما يرغبه المستهلكون من هذه السلع والخدمات.<sup>(١)</sup>

---

(١) د. محمد مظلوم هدي، ثبات في اقتصادنا المعاصر، من ص(٥-١٤).

## المبحث الثاني

### المشكلة الاقتصادية في النظام الاشتراكي

مفهوم المشكلة الاقتصادية في النظام الاشتراكي:

المشكلة الاقتصادية في نظر مفكري هذا النظام ليست مشكلة توزيع الموارد على الحاجات وما تعانيه هذه الموارد من ندرة إذ لا تختلف نظرية الاشتراكيين الى مفهوم الندرة عنها في النظام الرأسمالي، وتكون المشكلة الاقتصادية في منظور الاشتراكية في كيفية بذل أقصى الجهد لاستخدام الموارد المتاحة بحرص واهتمام، والعمل على منع تبذير هذه الموارد، والقدرة على توفير حجم من المجهود الانساني يكفي للتغلب على الندرة بمعنى أن المشكلة في هذا النظام تظهر من خلال التناقض بين شكل الانتاج وعلاقات التوزيع بشقيها:<sup>(١)</sup>

- توزيع الموارد على فروع الانتاج.
- وتوزيع المنتجات على المستهلكين.

ويعتبر النظام الاشتراكي أن حل هذه المشكلة يؤدي الى التوافق بين علاقات التوزيع وشكل الانتاج السائد، لأن الانتاج والتوزيع في الاقتصاد الاشتراكي يخضعان للخطيط والتوجيه المخطط فيكون التوزيع مرتبطة بشكل الانتاج إذا كان فردياً أو جماعياً.

كما أن السمة المميزة لطريقة الانتاج في القطاع الاشتراكي هي العلاقة الاندماجية بين الفرد ووسيلة الانتاج، وهذه العلاقة تساوي جميع أعضاء المجتمع في وسائل الانتاج وبذا تجعل منهم متساوين في الملكية إذ لا وجود للطبقية بين أفراد المجتمع.<sup>(٢)</sup>

أسباب المشكلة الاقتصادية في النظام الاشتراكي:

ظهرت الاشتراكية كنظام اقتصادي للرثد على مساوىء النظام الرأسمالي إذ يعتبر النظام الاشتراكي أن النظام الرأسمالي يحتوي على الكثير من التناقضات جاء ذلك في قول كارل ماركس<sup>(٣)</sup>: إن تركيز وسائل الانتاج في أيدي القطاع الخاص واضفاء الطابع الاجتماعي على العمل يصبح الانتاج جماعياً، يصلان الى تلك النقطة التي يصبحان عندها غير قابلين للتعايش مع اطارها الرأسمالي، أنه ينفجر وتحل عندها ساعة الملكية الرأسمالية الخاصة، وتتزع ملكية نازعى الملكية".

(١) عادل عبد حشيش، الاقتصاد الاشتراكي، مصر- الاسكندرية، مؤسسة الثقافة الجامعية، ١٩٧٢، ص من (١٤-١٣)، وسيشار اليه فيما بعد بـ... حشيش.

(٢) القيسي، مبادئ الاقتصاد السياسي، بغداد- العراق، مطبعة الجامعة، ١٩٧٤، ص (٢٦٥).

(٣) النظرية الماركسية المبنية - ص (١٧٦).

ومن خلال هذه المبررات التي وردت في تحديد المشكلات الاقتصادية التي يعانيها النظام الرأسمالي في منظورهم، يظهر لنا أن هناك العديد من المشاكل والتناقضات الرئيسية التي تسببت في وجود المشكلة الاقتصادية أهمها:(١)

أ- التناقض بين تنظيم الانتاج في كل مؤسسة على حده وبين فوضى الانتاج على صعيد المجتمع بأسره.

ب- التناقض بين الطبقة العاملة وطبقة الرأسماليين، والناتج عن ترکز وسائل الثروة في أيدي الأقلية، والتي تعتبر اجتماعية بطبيعتها بحيث تصبح احتكاراً لأصحاب الملكيات الخاصة.

ج- التناقض بين الانتاج والاستهلاك، وينعكس هذا التناقض في أن الكمية المتزايدة من السلع، التي تتحقق من خلالها القيمة وفائض القيمة، تتطلب توسيعاً متواصلاً لأسواق تصدرها، هذا بينما يؤدي تشديد استغلال العمال والفلاحين إلى الحد من استهلاك الغالبية العظمى من أعضاء المجتمع.

#### طرق معالجة المشكلة الاقتصادية في النظام الاشتراكي:

بخلاف الاعتقاد السائد في النظام الرأسالي بأن المشكلة الاقتصادية مشكلة سببها الأفراد أنفسهم ، تعتبر في النظام الاشتراكي مشكلة اجتماعية. ويؤمن فلاسته هذا النظام بضرورة توفير العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص وذلك بتسيير معظم النشاطات الانتاجية بواسطة الحكومة نفسها، أو عن طريق جهاز مركزي يحل محل المؤسسات الخاصة.(٢)

حيث يقوم النظام الاشتراكي على افتراض أساس معينة في معالجته للمشكلة الاقتصادية تتمثل فيما يلي(٣) :

١- تخضع كل عناصر الانتاج بشكل كلي في ملكيتها العامة للدولة، وعلى هذا الأساس لا تصبح الملكية الخاصة مصدراً من مصادر الدخل للأفراد، وتنتهي الملكية الخاصة كأداة من أدوات التملك، ويصبح الانتاج مرتبطاً بالحكومة، ويستبعد الأفراد كأفراد في إدارة الانتاج وبالتالي يتوقف العمل بآلية السعر لايجاد التوازن الذاتي الذي كان يقوم به في النظام الرأسالي.

٢- هيئة التخطيط المركزية هي التي تتطلع بشكل كلي في تحديد أهداف المجتمع حيث تقوم هذه الهيئة بتحديد سلم التفضيل الجماعي، أي أنها الجهة التي تقوم باختيار السلع والخدمات التي يجب إنتاجها وتقوم بترتيبها وفقاً لأهميتها النسبية من خلال اللجنة العليا للتخطيط.

(١) النظرية الماركسية الملونة... ص ص(٢٨٩-٢٩٠).

(٢) بندر، ص(٦٤).

(٣) د. عبد المنعم السيد علي - مادىء في علم الاقتصاد الكلى، ج ٢، العراق - بغداد، جامعة المستنصرية ١٩٨٤ ، ص(٧٧).  
بصرف، انظر: كتاب الفوارعه، ص ص(٣١-٣٢).

٣- بعد تحديد الكميات التي ينبغي إنتاجها لهذه السلع والخدمات سواء كانت استهلاكية أو انتاجية من قبل هيئة التخطيط المركزية تقوم بتوزيع الأهداف الانتاجية على جميع المشروعات داخل القطاعات المختلفة ويتم إطلاع كل صاحب مشروع على مهمته التي يجب عليه القيام بها، من حيث إنتاج سلعة معينة بكميات ومواصفات محددة.

٤- أن يتم توزيع الناتج القومي حسب القاعدة الأساسية التي يقوم النظام الاسترالي بتبنيها والتي تنص على أن: "من كل فرد حسب طاقته وكل حسب حاجته"<sup>(١)</sup>.

فالدولة هي التي تحدد توزيع الناتج القومي كون وسائل الإنتاج مملوكة بيدها، ويعتبر عنصر العمل هو المشارك الوحيد في العملية الانتاجية والذي لا يقع تحت الملكية العامة لذلك تعمل الدولة على تحديد نصيب العمال من الأجور، وتقدم كذلك له جميع الخدمات الأساسية كالصحة والتعليم المجاني دون أي مقابل نظير هذه الخدمات.

٥- ضمان التخطيط نفسه والاستخدام الأمثل للموارد الانتاجية فالخطة المركزية تقوم على التنسيق والتكميل بين جميع أجزاء الخطة وذلك بالعمل على المسح الكامل للموارد الانتاجية المتوفرة. والعمل على عدم تعطيل أي منها وتضمن الخطة كذلك التوازن بين العرض والطلب وضمان عدم وجود اختلال في كل منها.

٦- يقوم المخططون كذلك بتحديد معدل النمو المطلوب بزيادة الطاقة الانتاجية وذلك بتوزيع الموارد داخل المجتمع بين الإنتاج والاستهلاك عن طريق المعلومات المتوفرة للمخططين والتي تساعدهم في تحديد المطلوب لتنفيذ هذه الزيادة في معدل النمو.

يتضح من خلال ما تقدم أن التخطيط المركزي في النظام الاسترالي هو الأسلوب المستخدم في مواجهة المشكلة الاقتصادية وهو البديل الأمثل عن الاستعانة بقوى السوق (العرض والطلب) كما هو الحال في النظام الرأسمالي، بحيث يقوم جهاز التخطيط المركزي عن طريق استخدام المراحل الحسابية المتتابعة والتي تهدف في نهايتها إلى تحقيق التوازن في مختلف القطاعات الاقتصادية وتحقيق حاجات المستهلك الفعلية من خلال ما تحدده الخطة من السلع والخدمات.

وتتجدر الاشارة هنا إلى أنه وبعد مرور سبعين عاماً على قيام هذا النظام ظهرت تيارات تدعى إلى الإصلاح وتطلب إعادة البناء لهذا النظام حيث أظهر أصحاب هذه الدعوة وعلى رأسهم أحد قادة أكبر الدول الاسترالية (الاتحاد السوفيتي) ميشيل غورباتشوف وجود مشكلات أصبحت تواجه هذا النظام وتهدده حيث يقول في صدد ذلك: "لقد أصبح من سمات تفكير العديد من المسؤولين عن إدارة الاقتصاد عدم الاهتمام بزيادة الثروة الوطنية بل

(١) د. اسماعيل محمد هاشم- مبادئ الاقتصاد التحليلي- دار النهضة العربية، ١٩٧٨ ، ص(٣٦).

وليد مصطفى وأخرون، ١٩٨٨ ، ص(٢٠-١٧) ويشار إليه فيما بعد بـ... غورباتشوف.

(٢) المرجع السابق... ص(٤٥-٣٠).

(٣) المرجع السابق، ص(٣٢-٣٣).

ولم يعد خافيا على أحد ما حل بالاتحاد السوفيتي بعد هذه الحركة الاصلاحية إذ تفكك هذا الاتحاد الى دولات متصارعة فيما بينها وتغير نظام الاقتصاد فيها الى نظام السوق وأصبحت الامركزية هي شعار رئيسها الحالي يلتسين، وتوجهت روسيا نحو الغرب لإنقاذها مما تعانيه من المشاكل الاقتصادية كالبطالة، والتضخم، وانخفاض قيمة العملة عندها، وانتشار الفقر. وأصبحت روسيا تعتمد على ما يقدمه الغرب لها من مساعدات في مقابل سيرها في تلك النظام الرأسمالي.

### المبحث الثالث

## موقف الاسلام من المشكلة الاقتصادية

تمهيد:

جاء الاسلام منذ أربعة عشر قرنا بمنهج كامل للحياة بجانبها المادي والروحي، واعتبر أن المشكلة الاقتصادية بشكل عام تمثل بوجود الفقر في بداية الأمر قبل أن تتطور المجتمعات وتظهر مشاكل اقتصادية أخرى كالبطالة، والتضخم، وافتقار العدالة في توزيع موارد الانتاج المتوفرة في المجتمعات حيث يقوم الاسلام على توفير الحاجات الأساسية للفرد- ضمان حد الكفاية- ابتداء واعتبارها من واجبات الدولة عند الحاجة اليها.

والاسلام يعبر عن موقفه من المشكلة الاقتصادية على نحو ما سنرى في بعد أصحابه- المسلمين- عن تطبيق شرع الله عز وجل والذي لو أخذ به لما كان هناك وجود للمشكلة الاقتصادية.

المطلب الأول: حقيقة المشكلة الاقتصادية في الاسلام:

تختلف نظرية الاسلام الى المشكلة الاقتصادية عن نظرية كل من النظاريين الرأسمالي والاشتراكي فهو لا يعزى سبب المشكلة الاقتصادية الى الطبيعة وقلة الموارد كما في النظام الاقتصادي الرأسمالي. ويقرر الاسلام أن الأصل في هذه الموارد هو الوفرة وليس الندرة لأن الله جلت قدرته خلق كل شيء بميزان العدل والدليل على ذلك قوله تعالى: **فَوَالْأَرْضُ مَدَّنَاهَا وَأَنْقَبَنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَبْنَاتَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٌ \* وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِوَازِقَيْنَ \* وَإِنْ مَنْ شَيْءٌ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا تَنْتَهِي إِلَّا بِقَدْرِ مُغْنِومٍ \*** (١).

وذهب الزمخشري في تفسيره لكلمة موزون الى أنها تعنى أنه وزن بميزان الحكمة وقدر بمقدار لا يصلح منه الزيادة أو النقصان.<sup>(٢)</sup> ويعتبر الاسلام الندرة من الأدلة على وجود الاختلال وهو نقيض التوزان الذي قدره الله تعالى وعلى هذا لا يعترض الاسلام بوجود الندرة كأصل من أصول الخلق لتناقض ذلك مع آيات القرآن الكريم كما في قوله تعالى: **فَلَمَنْ كُنْتُمْ تَكُفُّرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَجَعَلَلَوْنَ لَهُ أَنَّدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْفَالَّمِينَ \* وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقَهَا وَسَارَكَ فِيهَا وَقَدَرَ لِيَهَا أَفْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلْمُسَايِّلِينَ \*** (٣).

(١) سورة الحجر، الآيات (٤٩-٥١).

(٢) الزمخشري، أبي القاسم جاد الله بن عمر، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوال في وجوب التأويل، طهران- انتشارات- احساب، ج ٢، ص (٣٨٩)، وسيشار اليه فيما بعد بـ.... الزمخشري.

(٣) سورة فصلت، الآيات (٩-١٠).

فهذه الآية تدل على أن من معاني كلمة قدر جعل الأشياء على مقدار مخصوص حسب اقتضاء الحكمة الإلهية، إذ يمكن القول أن الندرة ليست أصلًا من أصول الخلق بل الوفرة. هي الأصل حسب ما نقدم وما تدل عليه كثير من الآيات من أن الله تعالى قد وفر للإنسان في هذا الكون الفسيح كل ما ينفعه ويحقق له مصالحه ووفر له من الموارد ما يكفي ل حاجاته المادية يقول الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْثُمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفَلَكَ لِتَعْجِرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الظَّهَارَ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَاهِيَنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَيَّلَ وَالنَّهَارَ﴾ وَءَاتَكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعْدُوا بِنَعْمَتِ اللَّهِ لَا تُحْصِنُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾<sup>(١)</sup> وبهذا ينقض الإسلام النظريات الماركسية التي تقول أن المشكلة الاقتصادية هي التناقض بين شكل الانتاج السائد وعلاقات التوزيع وذلك من خلال هذه الآية الكريمة.

و قبل التطرق إلى وجهة نظر الإسلام في المشكلة الاقتصادية وأسبابها لابد من الایمان بحقيقة اقتصادية هي وجود حاجات متعددة وتصف بالتطور والتجدد بشكل مستمر وفي ذلك يقول ابن خلدون: <sup>(٢)</sup> "اعلم أن الإنسان مفتر بالطبع إلى ما يقوته ويمونه في حالاته وأطواره من لدن نشوءه إلى أشدّه إلى كبره والله الغني وأنتم الفقراء".

فيواجه الإنسان منذبادياً حياته العديدة من الحاجات التي يسعى دائماً لإشباعها. ويقسم علماء الاجتماع الوضعي الحاجات إلى حاجات اقتصادية وأخرى غير اقتصادية كما أشار إليها الدكتور المحجوب: "إن الحاجات الاقتصادية هي الرغبة في الحصول على وسيلة من شأنها أن توقف إحساس اليمى، أو أن تمنع حدوثه، أو أن تختفظ باحساس طيب أو تنشئه أو تزيد منه".<sup>(٣)</sup>

ولذلك نجد أن الاقتصاديات الوضعية تستخدم شتى الوسائل التي تعمل على سد الحاجات والرغبات بغض النظر عن النواحي الروحية أو العقدية أو عن الأضرار التي قد تلحق بالآخرين في المجتمع نتيجة استخدام هذه الوسائل لأن الاقتصاديين يهتمون بالنتائج الاقتصادية الوضعية فقط والتي نستنتج من خلالها تناقضات مع الإسلام أبرزها<sup>(٤)</sup>:

١- لم يميز علماء الاقتصاد الوضعي بين الحاجات الفطرية وال الحاجات المكتسبة ولا بين المشروعة منها وغير المشروعة فال حاجات بنظرهم تتصرف بالحيادية أي أنها لا تتطلب

(١) سورة إبراهيم، الآيات (٣٤-٣٢).

(٢) عبد الرحمن محمد بن خلدون - المقدمه، السعودية - مكة المكرمه، دار الياز للنشر ١٩٧٨ ، ص(٣٨٠)، وسيشار إليه فيما بعد بـ... ابن خلدون.

(٣) رفعت المحجوب- الاقتصاد السياسي- مصر- القاهرة، دار النهضة العربية ١٩٨٢ ، ج ١ ، ص(٧١)، وسيشار إليه فيما بعد بـ.... المحجوب.

(٤) الرجع السابق، ص(٧١-٧٢).

التوافق بين الدين والأخلاق.

٢- تأخذ الحاجة أهميتها عندما تحول إلى طلب فعلي وهذا يتمثل في النظام الرأسمالي بدفع ثمن الوسيلة التي تشبع الرغبة مع توفر القدرة على الدفع وتمثل في الاستراكية بالرغبة في تحديد الانتاج والرغبة في دفع الثمن والقدرة على الدفع بخصوص الاستهلاك.

٣- يعتقد اقتصاديو الفكر الوضعي بتتواء الحاجات وقابليتها للزيادة إذ لا قدرة للانسان على اشباع حاجاته من السلع والخدمات مع اعترافهم بقانون تناقص المنفعة الحدية للسلعة.

ومن خلال هذه النظرة الاقتصادية للحاجات في الأنظمة الوضعية يمكن أن نخلص إلى عدة خصائص (١):-

أ- هناك خلط بين الحاجات وبين وسائل اشباع هذه الحاجات رغم أن الحاجة حالة نفسية تتولد لدى الإنسان منذ بداية حياته وحتى نهايتها.

ب- أن نظرتهم إلى الحاجة على أنها حقائق مجردة، ووصفها بالحيادية لا علاقة لها بالأخلاق أو الدين يؤدي بهذه الأنظمة إلى استخدام وسائل قد لا تكون مشروعة في سبيل إشباع حاجاتهم بصرف النظر عن الاضرار السلبية التي قد تلحقها بالمجتمع او بغيرها من المجتمعات كما حدث ويحدث على مر العصور باتجاه الدول الاستعمارية لاحتلال دول أخرى للسيطرة على مواردها الاقتصادية التي تحتاجها وما زال العديد من المجتمعات يعاني من مثل هذه الحالات.

ج- إن النظرة إلى وسائل اشباع الحاجات على أنها وقائع محابيده قد تؤدي إلى سوء استغلال الموارد المتاحة بشكل يلحق الضرر بالطبيعة ويؤدي إلى حدوث اخلاقى بهذه الموارد في مناطق معينة.

د- إن وجود أفراد في المجتمع لا يقدرون على دفع ثمن وسائل اشباع حاجاتهم قد يؤدي إلى إهانة كرامة الإنسان بسبب وجود طبقة محرومة في المجتمع في حين تتمتع فئات أخرى بالموارد.

اما مفهوم الاسلام للحاجات الإنسانية فمع أنها تتفق في مفهومها أنها احساس بالألم يدفع الفرد إلى إزالة هذا الاحساس، الا أن الاسلام له وجهة نظر أخرى في الحاجات ووسائل اشباعها ويفيدها بإطار شرعي. ولم يقف الاسلام موقف الحياد من الحاجات المتعددة بل نظم للناس أمور دينهم ودنياهم ووازن بين الجوانب المادية والروحية في حياة البشر.

(١) حشيش، ص(٨١).

وتقسم الاسلام الحاجات الانسانية الى ثلاثة مستويات مرتبة تصاعديا وهي الضروريات- وال حاجيات - والكماليات (التحسينيات).

فال حاجات الضرورية هي التي تتوقف عليها حياة الانسان ويسعى دائما لاشباعها كالغذاء والكساء والمسكن والتعليم والصحة و تعمل الكماليات على أن تجعل حياة الفرد أكثر رفاهية وراحة.<sup>(١)</sup>

ويعتبر توفير الحاجات الأساسية لأفراد المجتمع من واجبات الدولة لمن لا يستطيع توفيرها لنفسه لأنها من الأهمية بمكان بحيث جعلت المقصد الأول للشريعة الإسلامية والمتعلق بحفظ النفس

ويمكن القول بأن الاسلام لا يربط بين الحاجات وخصوصا فيما يتعلق بالضروريات للانسان وبين قدرته على دفع الثمن بل يعتبر توفيرها من واجبات الدولة، أخذًا بالاعتبار أن اشباع الحاجات لا يتم الا بالطيبات يقول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّهُمْ مِنْ طَيِّبَاتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَآشْكُرُوْنَاهُ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ عَبَدُونَ﴾.<sup>(٢)</sup>

والطيبات في نظر الباحثين في الاقتصاد الاسلامي تنقسم الى نوعين<sup>(٣)</sup>:

١- طيبات حرارة: أو ما يعرف بالسلع والخدمات غير الاقتصادية وهي ما يحصل عليه الانسان في أي أرض او تحت السماء بدون أن يدفع مقابل كالهواء وأشعة الشمس.

٢- طيبات اقتصادية: وهي ما يعمل فيها الانسان ويبذل قدراته العلمية والجسمية ليتسنى له الحصول عليها.

(١) د. محمد عبد المعتم عفر، الاقتصاد الاسلامي، ج ٣، السعودية، دار البيان العربي، ص(٢٠)، وسياض اليه فيما بعد بـ... صفر.

(٢) سورة البقرة، الآية(١٧٢).

(٣) قراءات في الاقتصاد الاسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي، بحث مقدم من د. محمد أحمد صقر، السعودية- مركز الشريعة العلمي، ص(١٠-١١)، وسياض اليه فيما بعد بـ... قراءات في الاقتصاد الاسلامي.

يعزو الإسلام في تحليله للمشكلة الاقتصادية أسبابها إلى أن الإنسان هو الأسباب الرئيسة في حدوث المشكلة الاقتصادية من خلال جحوده، وظلمه وكفرانه بالنعمة التي أنعم الله بها عليه كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْسَانَ لَظُلْمٌ كَفَّارٌ﴾ (١).

أما ابن خلدون فيحدد نظرته للمشكلة الاقتصادية فيقول: "وَدَ الْإِنْسَانُ مُبَسُّطٌ عَلَى الْعَالَمِ وَمَا فِيهِ بِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْأَسْتَخْلَافِ وَأَيْدِيُ الْبَشَرِ مُنْتَشِرٌ فِيهِ مُشَرِّكٌ فِي ذَلِكَ وَمَا حَصَلَ عَلَيْهِ يَدُ هَذَا أَمْتَنَعَ عَنِ الْآخَرِ إِلَّا بِعَوْضٍ فَالْإِنْسَانُ مُتَّقِدٌ عَلَى نَفْسِهِ وَتَجَاهِزُ الْعَسْفُ سَعْيٌ فِي اقْتَاءِ الْمَكَابِسِ لِيُنْفَقَ مَا آتَاهُ اللَّهُ مِنْهَا فِي تَحْصِيلِ حَاجَاتِهِ وَضَرُورَاتِهِ بِدْفَعِ الْأَعْوَاضِ عَنْهَا". (٢).

ويلخص باقر الصدر أسباب المشكلة الاقتصادية بقوله (٣): "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ حَشَدَ لِلْإِنْسَانِ فِي هَذَا الْكَوْنِ الْفَسِيْحِ كُلَّ مَصَالِحِهِ وَمَنَافِعِهِ وَوَفَّرَ لَهُ الْمَوَارِدِ الْكَافِيَّةَ لِامْدَادِ بِحَيَاتِهِ وَحَاجَاتِهِ الْمَادِيَّةِ وَلَكِنَّ الْإِنْسَانَ هُوَ الَّذِي ضَيَّعَ عَلَى نَفْسِهِ هَذِهِ الْفَرْصَةَ الَّتِي مُنْحِيَهَا اللَّهُ لَهُ، بِظُلْمِهِ وَكُفُّرَانِهِ فَظَلَمَ الْإِنْسَانَ فِي حَيَاتِهِ الْعَمَلِيَّةِ وَكُفُّرَانِهِ بِالنَّعْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ، هَمَا السَّبِيلُ الْأَسَاسِيُّ لِلْمُشَكَّلَةِ الْإِقْتَصَادِيَّةِ فِي حَيَاةِ الْإِنْسَانِ".

واعتبار ظلم الإنسان على الصعيد الاقتصادي، يكون في عدم العدالة في توزيع الموارد والثروات التي وهبها الله للناس، ويكون كفرانه بالنعمة بإهماله للطبيعة بالعزوف عن استثمارها للاستفادة من مواردها بشكل يؤدي إلى تحقيق الغرض المطلوب من هذه الموارد. أو إن الإنسان بظلمه وكفره وتبذيره للموارد واستنزافه للموارد في إشباع حاجاته متجاوزاً بذلك حدود الله سبحانه وتعالى.

فالله وهب للإنسان طبيعة فيها من الموارد والطاقات المختلفة وسخرها لأشباع حاجاته فهي بذلك تكون مسؤولية يحاسب عليها عند عدم استغلالها وفقاً لتعليمات الشريعة الإسلامية بحيث يكون التوزيع فيها عادلاً لا يؤدي إلى حرمان أي فرد آخر من الاستفادة منها، وقد لخصها المودودي بمسألة واحدة تمثل عنده المشكلة الاقتصادية حيث يقول (٤): كيف يمكن إقامة نظام يوفر لجميع أفراد البشر كل ما يفتقرون إليه في حياتهم اليومية، بغير أن يخل ذلك بسير الحضارة وتقديمها الطبيعي نحو الكمال).

(١) سورة إبراهيم، الآية (٣٤).

(٢) ابن خلدون، ص (٣٨٠).

(٣) الصدر، ص (٣٤٧-٣٤٨).

(٤) أبو الأعلى المودودي، الإسلام ومعضلات الاقتصاد، بيروت- لبنان- مؤسسة الرسالة، ١٩٨٣، ص (١٧)، وسيشار إليه فيما بعد بـ... المودودي.

وبالرغم من أن المشكلة الاقتصادية قد بلغت ذروتها في بعض الفترات الزمنية إلا أن بعض النصوص القرآنية تدل على أن الندرة قد تحدث نتيجة انتشار المعاصي بحسب يستحق الأفراد عقاب الله جلت قدرته من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخْتَنَا عَانِ فِرْغَوْنَ بِالْسُّبْئَنِ وَنَفَصَ مِنَ الْمُشَرَّاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَكُرُونَ﴾<sup>(١)</sup>. وقد تكون الندرة ابتلاء من الله سبحانه وتعالى لعباده المؤمنين ليدل على أنها قد تكون اختبارا لقياس مدى صبر المؤمنين كما في قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُونَكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُحُودِ وَنَفَصِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالْمُشَرَّاتِ وَيُشَرِّي الصَّابِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومن هذا كله لا يعترف الإسلام بوجود الندرة بالمعنى الاقتصادي إلا أنه يعتبر أن المشكلة هي نتاج أفعال الإنسان بظلمه وكفره للنعمـة وسوء الاستخدام للموارد التي وهبها الله للإنسان للإستفادة بخيراتها. ويترتب على النظرة الإسلامية لندرة الموارد أن يبذل الفرد المسلم الجهد للكشف عن مكونات الطبيعة لما تحتويه من موارد اقتصادية يؤدي استثمارها وإستغلالها إلى تحصيل المرجو منها بسد الحاجات وتحقيق الرفاه الاقتصادي لأفراد المجتمع كما يتربـب على هذه النظرة التوجه نحو الاستخدام الأمثل للموارد بحيث تؤدي إلى نفع المجتمع بدل أن تلحق به الأضرار الاجتماعية وتؤدي إلى حدوث مشاكل اقتصادية أخرى كالبطالة والفقر والتخلف.

وترجع أسباب الندرة الموجودة في العالم في الوقت الحاضر للأمور التالية<sup>(٣)</sup>:

- ١- اختلاف توزيع الموارد والكثافة السكانية على مستوى الدول والأقاليم سواء أكان ذلك على شكل أراضي صالحة للزراعة أو معادن أو مناخ جيد أو تقدم علمي وتقنيولوجي مما أوجد دول غنية وأخرى فقيرة.
- ٢- عدم الاستغلال الأمثل للموارد من قبل الإنسان نتيجة لقصره في العمل وتقاعسه عن القيام بإستغلال الموارد المتاحة له.
- ٣- السلوك الترفـي في اشباع الحاجات والرغبات المادية حيث تستهلك الوحدات الاقتصادية بناء على قدراتها الشرائية دون النظر إلى الحاجة الفعلية واهتمام حاجات الآخرين نتيجة هذا السلوك الموجود حاليا.
- ٤- كفران النعمـة والأزمة الروحية التي تعاني منها المجتمعات المختلفة نتيجة لابتعاد الناس عن العقيدة الإسلامية السمحـة مما يجعلها عرضة للابتلاء، بنقص الموارد أو استخدام الموارد المتاحة بحيث يؤدي هذا الاستخدام إلى حرمان الآخرين منه والابتعاد عن تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية.

(١) سورة الأعراف، الآية (١٣٠).

(٢) سورة البقرة، الآية (١٥٥).

(٣) انظر: كتاب مرطان، ص ٧٢-٧٣ بصرف.

٥- عدم قيام الدول بتوفير الحاجات الأساسية للمجتمع وتحقيق حد الكفاية لأفراد المجتمع حيث أن الإسلام يعتبر أن تحقيق حد الكفاية من أهم واجبات الدولة.

## **الفصل الثاني**

### **طرق معالجة المشكلة الاقتصادية في الإسلام وفيه ثلاثة مباحث:**

**المبحث الأول: دور الزكاة في حل المشكلة الاقتصادية وفيه ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: حل مشكلة الفقر**

**المطلب الثاني: البطالة**

**المطلب الثالث: الحفز على الاستثمار**

**المبحث الثاني: دور الدولة في حل المشكلة الاقتصادية وفيه مطلبات:**

**المطلب الأول: توفير الحاجات الأساسية لأفراد المجتمع**

**المطلب الثاني: تدخل الدولة لحل الأزمات الناتجة عن الاحتكار**

**والتلاءب بالأسعار**

**المبحث الثالث: دور ترشيد الاستهلاك في حل المشكلة الاقتصادية وفيه ثلاثة مطالب:**

**المطلب الأول: تحريم التبذير**

**المطلب الثاني: الحجر على السفري**

**المطلب الثالث: تحريم الاسراف والنهي عن الترف**

## تمهيد:

حرص الاسلام منذ البداية على ضمانة حل كل المشاكل التي قد تواجه إبناء المجتمع المسلم في كل زمان ومكان، ولعل أكبر ضمان لنجاح ما يضنه من حلول جذرية للمشاكل الاقتصادية هي الربط بين النواحي المادية والروحية والثواب والعقاب للمساهمة في علاج كل ما يحدث من مشاكل في المجتمع المسلم، ولعل من أبرز الطرق التي وضعها الاسلام لحل المشكلة الاقتصادية ما يساهم الأفراد فيها بشكل فاعل. حيث تلعب الزكاة دوراً بارزاً في ذلك وتساهم الشريعة الاسلامية في توجيه سلوك الأفراد في كل ما يتعلق بنواحي حياتهم وبالشكل الذي ينظم لهم ممارساتهم الاقتصادية بشكل فعال ويحقق لهم الرخاء الاقتصادي ليكون الانسان خليفة الله في الأرض.

## المبحث الأول

### دور الزكاة في حل المشكلة الاقتصادية

الزكاة ركن من أركان الاسلام الخمسة وقد فرضت على المسلمين في السنة الثانية للهجرة<sup>(١)</sup>، وقد ورد ثبوتها من الأدلة الشرعية الموجودة في القرآن والسنة المطهرة.

#### الكتاب:

وردت الزكاة في القرآن الكريم في آيات كثيرة تدل على أنها فريضة وركن من أركان الاسلام منها:- قوله تعالى: ﴿هُدُّدْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُكُمْ وَتُرْكِيْمُ بِهَا﴾<sup>(٢)</sup>. وفي قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكُوْنَةَ﴾<sup>(٣)</sup>.

#### السنة:

يستدل على ثبوت فرضية الزكاة من الأحاديث النبوية بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل عندما بعثه الى اليمن إذ قال له:- "إِنَّكَ تَقْدِمُ عَلَى قَوْمٍ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلَا يَكُنُ أَوْلَى مَا تَدْعُوهُمْ بِإِيمَانِهِمْ بِهِ تَوْحِيدُ اللَّهِ إِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَنْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلِيَنْتَهُمْ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرِضَ عَلَيْهِمْ زَكَةً أَمْوَالِهِمْ تَؤْخُذُ مِنْ أَغْنِيَاهُمْ فَنَرَدُ عَلَى فَقِيرِهِمْ فَإِذَا أَنْتُرَوْهُمْ فَخَذُ وَتَوْقِعُ كَرَامَةً أَمْوَالَ النَّاسِ﴾<sup>(٤)</sup>. والزكاة بذلك تكون فرض عين على الفرد المسلم - ذكر ا أو أئشى - مالك للنصاب وحال على أمواله الحول وهي التزام مالي أو عيني كما وردت في القرآن الكريم تم تفصيل مقدارها، ووعاؤها و وقت إخراجها، والشروط الأخرى الخاصة بها فيما ورد في الأحاديث النبوية الشريفة.

(١) د. عبد الحق التواوي- النظام المالي في الاسلام، ط٢، بيروت- لبنان، المكتبة العصرية ١٩٨١، ص(١٩)، وسيشار اليه فيما بعد بـ... التواوي.

(٢) سورة التوبه، الآية(١٠٣).

(٣) سورة البقرة، من الآية(١١٠)، سورة النور، الآية(٥٦)، سورة الزمر، الآية(٢٠).

(٤) رواه البخاري، ج٢، ص(٥٢٩)، حديث رقم ١٢٨٩.

ولقد كانت الزكاة إحدى أدوات السياسة المالية العامة للدولة ومن أهم الأدوات التي تساهم بشكل فعلي في حل المشكلة الاقتصادية التي قد تواجه أبناء المجتمع المسلم لتميزها عن غيرها من موارد بيت مال المسلمين كالخراج والجزية والعشور وخمس الغنائم وغيرها من الموارد، بحيث تم تحديد الأوجه التي يتم انفاق الزكاة المتحصلة في بيت المال الخاص بالزكاة. في ما حدد القرآن الكريم من المصادر الثمانية والتي أوردها القرآن الكريم في قوله تعالى: **فَإِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرُّقَابِ وَالْفَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَئِنَّ السَّبِيلَ فَرِيقَةٌ مِّنَ الْلَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** \* هـ.(١)

تظهر لنا هذه الآية الكريمة أن هناك ثمانى شرائح من الأفراد الذين توزع عليهم الزكاة هؤلاء يمثلون قطاعاً كبيراً من أفراد المجتمع مما يكسب الزكاة أهمية اقتصادية تتمثل في حل الكثير من المشكلات الاجتماعية التي قد توجد في المجتمع.

#### **المطلب الأول: دور الزكاة في حل مشكلة الفقر:**

يعتبر الإسلام أن الفقر هو من أكثر الأخطار التي تواجه المجتمع المسلم لما ينطوي عليه من آثار سلبية على العقيدة الإسلامية وعلى اخلاقيات وسلوك أفراد المجتمع بحيث تكون هذه السلوكيات تعصف بالمجتمع المسلم نحو الفساد والانحلال وبعد عن العقيدة الإسلامية. وقد ركز الإسلام على حل مشكلة الفقر ووضع العلاج اللازم له لأن الفقر يعتبر ابتلاء للإنسان وشرا من الشرور التي تلحق الضرر به ولقد قرنه الرسول الكريم بالكفر.

ولخطورة الفقر استعاذه منه الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا دليل على أن الإسلام يعتبر الفقر مشكلة عمل على وضع الحل المناسب له في حالة وجوده، لأن الإسلام يسعى إلى أن يحيا الإنسان حياة طيبة بما وفر لهم في هذه الحياة من وسائل كثيرة لتيسير سبل العيش لهم ويقول جلت قدرته: **وَلَقَدْ كَرِمَنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مُّمِنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا** \* هـ.(٢)

ومع أن الله سبحانه وتعالى قد وفر للإنسان كل وسائل العيش الكريم إلا أن مشكلة الفقر كانت تظهر في بعض الفترات من عمر المجتمع المسلم ولا بد لهذه الظاهرة من أسباب لعل

(١) سورة العنكبوت، الآية (٦٠).

(٢) رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، ج ٥، ص (٣٦). حديث صحيح عند العجلوني في كشف المخاء ج ٢، ص (١٠٨).

(٣) سورة الاسراء، الآية (٧٠).

من أبرزها<sup>(١)</sup>:

- ١- اهمال الانسان وعدم قيامه بالمسؤوليات الملقاة على عاتقه اتجاه الطبيعة فيترك ما يجب عليه من بذل الجهد في استغلال الموارد التي جبها الله للانسان والتي يعمل استخدامها بالشكل الملائم على المساعدة في العملية الانتاجية التي توفر لأفراد المجتمع سبل العيش الكريم.
- ٢- عدم القيام بالانتاج لانعدام الامكانيات الازمة لقيام به لقصور الأفراد في استخدام طاقاتهم واستثمارها بالشكل الأمثل.
- ٣- ظلم الانسان لأخيه الانسان وعدم القيام بواجباته اتجاه أخيه الانسان من انكار حقوقه في العملية الانتاجية ومردوداتها.

لقد وضع الاسلام وسائل عملية لعلاج مشكلة الفقر في حالة حدوثه في المجتمع ومن أبرز هذه الوسائل وأكثرها أهمية كانت الزكاة حقا من الحقوق التي يجب فيمن ملك النصاب تؤخذ منهم لتردد على الفقراء والمحتججين لتساهم في قضاء حاجاتهم وسد عوزهم وتعمل على تحقيق التوازن بين أفراد المجتمع كونها تساهم في إعادة توزيع الدخل على المدى البعيد لأنها تتميز بسميزات تجعلها قادرة على ذلك فهي توزع سنوبا على مستحقيها ولا يملك أحد حق وقف العمل بها، وهي قائمة ما زالت الحياة موجودة.<sup>(٢)</sup>

والزكاة في حقيقة الأمر عملت على علاج مشكلة الفقر واجتثت جذوره، من المجتمع من خلال المصارف والتي حددتها القرآن الكريم والتي وضعت ضمن مقاييس ومعايير دقيقة تقوم على إشباع حاجة المحتججين من توزع عليهم من الفقراء، والمحتججين، والمساكين، وفي تحرير الرقاب من العبودية، وأصحاب الديون "الغارمين"، وابن السبيل، وفي سبيل الله.<sup>(٣)</sup>

ويميز الدكتور الزرقا بين نوعين من الفقر<sup>(٤)</sup>:

أ- من يستطيعون الكسب ولكنهم يفتقرن الى الأسباب التي يجعلهم قادرين عليه كالافتقار الى أدوات الصناعة أو رأس المال الذي يديرون به تجارتهم فيعطي هؤلاء من بيت مال الزكاة ما يمكنهم من الاعتماد على ما يقومون به من صناعة أوتجارة أو زراعة، وعدم الاحتياج الى الأخذ من الزكاة مرة أخرى بل قد يعملوا على المساعدة في دفع الزكاة في حالة تحسن أحوالهم وازدهار حرفهم ووصولها حد النصاب والذي يؤدي إلى دفعهم للزكاة نتيجة ملكهم لحد نصابها من عوائد أعمالهم.

(١) شوقي أند دنيا- الاسلام والتنمية الاقتصادية، ط١، بيروت- لبنان، دار الفكر العربي، ١٩٧٩، ص ص(٦٥-٦٦).

(٢) د. يوسف القرضاوي، هدف الاسلام من مطاردة الفقر، مؤتمر الزكاة الأول، الكويت ص ص(٣٣-٣٥).

(٣) المرجع السابق، ص ص(٤٠-٤٨).

(٤) مؤتمر الزكاة الأول، بحث منشور عن (دور الركبة في الاقتصاد العام والسياسة المالية) د. محمد أنس الزرقا- الكويت ١٩٨٤، ص ص(٢٧١-٢٩٠)، وسيشار اليه فيما بعد بـ... الزرقا.

بــ العاجزون عن الكسب هؤلاء يعطون كفاية نفقاتهم الاستهلاكية بحيث يكون العجز ناتجاً عن كبر السن أو اليتامى والعجز الناتج، عن الأمراض والعاهات البدنية فيكون نصيبهم من أموال الزكاة بدل اتجاههم نحو سؤال واستعطاف الناس. وبهذا يستطيع الفقير المشاركة في الحياة والقيام بواجباته اتجاه خالقه سبحانه وتعالى بالعبادة دون أن يكون معرضاً للإهانة أو سؤال الناس أو حتى المن عليه.

وتنطبق هذه الحالة على الفقير والمسكين حيث أنهم من أهل الحاجة والعوز أيضاً فالاتفاق عليه من بيت مال الزكاة واجب أيضاً لوجود سهم في أموال الزكاة يختص لقضاء حاجاته. وقد خصص في مصارف الزكاة سهم للرقاب حيث كان الرق سائداً في المجتمعات آنذاك لتساهم الزكاة في حالة استعباد الإنسان لأخيه الإنسان بحيث تتفق حقيقة أموال الزكاة في شراء العبيد وتحريرهم ومن ثم العمل على دمجهم في المجتمع المسلم وإعادة الكرامة والهيبة الإنسانية لهم كما كان يفعل الصحابة رضوان الله عليهم.

وللغارمين في المجتمع المسلم الذي أصحابهم الفقر نتيجة دين أصحابهم ولم يعد بمقدورهم الوفاء به فيعطي الفرد من أصحابه دين في غير معصية الله كحلول الكارثة به أو أصحابه مصيبة ما، يعمل حينها صندوق الزكاة على سداد ما يتحقق من دين عجز عن دفعه ويدفع له ما يساعده على العودة إلى ممارسة أعماله مرة أخرى بدل قعوده متسللاً للأخرين لعمل الزكاة كنوع من أنواع التأمين الاقتصادي الذي يساهم في زرع الثقة في نفوس العاملين في القطاعات الانتاجية المختلفة، مع أنه في حالة الاصابة بالخسارة وتراكم الديون هناك جهاز تأمين يعمل بشكل دائم على القضاء على هذه المشكلة فلا يخاف الإنسان من القيام بأعماله أو الترد فيها. ولعبير السبيل من انقطعت الأسباب به أثناء سفره وترحاله بحيث لا يستطيع قضاء حاجاته واتمام سفره فله سهم في أموال الزكاة يعطى منه ما يكفيه لقضاء حاجاته ومتابعة سفره بدل قعوده لسؤال الناس. ويعتبر هذا السهم أحد أدوات التكافل الاجتماعي<sup>(١)</sup> إن استخدام الزكاة فيما حدد من مصارف يؤدي إلى ارتفاع مستوى دخول الأفراد الحاصلين عليها داخل المجتمع الإسلامي وهي دلالة واضحة على أن الزكاة هي وسيلة تضمن محاربة الفقر وال الحاجة وتتلذنا الأحاديث النبوية الشريفة على أن الإسلام قد نجح في محاربته للقرف وفي ذلك ما روى عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الْذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ).<sup>(٢)</sup>

وهذا ما حدث بشكل فعلي في حياة المسلمين عبر تاريخهم فقد مررت بعض هذه الفترات التاريخية التي أظهرت أن الإسلام عمل على قهر مشكلة الفقر الذي يلحق الضرر والمهانة بالانسان لأن الفقر قد يوجد في فترة ما وليس هو حكراً على أحد بل هو عارض لا بد من زواله كما وعد الله تعالى في قوله: ﴿مَيَسِّرْنَا لِلَّهِ بَعْدَهُ غُسْرًا بُشْرًا﴾.<sup>(٣)</sup>

(١) التواوي، ص ص(٢٠٤ - ٢٠٥).


(٢) رواه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب الرغب بالصدقة قبل أن لا يوجد من يقلها (ج ٢، ص (٧٠٠).

(٣) سورة الطلاق، من الآية (٧).

لنجد أن الإسلام استخدم الزكاة كرسيلة فعالة واداء عمل بنجاح على معالجة ظاهرة الفقرة.

### المطلب الثاني: دور الزكاة في حل مشكلة البطالة:

البطالة مشكلة اقتصادية وهي ذات أبعاد انسانية واجتماعية على المجتمعات بحيث تؤدي إلى حدوث العديد من الآثار المختلفة على الأفراد والمجتمع على حد سواء وتظهر البطالة في الاقتصاد عند حدوث انخفاض في مستوى التشغيل عن مستوى الطاقة الكاملة للتشغيل فيكون الاقتصاد في هذه الحالة وعند حدوثها في مستوى البطالة عندما لا يستطيع الوصول إلى الحد الأقصى للإنتاج ضمن كمية ونوعية الموارد المتاحة والمستوى الذي المستخدم، وبشكل آخر تظهر البطالة عندما تكون هناك فجوة بين الانتاج الفعلي للاقتصاد والانتاج الممكن حسب منحنى إمكانية الانتاج حيث أن الاقتصاد يكون في حالة البطالة بشكل عام عندما يعمل في نقطة داخل منحنى إمكانيات الانتاج مثل النقطة (أ) فيكون هناك تعطيل في استخدام الموارد المتاحة ناتج عن سوء تخصيص الموارد، وتسمى البطالة في هذه الحالة البطالة المقنعة وهي تحدث في الحالة التي تكون فيها إنتاجية العامل الحدية تساوي صفرًا أي يكون هناك عمال لا يقوسون بالمساهمة في العملية الإنتاجية وتنقسم البطالة إلى قسمين (١):



منحنى إمكانية الانتاج بين نوعين من السلع حيث تمثل النقطة (أ) داخل المنحنى عدم الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة .

#### أ- البطالة العبرية

وهي التي تحدث دون أن يكون للإنسان فيها اختيار وهي نتاج عدم تعلم الفرد منذ صغره لحربة أو عمل يقوم على الانتفاع منه وقد يحتاج الفرد إلى الأدوات التي تساعده على القيام بالعمل الذي يتلقنه كأدوات الصناعة أو رأس المال الذي يمارس به تجارته سواء كانت أرض

(١) د. يوسف القرضاوي، ثروات في الاقتصاد الإسلامي، جدة- السعودية، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، ص ١٣٧-١٤٠، ويسار إليه فيما بعد بـ... القرضاوي.

يعلم بها إذا كان مزارعاً أو أدوات الحراة والري وجمع المحاصيل أو مصنعاً يقيمه ويحتاج إلى المعدات التي يستخدمها في الانتاج.

### بـ- البطالة الاختيارية:

تتمثل في الأشخاص القادرين على القيام بالعمل والانتاج ولكنهم يفضلون الراحة والعيش عالة على غيرهم، يعمدون إلى الاستهلاك فقط دون المساهمة في العملية الانتاجية فهو لاء يردعهم الإسلام ولا يرضي عن أفعالهم ولا يوجب لهم حقوقاً في بيت المال أو في أموال الزكاة كونهم لا يستحقون، لقوله صلى الله عليه وسلم : "لاتحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى".<sup>(١)</sup> أما الأفراد العاجزين عن الكسب فيعطون كفاية نفقاتهم الاستهلاكية وتلعب الزكاة دوراً مهماً في علاج مشكلة البطالة وتساهم مساهمة فعالة في علاج مثل هذه المشكلة بحيث يؤدي الالتزام بخراج أموال الزكاة وتوزيعها على مصارفها الثمانية إلى زيادة الطلب على الأيدي العاملة وتخفيف وبالتالي من نسبة البطالة.

ويكون أثر الزكاة على التشغيل بالطرق المباشرة من جوانب متعددة من أهمها<sup>(٢)</sup>:

١- إعطاء الفرد القادر على العمل ولا يجد من بيت مال الزكاة ما يمكنه من القيام بالأعمال إذا كان من أصحاب الحرف أو المهارات كالأدوات الالزمة لقيام باتمام أعماله كأدوات الزراعة أو الصناعة ويمكن العمل على تدريب الفرد على العمل ليعود قادراً على إعالة نفسه وعياله من خلال الدخل المتأتى من قيامه بالأعمال المنتجة، وقد خصص سهم للقراء وأخر للمساكين في أموال الزكاة يستخدم للمساهمة في تغطية ما يحتاجه هؤلاء والعمل على الحد من البطالة عندهم فيصبح الفرد منتجاً مساهماً في مساعدة غيره عند توفر نصاب الزكاة عنده.

٢- يحتاج جمع الزكاة إلى وجود أفراد قائمين عليها يعملون على تحصيلها من دافعيها والقيام بالتصريف بشؤونها وفق الأسس الشرعية وقد حدد لهم الإسلام نصيبياً يكون أجرًا لهم نتيجة استخدامهم عليها وهو ما سمي باسم العاملين عليها مما يؤدي إلى زيادة الطلب على العمال المتخصصين.

٣- خصصت من أموال الزكاة جزء ينفق في سبيل الله يكون إنفاقه في الدفاع عن بلاد المسلمين كبناء الحصون وعمارة المساجد وتجهيز الجيوش وشراء المعدات لهم وهذه الأموال المنفعة من بيت مال الزكاة تؤدي إلى زيادة الطلب على العمال للعمارة والبناء وصناعة الأسلحة وهو ما يؤدي إلى تخفيض نسبة البطالة أيضاً.

(١) رواه الترمذى في سنده، ج ٢، ص (٨٢). وقال عنه حديث حسن

(٢) مرطان، ص ص (١٨٤-١٨٥).

**وتساهم الزكاة بشكل غير مباشر في الحد من البطالة والعمل على خلق فرص عمل عبر الأسس التالية:**<sup>(١)</sup>

أ- وتساهم الزكاة من خلال إعطاء القراء والمساكين غير القادرين على العمل نتيجة عجزهم عن الكسب إلى زيادة الطلب الكلي على مجموع ما يقumen باستهلاكه، وزيادة الاستهلاك عند القراء من دخولهم المتاتية من أموال الزكاة التي يحصلون عليها فيكون ميلهم الحدي للأدخار قليلاً جداً، ومن المعروف أن الميل الحدي للأدخار عند الأغنياء هو أعلى منه لدى القراء، وزيادة الطلب الكلي على الاستهلاك تحتاج في كثير من الأحيان إلى زيادة الانتاج لتغطية الطلب المتزايد على الاستهلاك وخصوصاً في السلع الضرورية التي يحتاجها القراء والمساكين وزيادة الانتاج تؤدي إلى استخدام المزيد من الموارد وخصوصاً العمال مما يؤدي إلى زيادة الطلب على الأيدي العاملة لقيام بزيادة الانتاج بهدف مواكبة الطلب المتزايد على السلع والخدمات مما يؤدي إلى تخفيض نسبة البطالة بشكل غير مباشر.

ب- يعمل سهم الغارمين الذي تدفعه أموال الزكاة على تعويض الأفراد الذين تلحق بهم الديون ويساعدون في العودة إلى ممارسة أعمالهم نتيجة لتغطية هذه الديون فيطمئنون إلى عمله مرة أخرى لضمان أن هناك مخصصات من أموال الزكاة تدفع له في حالة تعرضه للخسارة فتساهم الزكاة في خلق الاستقرار الاقتصادي وتشجع الأفراد من أصحاب الحرفة والمهارات على الدخول في الاستثمارات المشروعة بدل أن يكونوا عالة على مجتمعهم وأهلهم ويساهم كذلك في زيادة الطلب على الاستثمار في مختلف القطاعات الاقتصادية والتي تعمل على خلق المزيد من فرص العمل.

**آثار الزكاة على عرض العمل:**

لأموال التي يوزعها بيت مال الزكاة الآثار التالية على عرض العمل<sup>(٢)</sup>:

أولاً: تؤدي الزكاة إلى زيادة الحفز على العمل كونها لا تعطي لمن يستطيع إعالة نفسه والقيام بالعمل ويقدر عليه فتدفع ذلك الفقير إلى التوجه نحو سوق العمل ليعمل حسب قدراته ليكون بمقدوره إعالة نفسه وعياله.

ثانياً: يؤدي انفاق الزكاة على تعليم وتدريب القراء إلى اكتساب الحرفة والمهارات التي تؤهلهم للعمل ضمن مهنيهم، وكذلك زيادة وتحسين الانتاجية عند هؤلاء العمال.

---

(١) محمد بن إبراهيم السحيبي، (أثر الزكاة على تشغيل الموارد)، الرياض - السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١٩٩٠، ص(١٨٤-١٨٥)، ومستشاره فيما بعد ... السحيبي.

(٢) السحيبي ص(٧٠٢-٢٠٨).

ثالثاً: تساهم أموال الزكاة التي يتقاضاها الفقراء في تحسين المستوى الصحي والغذائي لهم مما يؤدي إلى زيادة الطاقة البدنية الازمة لقيامهم بالعمل في المشاريع الانشائية.

رابعاً: تؤدي الزكاة إلى زيادة العمالة من قبل الفقراء من ذوي الحرف الذين لا يجدون فرصة للعمل اللائق بهم من خلال دفع رؤوس الأموال لهم التي من خلالها يستطيعون مزوال حرفهم وصناعاتهم.

خامساً: إن اعطاء الغارمين سهماً من أموال الزكاة يؤدي إلى زيادة عرض العمل وعدم انخفاضه كونه يحمي المستثمرين من فقدان وسائل الكسب التي يمارسونها والتي تعمل على إعانتهم.

سادساً: تساعد الزكاة ابن السبيل على العودة إلى أهله وعمله الذي انقطع عنه نتيجة بعده عنه مما يؤدي إلى زيادة كمية المعروض من العمل المتاح في المجتمع.

سابعاً: كان للرق نصيب في بيت مال الزكاة حيث أن الرق كان أحد مقومات المجتمعات الجاهلية وقد خصصت الشريعة الإسلامية هذا السهم لشراء العبيد وعتقهم ويساهم أيضاً في تحرير أسرى المسلمين والعمل على ضمان عودتهم إلى مجتمعهم ودفعهم مرة أخرى بعد تأهيلهم للمساهمة في العملية الانشائية كغيرهم من أفراد المجتمع، أما الرق فقد أصبح معذوباً في مجتمعنا المعاصر.

#### **أثر الزكاة في الطلب على العمالة:**

تساهم الزكاة مساهمة فعالة في زيادة الطلب على الأيدي العاملة فالزكاة بحاجة إلى أفراد يقومون على تحصيلها وإنفاقها في مصارفها الشرعية أي أن الزكاة تحتاج إلى جهاز إداري متخصص يقوم عليها مما يدفع بالدولة إلى طلب الموظفين للقيام بالعمل بهذا الجهاز ويصرف لهم أجور من سهم العاملين عليها والخاص بهم كما أن تخصيص جزء للإنفاق في سبيل الله يدفع بالدولة إلى طلب المزيد من العاملين في الجيش للجهاد في سبيل الله والدافع عن ثغور البلاد الإسلامية وبناء الحصون وصناعة الأسلحة وبناء المساجد، وتدفع الزكاة الأغنياء المالكين لتصابها إلى تشغيل المزيد من الأيدي العاملة كونهم يقومون باستثمار أموالهم بدلاً من كنزاً ما يؤدي إلى تأكلها نتيجة دفع الزكاة عليها من هنا كان دور الزكاة في محاربة البطالة، وزيادة حجم العمالة ضمن ما تحتويه المصارف الثمانية.<sup>(١)</sup>

(١) عفر، ص ص(٤٥-٤٢).

### المطلب الثالث: دور الزكاة في الحفز على الاستثمار:

يحرم الاسلام اكتناف الاموال، ودعا الناس الى التحرر من عبودية الدرهم والدنانير لأن النقود في الاقتصاد الاسلامي لا يمكن أن يعطي مردودا لأصحابها ما لم يتم استثمارها بالطرق الشرعية. ولقد وردت آيات في القرآن الكريم تشير الى تحريم كنز النقود وتعطيلها وعدم استثمارها دون دفع زكاتها كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِيُونَ الْذُّكْرَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلٍ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَصْنُعُ إِلَيْهِمْ﴾<sup>(١)</sup>.

والاسلام لم يكتفي في محاربته لاكتناف الاموال بالتحريم والتهديد بالعذاب بل عمل على وضع علاج عملي يجبر من خلاله أصحاب هذه الاموال على استثمارها وعدم كنزها فتكون بذلك بعيدة عن المشاركة في النشاط الاقتصادي ويتمثل هذا العلاج العملي في إخضاع الاموال لفرضية الزكاة حيث يقطع مبلغ ٢,٥٪ في كل الاموال النقدية وعروض التجارة التي تبلغ حد النصاب سواء استغله صاحبه أم لم يقم باستغلاله خلال العام.


والزكاة المفروضة على الأرصدة النقدية بمعدل ٢,٥٪ سنويا وبغير انقطاع كونها تتصرف بالخلود والاستمرارية والثبات وهي غير قابلة للتغيير أو التبدل في معدلاتها وفي أي فترة زمنية تساهم مساهمة كبيرة في تحفيز رؤوس الاموال المعطلة على استثمارها حتى لا تتعرض هذه الأرصدة النقدية الى التناقص عاما بعد عام ويمكن تمثيل ذلك في المعادلة التالية<sup>(٢)</sup>:

$$\text{الرصيد المالي في نهاية السنة} = S(1-U)^n$$

حيث  $S$  = رأس المال أو الرصيد النقدي

$U$  = معدل الزكاة

$n$  = عدد السنوات



(١) سورة التوبه، من الآية (٤٤).

(٢) د. محمد أحمد صقر (قراءات في الاقتصاد الاسلامي) ص ص (٥٣-٥٤).

توضح لنا هذه الدالة الطريقة التازلية التي يتناقص بموجبها رأس المال مع مرور الزمن وزراعة الاستثمار وتعد الزكاة بذلك من الادوات الأساسية التي تعمل على تنمية الأموال وزيادتها، وذلك لأن أصحاب الأموال أمام خيارين هما<sup>(١)</sup>:

- استثمار أموالهم في مشاريع ليست محرمة أو أن يتركها بدون تشغيل فتعمل الزكاة على تناقصها، مما يدفع الفرد لاستثمار هذه الأموال وهو السبيل الوحيد أمامه طالما أن الفرد يملك نصاب الزكاة فيعمل الفرد على استثمار هذه الأموال بحيث تدر عليه عائدًا يعطي الزكاة من الأرباح بدلاً من دفعها من رأس المال ليس هذا فحسب بل أن الفرد سيعمل على استثمار أمواله حتى ولو حدث له الخسارة في الانتاج، مادامت الخسارة تقل عن نسبة ما يدفعه من الزكاة المفروضة على أمواله في حالة عدم استثمارها في المشاريع الانتاجية.

وكذلك حثّ الرسول صلي الله عليه وسلم على استثمار وتنمية أموال اليتامي وعدم اهتمامها وعدم استخدامها مما يؤدي إلى تناقصها بسبب دفع الزكاة من مجموع قيمتها فيقول صلي الله عليه وسلم: (من ولِيَ يَتِيْمًا لَهُ مَالٌ فَلَا يُنْجِرْ لَهُ وَلَا يَتْرَكْ لَهُ حَتَّى لا تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ).<sup>(٢)</sup> فالزكاة صيانة للمال حتى لا يتناقص، وهي من العوامل المحفزة له على إئمائه واستثماره والاتجار به لأن هناك علاقة عكسية ما بين الدخل والزكاة كلما زاد الدخل أدى ذلك إلى نقص المبلغ المدفوع للزكاة من رأس المال الثابت.<sup>(٣)</sup>

والزكاة بذلك تعمل على ما يلي<sup>(٤)</sup>:

أ- تحفيز الاستثمار وزيادته طالما أن العائدات المتوقعة من استثمار هذه الأموال تتجاوز المدفوع للزكاة بحيث يزيد على المقدار المدفوع من مستحقات الزكاة على الأموال الثابتة .٪٢٥

ب- التشجيع على تخفيض مستوى الاحتياط بالنقود والعمل على استثمارها وخصوصا فيما يتعلق بالأموال التي تكون عند أولياء اليتيم فتحفظ هذه الأموال من التناقص.

ج- تشجيع الأصول الثابتة المعطلة على العمل كونها يدفع عليها زكاة ويمكن القول بأن للزكاة دوراً في حفز الاستثمار الانمائي عن طريق توفير رؤوس الأموال للأغراض الانتاجية

(١) أ.د عبد الحميد الفرازي- الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية، مركز الاقتصاد الإسلامي ١٩٨٧، ١٥ ، ص ص(٥٣-٥٩).

(٢) رواه الرمذاني في سننه، ج ٢، ص(٧٦). وهو عنده حديث ضعيف. (ولكن رواه البهقي وصححه من قول عمه: لا ينبعوا بأموال اليتامي لا تأكلها الصدقة) السنن الكبرى ج ٧/٦ ص ٢.

(٣) د. غازي عنبه، الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي في الإسلام، ط١ ، دار الجليل- بيروت ١٩٨٩ ، ص ص(١٨-١٧).

(٤) د. محمد صقر، قراءات في الاقتصاد الإسلامي، ص ص(٥٣-٥٧) (بتصريف).

وتوظيفها في المشاريع الاستثمارية والتي تعمل على زيادة الانتاج داخل المجتمع وبالتالي زيادة المعروض من السلع والخدمات.

### أثر مصارف الزكاة في زيادة الاستثمار:

إن إنفاق الزكاة في المصادر الثمانية التي وردت في آية الصدقات في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْمِنَةِ فَلَوْلَاهُمْ وَنِي الرُّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَنِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَئِنِ الْسَّبِيلُ قُرْبَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>. حيث تناولت هذه الآية ثمانية أوجه تختص بالعنصر البشري الذي كرمه الإسلام وتعمل هذه المصادر على زيادة الاستثمار في مختلف القطاعات الاقتصادية ضمن مصادرها كما يلى: <sup>(٢)</sup>:

أولاً: إن اعطاء الفقراء والمساكين من غير القادرين على العمل والكسب من أموال الزكاة على شكل نقود يؤدي إلى انفاقها على شراء السلع والخدمات الازمة لهم مما يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي على هذه السلع والخدمات مما يتطلب زيادة الاستثمار في مجال انتاج هذه السلع والخدمات حتى تستطيع تغطية الطلب المتزايد عليها.

ثانياً: إن اعطاء الفقير وسيلة انتاجية تتلائم مع ما تستطيع القيام به من أعمال انتاجية يكون حافزاً لهذا الفرد على استثمارها في انتاج ما يعود عليه بدخل معقول يعيده وأهله.

ثالثاً: أن مساهمة الزكاة في سداد ديون الغارمين وأعطائهم قدر حاجتهم تعني أن الزكاة تضمن للدائنين وفاء دينه وفي هذا تشجيع على الائتمان حيث لا يمتنع المقرض عن اقراض ماله ولن يمتنع المفترض عن الاقتراض الا أن الدولة سوف تقوم بسداد دينه إذا عجز عن ذلك وأنفق ماله في غير معصيه. فتساهم الزكاة في تشجيع الاقتراض من أجل الاستثمار وزيادة الانتاج. ويشترط في الغارم أن يكون في حاجة إلى ما ينفعه به الدين وأن يكون إسكنان في طاعة أو أمر مباح وأن يكون الدين حالاً وليس مؤجلاً ويعرض صاحبه للحبس.<sup>(٣)</sup>

ويمكن من خلال ما تقدم بيان أهمية الزكاة في حفز الاستثمار في القطاعات الاقتصادية سواء كانت استهلاكية أو انتاجية حيث أن ارتفاع معدلات السيولة النقدية أو سرعة تداول النقد والناتجة عن إنفاق الزكاة على ما حدده الشريعة في الأصناف الثمانية يؤدي إلى بعث النشاط الاستثماري في المشاريع المختلفة ودفع عجلة النمو الاقتصادي في المجتمع.

(١) سورة التوبه، الآية(٦٠).

(٢) عماد الدين أبو الفداء اسماعيل ابن كثير - تفسير القرآن الكريم - دار المعرفة، ج ٤، ١٩٨٤، ص (٣٦٦).

(٣) د. يوسف القرضاوى فقه الزكاة ج ٢/ ٦٢٥ - ٦١٢.

## المبحث الثاني

### دور الدولة في حل المشكلة الاقتصادية

ظهرت الدولة في الاسلام منذ اللحظة الأولى لنزول الوحي على الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) وتبليغه للأحكام الالهية التي جاءت لتنظيم الحياة البشرية، وفي بداية الدعوة الاسلامية لم يكن للدولة أن تتدخل كون الأفراد تقيدوا بالأصول التي أوجدها العقيدة الاسلامية في كل ما يتعلق بتصريف شؤون حياتهم، فكانت الشريعة الاسلامية هي المرجع الذي تأسست بناء عليها الدولة، حيث اعتبر الاسلام أن الدولة مؤسسة ذات أهمية كبيرة لتنظيم حياة المجتمع المسلم وتكون غايتها اقامة العدل بين الناس ونشر الدعوة الاسلامية والتي أرسل الرسول عليهم الصلاة والسلام من أجلها كما ورد في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًاٍ بِّالْبَيِّنَاتِ وَأَنْذَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْبَيِّنَاتِ لِيَقُولُوا إِنَّا نَحْنُ عَلَىٰ هُنَّاٰ حَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾<sup>(١)</sup>.

ولذلك كان للدولة دور فاعل في الحياة الاقتصادية حيث أجازت الشريعة الاسلامية للدولة أن تتدخل في الشؤون الاقتصادية، واعتبرت أن التدخل الى جانب الحرية الاقتصادية يعدان أصلًا اقتصاديًا يكون هذا التدخل مرتبًا ارتباطاً وثيقاً بالواقع الديني لدى الأفراد في المجتمع المسلم، وليس للدولة أن تتدخل طالما أن الممارسات الاقتصادية تسير وفقاً للأسس الشرعية الصحيحة والتي لا تخرج في مجملها عن دائرة الحلال والحرام والتدخل قد يكون واجباً في بعض الأحيان والتي تكون في غالب الأحيان في دفع الظلم عن الناس وتحقيق المصالح العامة. والدولة في السوق الاسلامية لابد لها من مبررات تؤدي بها الى التدخل في النشاطات الاقتصادية ومن أهم هذه المبررات ما يلى<sup>(٢)</sup>:

أولاً: تحقيق المقاصد الشرعية<sup>(٣)</sup>:

وهذه المقاصد تتعلق بحماية الحقوق الفردية، والمصالح الاجتماعية والمبادئ الأخلاقية بحيث تكون تصرفات الأفراد منسجمة مع مقاصد الشريعة وأهدافها التي تدعو إلى تقديم المصالح العامة على المصلحة الخاصة وهذه المقاصد تقسم إلى ثلاثة أقسام هي الضروريات، وال حاجيات، والتحسينيات.<sup>(٤)</sup>

ثانياً: حماية المصالح الجماعية:

حيث أجازت الشريعة الاسلامية انتراغ الملكية بشكل جيري لتحقيق مصلحة عامة إذا كان الهدف

(١) سورة الحديد، من الآية (٢٥).

(٢) د. محمد فاروق الشهاد، أبحاث في الاقتصاد الاسلامي، جدة- السعودية، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٦، ص(١).

(٣) انظر: كتاب د. محمد شوقي الفنجرى، المذهب الاقتصادي في الاسلام، شركة مكتبات عكاظ للنشر والتوزيع، ص ص(٢٠٩-٢١٥) (بتصرف) وسيشار اليه فيما بعد بـ... الفنجرى.

(٤) ابراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي- أبي اسحاق الشاطبي- المواقف في أصول الشريعة- القاهرة- مصر، المكتبة التجارية، ج ٢، ص(٨)، وسيشار اليه فيما بعد بـ... الشاطبي.

منها تحقيق المصلحة العامة أصلاً ومثال ذلك استملك الأرض المجاورة للمسجد لتوسيعه فيه عند الحاجة إلى ذلك، واجبار المحتكر على بيع السلعة المحتكرة لحاجة الناس إليها لتدفع بذلك الأدّى عن أبناء الأمة وهذه من المقاصد الشرعية الرئيسية التي تستدعي تدخل الدولة.

### ثالثاً: تدعيم المبادئ الأخلاقية

والتي لا تختلف عن المقاصد الشرعية وقد حرص الإسلام في رعايته لهذه المبادئ على تحريم كل الأفعال التي تلحق الأضرار أو تهدف إليها حتى لو كانت هذه الأفعال من المباحث وأوجب الإسلام للدولة أن تتدخل لحفظ هذه المبادئ الأخلاقية وتطبيقها.

ويمكن بلورة تدخل الدولة في الاقتصاد الإسلامي من خلال ما يهدف إليه هذا التدخل من تحقيق العدالة الاجتماعية ومحاربة الاستغلال من قبل الجشعين للفئات الفقيرة في المجتمع وابعاد النشاطات الاقتصادية عن كل ما قد يؤدي إلى الأضرار بالمجتمع والأفراد والذي أصبح مطلبًا ملحاً سبق وأن دعت إليه الشريعة الإسلامية للتدخل من قبل الدولة واجبًا مهمًا تؤديها في كافة النشاطات الاقتصادية والمعاملات التي تتم داخل السوق والآثار الاجتماعية التي تنتج عن هذا التدخل<sup>(١)</sup>.

### المطلب الأول: دور الدولة في توفير الحاجات الأساسية لأفراد المجتمع:

تعتبر الدولة في نظر الإسلام مسؤولة عن تحقيق العدالة الاجتماعية كون هذا الهدف يعتبر من الأهداف الأساسية في الإسلام فعلى عائق الدولة تقع هذه المسؤولية والتي يجب أن تؤمن لكل فرد في المجتمع ما يحتاجه مما هو ضروري لحياته فالدولة مسؤولة عن توفير الغذاء الكافي والملابس الذي هو ضروري لحياة الإنسان فيحفظ النفس من برد الشتاء وحر الصيف وبه تستر العورة، والمسكن الصحي الذي يأوي إليه الفقير وعياله بحيث يكون توفيرها للمحتاجين إليه غير القادرين في تحصيلها دون تمييز في العقيدة أو المذهب الذي يعتنقه الفرد في الدولة.

وقد أوردت الشريعة الإسلامية الكثير من الأدلة الشرعية في القرآن والسنة لتأكيد ذلك ومنها قوله تعالى: هُنَّ لِّئَلَّا أَنْ تُؤْلُوا وَجْهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبَرَّ مَنْ ظَاهَرَ بِاللَّهِ وَآتَيْهِ الْأَخْرَ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكَّبَبِ وَالْتَّبَّاعِينَ وَءَاسَ الْمَاءِ غَلَى حَبْهِ ذُو الْقَرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَإِنَّ السَّبِيلَ وَالسَّائِلَينَ وَفِي الرُّقَابِ... \*<sup>(٢)</sup>.

وقوله صلى الله عليه وسلم " مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكي منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى"<sup>(٣)</sup>. وقد فرض الإسلام على الدولة العمل على ضمان توفير المعيشة لأفراد المجتمع المسلم وبشكل متكامل.

(١) الفتنجي، ص ص(٤٢-٤١).

(٢) سورة المقرة، من الآية (٧٧).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، ج ٤، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، ص (٩٩).

حيث تقوم بهذه المهمة على مرحلتين<sup>(١)</sup>:  
 المرحلة الأولى: تهيء الدولة للفرد وسائل العمل، وفرصة المساعدة في النشاطات الاقتصادية المنتجة ليتمكن من الحصول على وسائل معيشته بنفسه دون أن يكون عالة على غيره، فإذا كان الفرد عاجزاً عن العمل والكسب لنفسه يأتي دور المرحلة الثانية.

والمرحلة الثانية هي: ما تقوم به الدولة بالعمل على تطبيق مبدأ توفير الحاجات الأساسية للفرد، وهو ما يسمى بمبدأ الضمان الاجتماعي والذي يرتكز على أساسين يستمد مبرراته الشرعية منهما: ويتمثل الأساس الأول للضمان الاجتماعي في التكافل العام وهذا المبدأ الذي يحث فيه الإسلام أفراد المجتمع المسلم على كفالة بعضهم البعض وذلك باعتباره لفالة المحجاجين فرضية من فرائضه وهي تعتبر أيضاً من مسؤوليات الدولة كونها تقوم على رعاية أفرادها والعناية بهم.

أما حق الجماعة في مصادر الثروة فهي تمثل الأساس الثاني للضمان الاجتماعي وتكون للدولة فيه المسؤولية المباشرة عن توفر الحاجات الضرورية للفقراء والمحجاجين ويكون في حدود الدولة أن تكفل مستوى معيشي للأفراد في المجتمع، وعلى هذا يجب على الدولة أن تعمل من أجل اشباع الحاجات الأساسية للأفراد والضمان الاجتماعي في الإسلام جاء من أجل ضمان توفير هذه الحاجات الأساسية وتوفيرها للأفراد وذلك من خلال استخدام ما في بيته المال من موارد<sup>(٢)</sup> للإنفاق عليهم كما ورد في قوله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حُقْقٌ لِّلْمَسَايِّلِ وَالْمَحْرُومُ﴾<sup>(٣)</sup>.

ويعتبر الإسلام أن ضمان حد الكفاية لكل فرد هو من صميم الإسلام حيث يحض الإسلام على العناية بالفقراء والمساكين يقول تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَكْذِبُ بِالْدِينِ ۚ قَدِيلَكَ الَّذِي يَدْعُ الْكَيْمَ ۗ وَلَا يَخْضُعُ غَلَى طَغَامِ الْمُسْكِنِينَ﴾<sup>(٤)</sup>.

والإسلام في عنايته بذوي الحاجات من الفقراء والمساكين، وغيرهم يختلف عن النظام الرأسمالي الوضعي والذي يهدف في أساسه إلى زيادة دخول الأفراد، يعتبر أن تأمين الحاجات الأساسية من القواعد العامة غير الملزمة للدولة، حيث تعمل مؤسسات التأمين الاجتماعي، أو النقابات، أو الجمعيات الخيرية على تأمين هذه الحاجات للفقراء، والضمان الاجتماعي في الرأسمالية لا يتبع للفقراء من تلبية حاجاتهم الضرورية دون أن يشاركون فيه. وتكون المشاركة بالقططاع مبالغ معينة من أجورهم أثناء قيامهم بالعمل ليعاد صرفها لهم عند الخروج من العمل أو الإصابة. وأما من لم يساهم في هذا الصندوق فلا يجوز له الاستفادة

(١) الصادر، ص ص(٦٩٦-٦٩٩).

(٢) الفنجرى، ص ص(١٦٧-١٦٩).

(٣) سورة الذاريات، الآية(١٩).

(٤) سورة الماعون، الآيات(١-٣).

منه نهائياً فهو مؤسسه إدخاريه يعطي لمن يساهم فيه فقط. والاشتراكية كذلك فهي تحرم الأفراد المنتجين من ملكيتهم لوسائل الانتاج، لأنها تدعوا إلى المساواة في الملكية دون الدعوة إلى المساواة في ضمان الحاجات الأساسية لكل فرد من الأفراد مجتمعاتهم فهي تسير وفق نظام من كل حسب قدرته ولكل حسب حاجته ولم تضع بندًا للقراء والمتساكن غير القادرين على العمل وإعالة أنفسهم. وتنقسم الحاجات الأساسية إلى قسمان هما<sup>(١)</sup>:

القسم الأول: الحاجات الأساسية لكل فرد المجتمع كالطعام والملابس والمسكن، والتي تعطي الفرد القدرة على العيش بشكل حر كريم يدفع عنهم أذى الجوع والمرض. ومن الأدلة على هذه الضروريات ما ورد في القرآن الكريم بذكرها نصاً دليلاً على أهميتها قال تعالى: ﴿وَأَطْعُمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾<sup>(٢)</sup>. يقول الله تعالى: ﴿وَأَرْزُقُوكُمْ فِيهَا وَأَكْسُوهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>. وقال تعالى في المسكن: ﴿وَمَسَاكِنَ تَرْضَوْنَهَا﴾<sup>(٤)</sup>. وفي قوله تعالى فيما يتعلق بالكساء: ﴿وَعَلَى الْمَوْلَودِ لَهِ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾<sup>(٥)</sup>.

القسم الثاني: ضمان الحاجات الأساسية للرعاية والتي تقع مسؤوليتها على الدولة بشكل مباشر فقد جعل الإسلام الأمان والصحة والتعليم من الحاجات الأساسية فقال صلى الله عليه وسلم (من أصبح منكم معاقي في جسده أمنا في سربه عنده قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا)<sup>(٦)</sup>. وقوله صلى الله عليه وسلم (أنا أولى الناس بالمؤمنين في كتاب الله عز وجل فايكم ترك دينا أو ضياعاً فادعوني أنا وليه)<sup>(٧)</sup>. لقد ركز الإسلام منذ نشأته قبل أربعة عشر قرناً على إقامة نظام يعمل على توفير الحاجات الأساسية للإنسان وذلك لضمان المستوى اللائق به، ويعتبر ضمان حد الكفاية من أولى أولويات الاقتصاد الإسلامي ولقد أوجد الإسلام لضمان حد الكفاية مؤسسة لضمان الاجتماعي ووفر لها من السبل ما يؤدي إلى رفعها بالموارد بشكل دائم لتمكن من القيام بدورها فكانت الزكاة تمثل أكبر موارد هذه المؤسسة وتغطي جزءاً كبيراً من نشاطاتها وخدماتها اضافة إلى دور الأفراد أنفسهم في كفالة سبل العيش للفقراء من أبناء المجتمع الإسلامي.<sup>(٨)</sup>

(١) د. محمود الخالدي، *الأصول الفكرية للاقتصاد الإسلامي*، ط١، دار الفكر للنشر - عمان، ١٩٨٤، ج٣، ص ٢٢٣-٢٢٧.

(٢) سورة الحج، من الآية (٢٨).

(٣) سورة النساء، من الآية (٥).

(٤) سورة التوبه، من الآية (٢٤).

(٥) سورة البقرة، من الآية (٢٣).

(٦) رواه ابن ماجه، في صحيحه، حديث رقم (٣٤)، ج٢، ص (٣٩٩). وقال عنه حديث صحيح

(٧) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الفرائض، باب (٤)، باب من ترك مالاً فلورته، ج٣، ص ١٢٣٨، حديث رقم ١٦١٩.

(٨) أبو يحيى، ص (١١٩).

والمحاجين. قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ وَالنِّهَارِ سِرًا وَعَلَيْهَا فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عَنْهُ رَهِيمٌ وَلَا خَوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرُجُونَ﴾<sup>(١)</sup>. ويحذر الاسلام كذلك من عدم الانفاق في سبيل الله فيقول تعالى: ﴿وَلَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقَنَاكُمْ مَنْ قَتَلَ أَنْ يُتْبَعِي أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ فَيَقُولُ رَبُّ لَوْلَا أَخْرَجْتَنِي إِلَى أَجْلِي فَرِبِّي فَأَصْدَقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: دعا الاسلام الدولة الى القيام بتحصيل الصدقات والاشراف على توزيعها بحيث تضمن وصولها الى مستحقها، حيث أن بيت مال المسلمين موارد متعددة منها<sup>(٣)</sup>:

أ- خمس ما يرد الى بيت مال المسلمين من الغرام: وذلك تنفيذا لما ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَأَخْلَمُوا أَنَّمَا غَيْثَتُمْ مِنْ شَاءَ فَإِنَّ اللَّهَ هُمْ سَهْلُ الْحُسْنَةِ وَلَنْ يُؤْسَرُوا وَلَنْ يَنْتَمِي وَالْمَسَاكِينُ وَأَنِّي أَسْبِلُ﴾<sup>(٤)</sup>. والأصناف التي وردت في هذه الآية الكريمة تمثل الشريحة الأكثر حاجة الى العون والمساعدة وتأمين ظروف معيشية لافقة لهم من خلال ما يرد لبيت مال المسلمين من أموال تعلم الدولة على اتفاقها في الأوجه المخصصة لها.

ب- أموال الفيء: وهي الأموال التي ترد الى بيت مال المسلمين دون قتال ومنها تم تحصيل جزء (الخمس) يكون توزيعه على محتاجي المجتمع من القراء والمساكين، قال تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلَّهِ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ وَأَنِّي أَسْبِلُ كُسَيْرًا يَكُونُ ذُوَلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾<sup>(٥)</sup>. أما الأربع أخماس الباقية فتصرف لصالح المسلمين عامة.

ج- الخراج: هو ما وضع على رقب الأرض من حقوق تؤدي عنها وهو على الأرض المفتوحة عنوة وقد وضعت في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة القراء، الآية(٢٧٤).

(٢) سورة المنافقون، الآية(١٠).

(٣) أ.د. محمد المبارك، نظام الاسلام، الاقتصاد وماديه، وقواعد عامة، ط٣، بيروت- لبنان، دار الفكر ١٩٨١، ص ص(١٤٢-١٤٥). ويسشار اليه فيما بعد ب... المبارك.

(٤) سورة الأنفال، من الآية(٤١).

(٥) سورة المشر، من الآية(٧).

(٦) أبو الحسن علي بن محمد المصري الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، القاهرة- مصر، دار التوفيقية للنشر، ١٩٧٨، ص(١٦٦)، ويسشار اليه فيما بعد ب... الماوردي.

د- الجزية: وهي ما يؤخذ من الرجال البالغين من أهل الذمة نتيجة بقائهم في ديار المسلمين وحمايتهم والدفاع عنهم في البلاد الإسلامية وتؤخذ منهم من غير قتال.<sup>(١)</sup>

هـ- ما يرد إلى بيت مال المسلمين من حصيلة المعادن: مال من لا وارث له والضرائب التي تفرضها الدولة عند الحاجة إليها في بعض الظروف كالدفاع عن الدولة الإسلامية ووقوع الكوارث.

وفي حالة عدم توفر الأموال اللازمة في بيت مال المسلمين لتسخدم في هذه الظروف الطارئة. ويدرك الإسلام مسؤولية وجود أفراد في مجتمعه يفتقرن إلى الحد الأدنى لسبل العيش اللائق بهم في المجتمع لذلك نجد أنه اعتبر أن الدولة هي المسئولة عن تأمين كل ما يحتاجه الفرد مما هو ضروري ليعمل على إشباع حاجاته، ولم يقصر الإسلام حد الكفاية على المحجاجين من أبناء المسلمين دون سواهم بل إنها شملت كل من يعيش في ظل الدولة الإسلامية، هذه هي مسؤولية الدولة المباشرة في توفير الحاجات الأساسية لأن حفظ هذه الحاجات يؤدي إلى حفظ العقيدة الإسلامية والنفوس البشرية ويدفع الضرار عنها ويؤدي إلى خلق مجتمع متamasك يتوجه نحو القيام بالعبادات والاتجاه نحو الأعمال بجد ونشاط من أجل خدمة المجتمع الذي يوفر له حاجاته الأساسية. لذلك كان ولاة الأمور الحاكم في الدولة يحثون على العناية بالفقراء والمساكين وما ذكره العلامه ابن خلدون<sup>(٢)</sup> فيما كتب طاهر بن الحسين لابنه عبد الله بن طاهر عندما ولاء المأمون على منطقة مصر وما حولها أنه أوصاه بقوله: " وأنفرد نفسك للنظر في أمور الفقراء والمساكين، وتعامد ذوي اليساء وأيتامهم وأراملهم، واجعل لهم رزقاً من بيت المال اقتداءً بأمير المؤمنين، وأنصب لمرضى المسلمين دوراً تأويهم وقواماً يرافقون بهم، وأطباء يعالجونهم، وحياطة الرعية والنظر في حوائجهم، وحمل مؤوناتهم أيسر عنده مما سوى ذلك فإنه أئوم للدين وأحيا للسنة".

المطلب الثاني: تدخل الدولة لحل الأزمات الاقتصادية الناتجة عن: الاحتكار، والتلاعب بالأسعار: يحترم الإسلام حرية الأفراد وسلوكاتهم ونشاطاتهم الاقتصادية ويعتبر أن الحرية والتدخل أساسان مكملان لبعضهما البعض في حالة الحاجة للتدخل في النشاطات والمبادلات الاقتصادية وللدولة دور تقوم به في مراقبة الفعاليات الاقتصادية التي تجري في المجتمع بكافة صورها الانتجاعية والاستهلاكية والعمل على تشجيع الانتاج، والحفز على الاستثمار ضمن الاطر الشرعية ومحاربة كل الوسائل التي تؤدي إلى حدوث خلل في النشاطات الاقتصادية التي تمارس، وتتحقق الضرار بالمجتمع وأبنائه ويسبب الأزمات الاقتصادية، حيث أن أساليب التعامل في السوق الإسلامي تقوم ضمن اطار من الأخلاق المستمد من الشريعة الإسلامية حيث يتعامل المنتجين والمستهلكين وتنتمي فيه معظم النشاطات الاقتصادية، وهو:

(١) التواوي، ص ١٥١-١٥٥.

(٢) ابن خلدون، ص ٣٠٩-٣١٠.

مركز هذه النشاطات الا أنه لابد للدولة أن تتدخل في حالة حدوث أزمة في هذا السوق وذلك لمنع حدوث الخلل بين المتعاملين في هذا السوق من بائعين ومشترين ومن هذه الأزمات التي تتطلب تدخل الدولة لمنع حدوثها، الاحتكار، والتلطيع بالأسعار.(١)

### الاحتكار

الاحتكار لغة: حبس الطعام للغلاء<sup>(٢)</sup>، احتكر الطعام إحتبسه للغلاء.

حکر: المحتجز للشيء، المستبد به<sup>(٣)</sup>.

الاحتكار اصطلاحاً: حبس الزرع عن البيع لتحقيق أوقات الغلاء<sup>(٤)</sup>.

والاحتكار في الاقتصاد: هو حالة من حالات السوق يتم فيها التحكم في الاسعار والكميات المعروضة من السلع والخدمات.<sup>(٥)</sup>

عند النظام الرأسمالي أن السلعة المحكورة تتميز بعدم وجود بديل لها في الأسواق فتحكم منتج واحد في المعروض من الكميات ليحصل على السعر الذي يريده وقد يمثل المحكورة في شخص بعينه وقد تكون شركه منتجة أو مستوردة، وفي بعض الأحيان تمارس الدولة دور المحكورة في بعض الحالات. والاسلام في نظرته للاحتكار، والسلع المحكورة يختلف عن النظم الوضعية فهو يضع عدة شروط للسلعة المحكورة حتى يكون الاحتقار في حالة وقوعه على هذه السلعة محرماً<sup>(٦)</sup>: أولاً:- أن يكون الشيء المحكورة فاضلاً عن كفاية الفرد وكفاية من يعيشون لمدة سنة كاملة لأنَّه يجوز للإنسان أن يدخل لأهله لسنِه فقد ثبت عن الرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه كان يحبس لأهله قوت سنِهم من الطعام إنْ تيسر له ذلك.

ثانياً:- أن تكون السلعة المحكورة مشترأة فلو جلبَت من أقاليم أخرى أن دخلت من علىه للإدخار فليست احتكاراً تقول الرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)الجائب مربوطة والمحكورة ملعونة<sup>(٧)</sup> ولأنَّ الجلب يؤدي إلى زيادة المعروض من السلع أي لا يضيق على الناس ويضر بهم.

(١) الفتحري، ص(٢١٠-٢١٣).

(٢) كتاب التعريفات، للعلامة علي بن محمد الشريف الجرجاني، لبنان- مكتبة لبنان ١٩٨٥ ، ص(١٠)، وسيشار اليه فيما بعد بـ... الجرجاني.

(٣) الزمخشري - أساس البلاغة - بيروت - لبنان، دار صادر للنشر، ١٩٧٩ ، ص(١٣٦)، وسيشار اليه فيما بعد بـ... الزمخشري.

(٤) ابن خلدون، ص(٣٩٧).

(٥) فواز جار الله نايف وحسن أبده، التحليل الاقتصادي الجزائري، ط١ ، جامعة الموصل - بغداد، دار الكتب للطباعة والنشر ١٩٨٧ ، ص(١٦٩)، وسيشار اليه فيما بعد بـ... جار الله وآخرون.

(٦) أبي محمد عبد الله بن أبده بن قدامة المقدسي، المغني، السعودية- الرياض، مكتبة الرياض ١٩٨١، ج٤، ص(٢٤٤-٢٤٥)، وسيشار اليه فيما بعد بـ... المغني.

(٧) رواه ابن ماجه باب المكره والجلب جزء٢ ، ص(٧٢٨)، حديث رقم(٢١٥٣) وهو ضعيف.

- ثالثاً:- أن يضيق على الناس بشرائها من قبل المحتكر ولا يحصل ذلك إلا بأمرین<sup>(١)</sup>:-
- أ- أن يكون في بلاد يؤدي الاحتکار فيها إلى التضييق على أهلها كالجزر والمناطق النائية ولأن الاحتکار لا يؤثر في البلاد الواسعة.
  - ب- أن يكون في حالة الحاجة إليه فيشتري أصحاب الأموال السلع ويضيقون على الناس ويبيعونها بأسعار فاحشة الغلاء مستغلين حاجة الناس لهذه السلعة.

رابعاً:- أن يكون محل الاحتکار من السلع الضرورية التي تلحق الضرر بالناس حين حبسها وهي تكون في طعام الناس وأدواتهم على وجه الخصوص وفي وقت الحاجة إليها.<sup>(٢)</sup>

#### **تحريم الاحتکار وأضراره الاقتصادية:**

عمل الاسلام على منع الظلم ونشر الخير والعدل بين الناس وذلك بتحريم كل ما يلحق الضرر بهم ومن المعاملات التي تلحق الضرر بأفراد الأمة الاحتکار ولذلك نجد أن الاسلام يحرم الاحتکار وورد دليل تحريمها في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك فيما رواه سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من احتکر فهو خاطئ).<sup>(٣)</sup>

ومن منع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم للاحتكار ما روى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه "خرج مع أصحابه فرأى طعاماً كثيراً قد ألقى على باب مكة فقال: ما هذا الطعام؟ فقالوا: جلب علينا، فقال: بارك الله فيه، وفيمن جلبه، فقيل له، فإنه قد احتکر، قال ومن احتکر؟ قالوا: فلان مولى عثمان وفلان مولاك، فأرسل إليهما، فقال: ما حملتما على احتکار طعام المسلمين؟ قالا: نشتري بأموالنا ونبيع، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من احتکر على المسلمين طعامهم لم يتمت حتى يعمر به الله بالجذام أو الانفلونزا<sup>(٤)</sup>. وفي قول آخر للرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ((لا يحتکر إلا خاطئ)).<sup>(٥)</sup>.

من خلال ما ورد من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعال الصحابة عليهم رضوان الله كان حكم الاحتکار فيما يقتات به الناس هو التحريم. والحكمة في ذلك أن الاحتکار يؤدى إلى عدّة مساوىء اقتصادية تؤدي إلى الحقائق التالية:

أولاً: إن ارتفاع ثمن السلع عن قيمتها الحقيقة في حالة توفرها بالسوق وتكون نتيجة الارتفاع بالسعر هو تحكم المنتج أو صاحب السلعة في عرضها للمستهلك، فيؤدي

(١) المغنى، فصل الاحتکار، ص(١٠٧).

(٢) مرطان، ص(١٣٤).

(٣) رواه مسلم، ج٣، ص(١٢٢٧)، باب تحريم الاحتکار.

(٤) المغنى، ج٤، ص(١٦٧).

(٥) رواه مسلم في صحيحه، باب تحريم الاحتکار، ج٣، ص(١٢٢٧).

(٦) غفر، ج٢، ص(٣٣٦-٣٣٠) (بتصريف).

إلى عدم قدرة المستهلك على شراء هذه السلعة الضرورية له ويعرمه من سد حاجاته مما يلحق الأضرار بأفراد المجتمع غير القادرين على دفع ثمن السلع الازمة لهم. يقول ابن خلدون في ذلك: "والله أعلم أن الناس لحاجتهم إلى الأقواء مضطرون إلى ما يبذلون فيها من المال اضطراراً فتبقى النفوس متعلقة به وفي تعق النفوس بمالها سر كبير في وباله على من يأخذه مجاناً ولعله الذي اعتبره الشارع فيأخذ أموال الناس بالباطل".<sup>(١)</sup>

ثانياً: أن ممارسة أساليب الاحتكار والتي تتعلق بالسيطرة على المواد الأولية والتحكم بالانتاج وأنقل الأسواق في وجه المنافسة يؤدي إلى عدم استخدام كل من شأنه تحسين وتجديد الوسائل المستخدمة في الانتاج نتيجة لغياب عنصر المنافسة في الأسواق الانتاجية.

ثالثاً: يدفع الاحتكار نحو تحديد الانتاج وتقليل الكميات المنتجة للحصول على أقصى حد ممكن من الأرباح مما يؤدي إلى عدم التوظيف الكامل للموارد الانتاجية من عمال وموارد أولية والتي تدخل في الانتاج وهي ذات أثر سلبي على الناتج القومي الاجمالي فتعدم الفرصة لتحقيق الاستبعاد الكامل لاحتياجات المجتمع من السلع والخدمات.

رابعاً: أن تتحكم منتج بعرض أو انتاج سلعة معينة بالطريقة التي تؤدي إلى حرمان الآخرين من انتاجها أو الحصول عليها تعمل على تركيز الثروة في أيدي فئة قليلة تلحق الضرر وتقوم على الاستغلال لأبناء المجتمع مما يولد العديد من المشاكل الاجتماعية الناتجة عن الارتفاع المستمر في أسعار السلع الاستهلاكية والخدمات فتنتشر السرقة والسلب، والغش في المعاملات المالية، ولهذا عمل الاسلام على استخدام العديد من الوسائل التي تهدف إلى معالجة الاحتكار قبل وقوعه وتعمل كذلك على علاجه عند حدوثه، ومن هذه الوسائل التي تمنع الاحتكار وتحاربه.

**أولاً: التسعير:**  
**التسعير لغة:**

نقول سعر الشيء: أي جعل له سعراً معلوماً ينتهي إليه.<sup>(٢)</sup>

وفي محيط المحيط: السعر الذي يقوم عليه الثمن.<sup>(٣)</sup>

وفي مختار الصحاح: التسعير: تقدير السعر.<sup>(٤)</sup>

(١) ابن خلدون، ص(٣٩٧).

(٢) أحمد رضا، متن اللغة، بيروت - لبنان، دار مكتبة الحبة، ١٩٦١، ج ٢، ص(١٥٤)، وبشار اليه فيما بعد بـ... رضا.

(٣) بطرس البستاني، محيط محيط، بيروت، لبنان، مكتبة لبنان، (طبعة جديدة) ١٩٨٧ ، ص(٤١١)، وسيشار اليه فيما بعد بـ... البستاني.

(٤) محمد ابن أبي الرazi، مختار الصحاح، ط١ ، مكتبة الثقافة الدينية ١٩٨٦ ، ص(٣٢١).

ينهم من التعريف المقدمة أن التسعير معناه: وضع ثمن محدد للسلع التي يراد بيعها بحيث لا يظلم المالك ولا يرهق المشتري جرائها.

التسuir شرعاً: اجبار البائع على أن يبيع بسعر السوق (ثمن المثل).<sup>(١)</sup>

وللتعامل في السوق الاسلامية قواعد بينها الاسلام ويعتبر انها الأصل في هذا التعامل والتي تقوم على ترك قوى العرض والطلب لتفاعل بحرية تامة لتحديد الأسعار ويضع الاسلام من الأسس الشرعية التي توجب للدولة التدخل في حالة حدوث الانحراف عن قاعدة العرض والطلب لأن الأصل هو عدم التدخل في التسعير اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم عند حدوث الغلاء في الأسعار في عهده فقالوا: يا رسول الله سعرلنا قال: إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق وإنني لأرجو أن ألقى الله فليس أحد منكم يطالبني بمظلمته في دم ولا مال.<sup>(٢)</sup> يستدل من هذا الحديث وما ورد فيه من معنى يفيد تحريم التسعير وأنه مظلمة في نظر الرسول صلى الله عليه وسلم.

يقول الشوكاني "أن الناس مسلطون على أموالهم والتسعير حجر عليهم، والامام مامور برعاية مصلحة المسلمين، وليس نظره في مصلحة المشتري برضى الثمن أولى في نظره من مصلحة البائع بتوفير الثمن ، وإذا تقابل الأمران وجب تمكين الفريقين من الاجتهد لانفسهم وإلزام صاحب السلطة إن بيع بما لا يرضى مناف لقوله تعالى: إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ \*<sup>(٣)</sup> . وإلى هذا ذهب جمهور العلماء".<sup>(٤)</sup>

وأما ابن القيم<sup>(٥)</sup>: فإنه يجيز التسعير وذلك في حالة إمتاع أرباب السلع عن بيعها مع ضرورة الناس إليها وذلك بشمن المثل ويعتبر أنه لا معنى لوضع التسعيرة في حالة غيرها. أي أن الحاجة للسلعة هو أساس التسعير.

ومن خلال ما تقدم نخلص الى أنه إذا لم تكن شمة ضرورة الى تحديد الاسعار فلا ميل للإسلام الى تحديدها لأن تفاعل قوى العرض والطلب يعمل على توفير السلع مع وجود المنافسة الحقيقة كفيلة بـألا ترتفع أسعار السلع والخدمات، أما في حالة انخفاض المعروض من السلع الضرورية للناس على وجه الخصوص فإن الشارع يجيز التدخل لتحديد الأسعار في حالة حدوث تلاعب

(١) الامام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزي، الطرق الحكمة في السياسة الشرعية، بيروت- لبنان، دار صادر ١٩٧٩، ص ص(٢١٨-٢١٧).

(٢) رواه ابن ماجه في سنته، كتاب التجارة- باب كره أن يسعروه، ج ٢، ص(٧٤٢)، حديث رقم (٢٢٠٠). وهو حديث صحيح عند الألباني، ص(١٥)، ج ٢.

(٣) سورة النساء، من الآية(٢٩).

(٤) عبد بن علي الشوكاني، تبل الأوطار- ط٤، بيروت- لبنان، دار الجليل للنشر، ج٥، ص(٢٤٨).

(٥) ابن القيم، ص(٢٢٣).

مقصود في السوق بالتخفيض من الكميات المعروضة في السوق رغبة في رفع الأسعار والحصول على الحد الأقصى من الأرباح أو حتى في حالة حدوث الظروف الاستثنائية كالمجاعات والكوارث الطبيعية، فإن من واجبات الدولة التدخل في السوق لتحديد الأسعار، وذلك تطبيقاً للقاعدة الفقهية "الضرورات تبيح المحظورات وتقدر بقدرها".<sup>(١)</sup>

على أن التجار إذا ظلموا أيضاً وتعدوا تعدياً فاحشاً وأدى ذلك إلى الحق الضرر بالسوق على الحاكم أن يتدخل ويعمل على تحديد الأسعار ليحمي الناس حقوقهم وتمكينهم من اشباع رغباتهم مما يحتاجون إليه من السلع والخدمات وفق السعر السائد في السوق بشكل اعتيادي فيدفع الظلم الواقع عليهم من جشع التجار.<sup>(٢)</sup>

ويجوز الملكية التسعير أيضاً وذلك عندما يكون التسعير صالحاً أو نافعاً للمصلحة وذلك عند شح البضائع المطلوبة وارتفاع سعرها ارتفاعاً فاحشاً يكون التسعير في مثل هذه الحالات واجباً في حالة الاصابة بالكوارث والحروب ويجب تغليب مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد فيصار إلى تسعير الحاجات الضرورية لاشباع رغبات المستهلكين ولمنع وقوع الضرر عليهم<sup>(٣)</sup> فيكون التدخل للتبيح بسعر المثل.

والشريعة كذلك تمنع الظلم الذي قد يقع على التاجر أيضاً فتمنع التسعير إذا كان فيه ظلم له لأن التسعير إذا كان عادلاً ويضمن ربحاً معقولاً للبائع ويضمن السلعة للمشتري من غير ظلم أو استغلال يؤدي إلى تشتيط الحركة الاقتصادية داخل السوق وللعلامة ابن خلدون رأي في ذلك إذ يقول: "إذا الرخص المفرط يجحف بمعاش المحترفين بذلك الصنف وكذا الغلاء المفرط أيضاً وإنما معاش الناس وكسبهم في التوسط".<sup>(٤)</sup>

فالدولة الحق في التدخل لرفع الأسعار في حالة حدوث الوفرة في المعروض من السلع والخدمات المنتجة على المستهلكين وفي حالة زيادة فائض إنتاج سلعة القمح مثلاً إذ أن ترك السعر لقوى العرض والطلب سيؤدي إلى انخفاضه ملحقاً الخسارة بالمنتجين لهذه المادة نتيجةً لانخفاض السعر فتتعمد الدولة إلى تثبيت سعره للحفاظ على حقوق المنتجين وحفظ جهودهم وعدم اهدارها واجبارهم وبالتالي على هجر العمل في هذا المجال. وعلى هذا كان التسعير أحد وسائل الدولة والتي تتدخل الدولة من خلالها في منع وقوع الظلم والاستغلال من قبل من يعمد إلى احتكار السلع وحبسها عن غيره من المستهلكين الذين يحتاجونها طمعاً في زيادة أرباحه والوصول بها إلى الحد الأقصى.

(١) خبر الله طلفاح، كيف السبيل إلى الله، ط١، بغداد-العراق، مطبعة العابني، ص(٧٧)، وسيثار إليه فيما بعد بـ.. طلفاح.

(٢) سيد سابق، فقه السنة، ط٧، دار الكتاب العربي ١٩٨٥، ج٣، ص(١٣٦).

(٣) طلفاح، ص(٧٨).

(٤) ابن خلدون، ص(٣٩٨).

وعليه يكون الأصل في أن الأسعار يتم تحديدها عن طريق تفاعل قوى العرض والطلب داخل السوق والتي تمثل الحركة الطبيعية له ضمن الأطر الإسلامية ويكون التدخل من قبل الدولة لتحديد الأسعار في حالة الضرورة فقط. والتسعير يكون بفرض الثمن العادل الذي يعمل على تحقيق العدل في الميالات التجارية فلا يلحق الظلم بالمنتجين بحيث لا يقدرون على تكاليف الإنتاج وتحقيق ربح معقول لهم ولابد من مجالا لاستغلال المستهلكين من ذوي الدخول المحدودة - القراء - على وجه الخصوص.<sup>(١)</sup>

وعدم الإسلام إلى ضمان صلاح السوق الإسلامية بحيث يؤدي التفاعلات والنشاطات التي تحدث فيه إلى الصالح العام ولذلك فلابد من وجود مراقبة فعالة على هذه الأسواق حيث وضع الإسلام نظاما للرقابة على الأسواق يعرف في الفقه الإسلامي بالمحاسب حيث يقوم بالعديد من الوظائف التي ستوضح لاحقا ومن هذه الوظائف إيجاز مراقبة الأسواق وخصوصا الأسعار والتحقق في عدالتها داخل السوق والعمل على منع حدوث الاحتكار وإبعاد الظلم في معاملات السوق الاقتصادية.<sup>(٢)</sup>

### ثانياً: الإجبار على البيع:

وذلك بالقيام باجبار من يحتكر السلع الضرورية للأمه على بيعها للمستهلكين مقابل ثمن المثل مع ايقاع العقوبة على من يقوم بالاحتكار في حالة رفضه للبيع.

ويقول ابن تيمية في ذلك: "فإنه قد وجب عليهم المبادئ لهذا الصنف والبيع يكون بالإزامهم بالبيع بثمن المثل، مadam الناس بحاجة إليه".<sup>(٣)</sup>

### ثالثاً: الجلب:

أي استيراد السلع التي تتعلق بها حاجات الأمة من خارج البلاد التي لا تتوفر فيها، وهو يؤدي إلى زيادة المعروض من السلع وهو بمثابة علاج حقيقي للأزمات التي تنتج عن اختفاء بعض السلع نتيجة الاحتكار من قبل القائمين عليه فزيادة استيراد(جلب) السلع يؤدي إلى توفرها مما يؤدي إلى وصولها للمستهلكين والمستهلكين إلى هذه السلع والتي تتصف بضرورتها.

(١) الفجرى، ص(٢٦٦) (بصرف).

(٢) مرطان، ص ص(١٣٧-١٣٩).

(٣) الشيخ بدر الدين العلي، مختصر فتاوى ابن تيمية، بيروت - لبنان، دار الكتاب العلمي ١٩٨٥، كتاب البيوع، ص(٣٣١) وسيشار إليه فيما بعد بـ...العلي.

## مراقبة الدولة لنشاط السوق عن طريق الحسبة

الحسبة لغة: أصلها احتسب، والحسبة اسم لها يقال احتسب بالشيء، اعتدلت به قال الأصمسي فلان حسن.

الحسبة في الأمر: أي حسن التدبير والنظر فيه وليس هو من احتساب الاجر: فإن احتساب الأجر فعل لله لا لغيره.<sup>(١)</sup>

الحسبة اصطلاحاً: هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله واصلاح بين الناس.<sup>(٢)</sup>

### الأدلة الشرعية لنظام الحسبة في الإسلام:

وردت هذه الأدلة في نصوص القرآن الكريم وفي أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى: ﴿وَتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٣)</sup>. ومن أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم قوله: (لذمرون بالمعروف ولنتحرون عن المنكر أو نيوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه تدعون فلا يستجاب لكم).<sup>(٤)</sup>

والحسبة من أهم القواعد التي وضعها الإسلام وقد نشأت في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وقام الرسول صلى الله عليه وسلم بنفسه ليعمل بها بعد ذلك خلفاء الراشدين.

ولما اتسعت الدولة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتسع مفهوم الحسبة وازدادت الحاجة إلى تطويرها نتيجة لزيادة حجم الأسواق الإسلامية والتبعاد بينها فتم الاهتمام بنظام الحسبة حتى أصبحت بمરتبة الولاية الدينية وتماثل ولاية القضاء والمظالم إلا أن لها من الخصائص ما يميزها عن الولايات الأخرى.<sup>(٥)</sup>

يقول ابن خلدون في وظيفة الحسبة: " فهي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين يعين لذلك من يراه أهلا له فيتعين فرضه عليه ويتخذ من الأعون على ذلك ويعزز ويفيد على قدرها ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة".<sup>(٦)</sup>

(١) أحمد بن علي المقري القمي، المصاح المبر، ط٢، مصر- القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٠٦، ج١، ص(١٦٣).

(٢) الماوردي، ص(٢٧٠).

(٣) سورة آل عمران، الآية (١٠٤).

(٤) الترمذى، أبواب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بيروت- لبنان، دار الفكر، ج٢، حدیث رقم (٢٢٥٩)، ص ص(٣١٦-٣١٧).

باب ما جاء بتزويق العذاب إذ لم يغير المنكر- وهو حدیث حسن.

(٥) تقى الدين أحمد بن تيمية، المسنة في الإسلام، ط١، الكويت، مكتبة دار الأرقام ١٩٨٣، وسيشار إليه فيما بعد بـ ابن تيمية.

(٦) ابن خلدون، ص(٢٢٥).

ومن خلال ما تقدم نجد أن عمل الحسبة يقوم على أمرين أساسين هما:

- أ- أمر بالمعروف إذا توقف الناس عن العمل به.
- ب- نهي عن المنكر في حالة وقوعه بين الناس.

وللمحتسب دور مهم يقوم من خلال تدخله في النشاطات الاقتصادية والمبادلات التي تتم داخل الأسواق. ومن هذه الأعمال التي يقوم بها المحتسب<sup>(١)</sup>:

أ- النهي عن الخيانة وتطفييف المكيال والميزان ومراقبتها في الأسواق ومنع حدوثها وذلك لأن الشريعة الإسلامية تحرم ذلك في نصوص القرآن الكريم قال تعالى: ﴿وَتَلِّي لِلْمُطَفَّفِينَ \* الَّذِينَ إِذَا أَكْتَلُوا عَلَى النَّاسِ بَسْتَوْفُونَ \* وَإِذَا كَالُوكُمْ أَوْ زَنُوكُمْ يَخْسِرُونَ \*﴾<sup>(٢)</sup>.

ب- منع الغش في الانتاج والمعاملات والمبادلات التجارية كالبيع والشراء وما يؤكد ذلك ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فدخل يده فيها فنالت أصابعه بثلا فقال: ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال أصابعه السماء يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم (أفلًا جعلته نوق الطعام حتى يراه الناس ثم قال: (من غشنا فليس منا).<sup>(٣)</sup> ولمنع الغش في الانتاج أثر كبير في تحسينه والعمل على زيادته وتقديم أفضل انتاج بحيث يؤدي إلى اشباع الرغبات بشكل ملائم.

ج- يعمد المحتسب إلى منع الاحتكار ومراقبة أسعار السلع الضرورية للناس وله الصلاحية بإيقاع العقوبات المتنوعة كالتعزير والغرامة بمن يقوم بالاحتكار والمحتسب بذلك العمل يكون بمثابة المراقب تقوى العرض والطلب داخل السوق مساهمًا بشكل فاعل في تصحيح الانحرافات التي قد تحدث في النشاطات الاقتصادية من قبل المنتجين والمستهلكين، ويشرف كذلك على المنتجات التي تتم في السوق للتأكد من عدم حرمتها.

د- يعمل المحتسب على الأمر بإعادة الأمانات إلى أهلها وعدم المماطلة في أداء ما يستحق فيما بين الناس أثناء التبادلات التجارية كالدين وتنفيذ العقود المتفق عليها مما يؤدي إلى تحقيق الاستقرار أثناء ممارسة النشاطات الاقتصادية في السوق الإسلامية، وذلك من خلال الأعمال التي يقوم عليها المحتسب.<sup>(٤)</sup>

(١) ابن تيمية، الحسنة في الإسلام، ص(١٨).

(٢) سورة المطففين، الآيات (١-٣).

(٣) رواه الترمذى في سننه - باب ما جاء في كراهة الغش في البيوع، ج ٢، ص(٣٨٩)، حديث رقم (١٣٢٩). وهو حديث صحيح عند الألبانى، ص(١٩)، ج ٢/٢.

(٤) ابن تيمية، الحسنة في الإسلام، ص(٢٠-٢١).

والاسلام في نظرته لمن يقوم بالاحتساب وضع شروطا اعتبرها أساسية لمن يقوم بأداء هذا العمل بان يكون مؤمنا مكلفا قادرا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن يكون عادلا عالما بحكم الشرع مأذونا في الحسبة من جهة ولي الأمر في الدولة.<sup>(١)</sup> وذلك لدور المحاسب في شتى النشاطات الاقتصادية التي يقوم الناس بها من العيادات والمعاملات.

---

(١) الماوردي، ص(٢٧١-٢٧٣).

### المبحث الثالث

#### دور ترشيد الاستهلاك في حل المشكلة الاقتصادية

مفهوم الاستهلاك: هو استخدام السلع والخدمات لاشباع الحاجات والرغبات عند الانسان ويعتبر الاسلام من أكثر العقائد الدينية التي لها تأثير كبير في نفس الانسان كون العقيدة الاسلامية تجمع بين الجوانب الروحية والمادية للأفراد.<sup>(١)</sup>

ويوازن الاسلام في تعاليمه التي يدعو من خلالها الى الالتزام بالجوانب الروحية والمادية لتحقيق الآثار الايجابية من خلال توازن هذه الجوانب، بحيث تؤثر بشكل مباشر على السلوك الفردي في مختلف المجالات وتتطلب دوراً بارزاً في الانتاج والاستهلاك من خلال النعم التي خلقها الله تعالى من أجل البشر ورفاهيتهم، حيث يهدف النظام الاقتصادي الاسلامي الى تحقيق رفاهية المجتمع ويعمل على دعم قدراته الاقتصادية من خلال توفير الحاجات الأساسية له كالطعام والشراب والملابس والمسكن والتي اعتبرها الشارع من المقومات الأساسية للحياة الإنسانية وفي توفير هذه الحاجات دفع للأذى عن الانسان وحافظ لأداء واجباته المادية والروحية.

ويهدف النشاط الاقتصادي في الاسلام كذلك الى بناء هذا الانسان من خلال النظام الاقتصادي الذي يسعى نحو تحقيق الرفاهية لأبناء المجتمع ودعم قدراته الاقتصادية الانتاجية منها والاستهلاكية وبشكل دائم وفي سبيل ذلك نجد أن الله سبحانه وتعالى خلق للانسان كل ما يحتاج اليه من الموارد والخيرات التي تعمل على تحقيق هذا الرفاه له في الحياة الدنيا قبل الآخرة وتتحمل هذه الخيرات في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنَّوْلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْمَرَأَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفَلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ \* وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ذَلِيلَنَّ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَيْلَنَ وَالنَّهَارَ \* وَءَاتَكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ إِنَّ اللَّهَ لَا تُحْصُونَهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾<sup>(٢)</sup>. وفي قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفَّةٌ وَمَنَافِعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ \* وَلَكُمْ فِيهَا جَمَانٌ حِينَ تُرْبَحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ \* وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بِالغَيْرِ إِلَّا بِشَقٍّ أَلْنَفُسٌ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ \* وَالْجِنَّاتُ وَالْبِرَّ إِنَّهُمْ لَتَرْكَبُوهَا وَزِيَّةٌ وَيَخْلُقُ مَا لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

تبين هذه الآيات الكريمة وغيرها مما ورد في القرآن الكريم مدى النعم التي اختص الله بها بني البشر لتعمل على تحسين مستوى معيشتهم وتسيرها لهم والاسلام في بيانه لهذه النعم والترغيب على الاستفادة منها استهلاكاً وانتاجاً دعى الى التوسط أو الاعتدال في استغلالها.

(٢) سورة ابراهيم، الآيات (٣٤-٣٢).

(٣) سورة النحل، الآيات (٨-٥). انظر مختصر تفسير ابن كثير، مجلد ٢١، ص ص (٣٢٣ - ٣٢٤).

والادلة على ذلك كثيرة في القرآن الكريم والتي تحدث على التوسط والاعتدال في استخدام نعم الله. يقول تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ فَوَاماً﴾.(١)

حيث يهدف الاسلام الذي ارتكز في جميع ما يقوم به الانسان من نشاطات على أساس من القيم الروحية تبعده عن كل ما من شأنه الحقن الضرر به وتيسير له سبل الانتفاع بالموارد الطبيعية التي خلقها الله تعالى في الانتاج والاستهلاك دون أن يؤدي ذلك إلى الحقن الأضرار بالآخرين، يضاف إلى ذلك أن العملية الاستهلاكية بحد ذاتها تعتبر نوعاً من أنواع العبادات إذا كانت تؤدي إلى تنفيذ أوامر الله عز وجل وذلك بطريق التمتع باستهلاك هذه الموارد التي يسرها الله لعباده. يقول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُّمَا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾.(٢) فقد حث الله تعالى الناس كافة على الاستفادة من الخيرات التي خلقها الله في الأرض من الطيبات باستهلاك منها عن طريق الغذاء.(٣)

و عمل الاسلام على تحقيق التكامل بين الميل نحو الاستهلاك والرغبة في ثواب الآخرة طالما كان الهدف من الاستهلاك يقترب بالنية الصالحة التي تلزم المستهلك بما جاءت به الشريعة من أحكام، لتدل على هذا التكامل ومن ذلك:(٤):

أولاً: أن لا تناقض بين الدنيا والآخرة وإباحة التمتع بالطيبات، قال تعالى: ﴿رَبَّنَا عَاتَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.(٥)

ثانياً: أن الأساس في سلوكيات الانسان المسلم هو ابتعاد الحياة الآخرة أولاً وأخراً. قال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا دَارَكَ اللَّهُ الدَّارُ الْآخِرَةُ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَنْعِي الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾.(٦)

ثالثاً: إن الشريعة الاسلامية تهدف إلى تحقيق مصالح الانسان من خلال مجموعة الأوامر والنصائح التي أوردها والتي تسير به نحو تيسير سبل عيشه وليس تعسيرها والتضيق عليه لأن الشريعة تهدف إلى صلاح هذا الانسان.

(١) سورة الفرقان، الآية (٦٧).

(٢) سورة البقرة، من الآية (١٦٨).

(٣) د. محمد أنس الزركا، قراءات في الاقتصاد الاسلامي، بحث بعنوان صياغة اسلامية لجوانب من دالة المصلحة الاجتماعية ونظرية سلوك المستهلك، ط١٩، جدة-المملوكة، مركز البحوث الاسلامية ١٩٨٧ ، ص ص(٣٨٢-٣٨٦).

(٤) المرجع السابق، ص (٣٨٨-٣٩٦)..

(٥) سورة البقرة، من الآية (٢٠).

(٦) سورة القصص، من الآية (٧٧).

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَافَتُوا لَا تُحْرِمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحْلَى اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَفْسِدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ \* وَكُلُوا مِنَ رِزْقِكُمُ اللَّهُ حَلَالٌ لَا طَيِّبًا وَتَفْسِدُوا اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ \*﴾.(١)

رابعاً: دعا الاسلام الى السعي للحصول على الموارد الالازمة لاستهلاك الأفراد في المجتمع بل اعتبر السعي في ذلك من الفروض التي يجب على الأفراد القيام بها، قال تعالى: ﴿وَإِخْرُونَ يَصْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَتَغَوَّنُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ \*﴾.(٢) هذه الآية دلالة على الحث على الضرب أي السعي والعمل في الأرض.

خامساً: وضع الاسلام حدوداً معينة للاستهلاك وأولويات كما يلي(٣):

أ- يعمل الاسلام على سداد حاجات نفسه أولاً ثم أهله ثم يدفع للمحتاجين ما يفيض لديه وذلك كما ورد ترتيب ذلك في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال: (ابداً بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلا هلك فإن فضل عن أهلك شيء فلذى قرابتك فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا، يقول فيبين يديك وعن يمينك وعن شمالك).(٤)

ب- يعمل المسلم على تلبية الضروريات من حاجاته ثم ينتقل الى تلبية الحاجيات ثم التحسينيات دون تبذير أو اسراف أو حرمان الغير مما فضل عن حاجات هذا الانسان بالامتناع عن توزيعها وذلك عملاً بقوله تعالى: ﴿وَالْبَذْنَةَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافِ لِإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْفَانِعَ وَالْمَعْتَرَ كَذِلِكَ سَخْرَنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ \* لَنْ يَسَانَ اللَّهُ لَحْوَهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَاهُ النَّخْوَى مِنْكُمْ \*﴾.(٥)

هذا هو الاطار الاستهلاكي الذي تحده القيم الروحية عند الانسان والذي يهدف من خلاله الى التمتع بنعم الله سبحانه وتعالى ونيل ثواب الآخره ضمن المنهج الالهي الذي يعمل على تحديد سلوك المستهلك المسلم و يجعله بعيداً عن كل التزوات الشخصية والانحرافات التي قد تلحق الضرر به وبالمجتمع حيث أن الاسلام لا يقر برشد المستهلك المطلق لأن الانسان قد يكون أسيراً لرغباته و حاجاته التي يسعى لقضائها. كما تدلل الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿فَرِزِّئُ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ

(١) سورة المائدة، الآيات(٨٧-٨٨).

(٢) سورة الزمر، من الآية (٢٠).

(٣) المصري، ص (١٥٣).

(٤) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الابداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة، ج ٢، ص (٦٩٢).

(٥) سورة الحج، الآيات (٣٦-٣٧).

وأثنيَّ وألقاً طير المُفْنطَرَةَ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْغَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرَثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْعَيْوَةِ الْذِيَا وَاللهِ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَثَابِ<sup>(١)</sup>. فَإِنْ تَنظِيمُ السُّلُوكِ الْاسْتَهْلاكيِّ بِالْتَّالِي يَوْجِدُ عَوْضَ الصَّوَابِطِ وَالْتَّوْصِياتِ الْلَّازِمةِ لِهَذَا التَّنظِيمِ، لِيَرَاقِبَ الْإِنْسَانَ مِنْ خَلَالِهَا سُلُوكَهُ الْاسْتَهْلاكيِّ وَيَعْمَلُ عَلَى تَحْقِيقِ التَّوازِنِ الْاِقْتَصَادِيِّ حِيثُ يَبْرُزُ أثْرُ الْاسْتَهْلاكِ كَأَحَدِ الْعِوَادِمِ الْمُؤْثِرَةِ فِي تَحْقِيقِ التَّوازِنِ بَيْنَ الْعَرْضِ الْكُلِّيِّ وَالْطَّلْبِ الْكُلِّيِّ لِأَنَّ الْاسْتَهْلاكَ يَمْثُلُ جَانِبَ الْطَّلْبِ عَلَى السُّلُوكِ وَالْخَدْمَاتِ الَّتِي تَعْمَلُ عَلَى إِشْبَاعِ حَاجَاتِ الْفَرْدِ وَالَّذِي يَتَمُّ بِمَوْجِهِهِ اسْتِخْدَامُ الْمَوَارِدِ الْخَاصَّةِ بِتَبَيْيَةِ هَذِهِ الْحَاجَاتِ وَيَكُونُ تَأْثِيرُ الزِّيَادَةِ فِي الْاسْتَهْلاكِ عَلَى السُّلُوكِ وَالْخَدْمَاتِ إِلَى زِيَادَةِ الْطَّلْبِ الْكُلِّيِّ حِيثُ يَؤْدِي إِلَى مَشَاكِلَ مُتَعَدِّدةَ تَمَثِّلُ فِي زِيَادَةِ الْأَسْعَارِ وَنَشَوَّهِ الْاِحْتَكَارَاتِ وَالْعَكْسِ فِي ذَلِكَ أَيِّ أَنَّ الْانْخَافَاضَ فِي الْطَّلْبِ يَؤْدِي إِلَى حدُوثِ الْكَسَادِ وَالَّذِي يَؤْثِرُ عَلَى الْاِقْتَصَادِ الْكُلِّيِّ بِشَكْلِ عَامٍ فِي الْمَجَمُوعِ. وَلِالْاسْتَهْلاكِ فِي الْإِسْلَامِ نَمْطٌ يَؤْثِرُ بِشَكْلٍ مُباَشِرٍ عَلَى الْاِنْتَاجِ مِنْ خَلَالِ النَّقَاطِ التَّالِيَّةِ<sup>(٢)</sup>:

١- إِشْبَاعُ الْحَاجَاتِ الْأَسَاسِيَّةِ لِلْإِنْسَانِ وَالْمَجَمُوعِ مِنَ السُّلُوكِ وَالْخَدْمَاتِ وَخَاصَّةِ الضرُورِيَّةِ يَنْتَطِلِّبُ اسْتِمْرَارِيَّةَ الْبَحْثِ عَنِ الْمَوَارِدِ الْلَّازِمةِ لِإِشْبَاعِهَا وَإِقَامَةِ الْمَشَارِيعِ الْاِنْتَاجِيَّةِ الَّتِي تَعْمَلُ عَلَى تَغْطِيَةِ الْمُطَلُوبِ مِنَ هَذِهِ السُّلُوكِ وَالْخَدْمَاتِ.

٢- أَنْ زِيَادَةَ الْمَشَارِيعِ الْاِنْتَاجِيَّةِ وَالَّتِي تَعْمَلُ عَلَى تَبَيْيَةِ طَلَبَاتِ الْمُسْتَهْلِكِينَ تَحْتَاجُ إِلَى الْمُزِيدِ مِنَ الْأَيْدِيِّ الْعَالِمَةِ لِمُوَاكِبَةِ الزِّيَادَةِ فِي هَذَا الْطَّلْبِ وَزِيَادَةِ الْأَيْدِيِّ الْعَالِمَةِ تَؤْدِي إِلَى زِيَادَةِ الدُّخُولِ وَتَحْسِينِهَا نَتْيَاجَةً لِأَرْتَاقَ الْطَّلْبِ عَلَيْهَا وَزِيَادَةِ الدُّخُولِ تَؤْدِي إِلَى زِيَادَةِ الْاسْتَهْلاكِ وَالْاِنْفَاقِ عَلَى اسْتَهْلاكِ السُّلُوكِ وَالْخَدْمَاتِ بِشَكْلِ نَسْبِيٍّ وَلَيْسَ مُطْلِقاً.

٣- حَرَمُ الْإِسْلَامُ اسْتَهْلاكَ السُّلُوكِ وَالْخَدْمَاتِ غَيْرِ النَّافِعَةِ وَالَّتِي تَؤْدِي إِلَى تَبْدِيدِ الْمَوَارِدِ الْمَتَاحَةِ كَمَا حَرَمَ اسْتَهْلاكَ أَنْوَاعَ مُعِينَةٍ مِنَ الْأَطْعَمَةِ إِلَّا فِي حَالَاتِ الْمُسْرُورَةِ مِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُنَّ مَنْ حُرِمُوا مِنْ عَلَيْكُمُ الْأَمْيَةَ وَالدُّلُّومَ وَلَخُمُّ الْغَيْرِيْرِ وَمَا أَهْلَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُسْعِيَّةُ وَالْمَوْلُودَةُ وَالْمُتَرَدِّيَّةُ وَالْمُطَبِّخَةُ وَمَا أَكَلَ أَسْبَعُ إِلَّا مَا دَكَيْتُمْ وَمَا دُبِيَعَ عَلَى الْأَنْصَبِ وَمَا تَسْخِيَّمُوا بِالْأَرْضِ ذَلِكُمْ فِسْقُ الْيَوْمِ يَسْقُنَ الْذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِيَنِكُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَلَا يَخْشُونَ الْيَوْمَ أَكْنَلْتُ لَكُمْ دِيَنَكُمْ وَأَتَسْمَمْتُ عَلَيْكُمْ بِغَمَّتِي وَرَضَيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَنًا لَمَنِ أَضْطُرْتُ فِي مَخْمَصَيَّةٍ غَيْرِ مَتَجَاهِفِي لِأَنِّي فِيَنَّ اللَّهُ شَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>. وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي تَحْرِيمِ الْخِمْرِ: ﴿فَلَا يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخِمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِنَّمَا كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّمَّا كَبِيرٌ مِنْ تَفْعِيلِهَا﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة آل عمران، الآية (٤٦).

(٢) جاسم محمد شهاب، دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي، الوصل - العراق، مطبعة الممهور ١٩٩٠، ص ٦٢-٦٣، وسيشار إليه فيما بعد بـ... شهاب.

(٣) سورة المائدة، الآية (٣).

(٤) سورة البقرة، من الآية (٢١٩).

إن تحريم مثل هذه السلع والخدمات يؤدي إلى منع انتاجها في المجتمع ويكون الاستهلاك فيها معدوماً وذلك لحرمتها فيلحق الضرر بمن يقوم بانتاجها واستهلاكها على حد سواء. وبالرغم من أن الحاجة تشكل أساس الطلب في نظرية الاستهلاك الاسلامية إلا أنها ليست منوطه بالفرد وحده وإنما يقع أمر اشباعها في حالة عدم قدرة الفرد من خلال دخله المتأثر على اشباع رغباته فإن على الدولة ومن خلال بيت المال اشباع هذه الحاجات الضرورية لأن ، مستويات الاستهلاك تتحدد وحسب الدخول كما يلي<sup>(١)</sup>:

**أ- الدخل عند حد الكفاية:** وهو الدخل الذي يمكن الإنسان من توفير حاجاته من السلع والخدمات الازمة له والتي لا يستطيع العيش بدونها مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة زيادة هذه الدخول بحيث تلائم التغيرات الاقتصادية وتمكن الإنسان من مواكبتها وفي هذه الحالة يكون الدخل = الاستهلاك.

**ب- الدخل فوق حد الكفاية:** وهو الدخل الذي يكون فيه استقطاع الجزء منه كادخار بعد تحقيق حد الكفاية لصاحبها فيكون: الدخل = الاستهلاك + الادخار .

والاستهلاك هو أحد الوسائل الأساسية في حياة الإنسان وله آثار مباشرة في الاقتصاد لذلك نجد أن الإسلام وضع له من الوسائل التي تعمل على تنظيمه معتمداً في ذلك على عقيدة الأفراد ومدى التزامهم بهذه العقيدة إضافة إلى قيامولي الأمر بتنفيذ هذه التعليمات التي تختص بترشيد الاستهلاك وهناك الكثير من الضوابط التي تنظم سلوكيات المستهلك المسلم والتي سترد في المطالب التالية:

**المطلب الأول:**

**تحريم التبذير:**

**التبذير لغة:** تبذير، بذر الحب في الأرض ورجل بذر: يبذر ماله.<sup>(٢)</sup>

**التبذير أصطلاحاً:** هو تغريق المال على وجه الاسراف.<sup>(٣)</sup>

أو هو المغالاة في تجاوز الحد في الباحات والانفاق على المحرمات والمعاصي والشهوات<sup>(٤)</sup>.

ويحرم الإسلام التبذير في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ذَا الْقُرْبَى حَفَّةٌ وَالْمُسْكِنُونَ وَإِنَّ السَّبِيلَ لَا تُبَذِّرْ تَبَذِّرْ﴾ \* إنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينَ وَكَانَ الشَّيَاطِينَ لَوْلَيْهِ كَفُورًا \*<sup>(٥)</sup>.

والتبذير من الوسائل التي حرمتها الإسلام وذلك في محاربته للمشكلة الاقتصادية لما يلحقه من أضرار بالأفراد والمجتمع سواء في حالة الاستهلاك أو الاستثمار.

(١) محمد بن الحسن الشيباني، كتاب الائتمان في الرزق المستطاب، تحقيق محمود عرنوس، ١٩٦٨، ط١، ص (٣٥-٣٦).

(٢) الرمذاني، ص(٣٣).

(٣) الجرجاني، ص(٥٣).

(٤) المصري، ص(١٥٥).

(٥) سورة الأسراء، الآيات (٢٦-٢٧).

فالاسلام لم يقف من الاستهلاك موقف الحياد وإنما عمل على تنظيم هذا الاستهلاك بما يحقق الهدف المرجو منه من قيام الناس بالعبادة لله شكرًا لله على نعمائه والسعى في إعمار الأرض التي جعل الانسان فيها خليفة لله تعالى، والانسان من خلال تبذيره في استهلاك السلع والخدمات التي يشبع منها حاجاته ويعمل على تعظيم منفعته - المنفعة صلاحية الشيء لاشياع الحاجة الإنسانية<sup>(١)</sup>، تتميز المنفعة من الناحية الاقتصادية بخصائص متعددة<sup>(٢)</sup>:

**أولاً:** هناك علاقة طردية بين المنفعة ومقدار الحاجة اليها ف تكون المنفعة في سلعة معينة كبيرة طالما أنها تؤدي الى اشباع حاجة ملحة فمنفعة الماء لشخص ظمان في صحراء لا ماء فيها أكبر بكثير من منفعتها له لو كان قرب مورد الماء.

**ثانياً:** تختلف المنفعة باختلاف الأشخاص المستهلكين فمنفعة الهواء تعد أكبر من منفعة الماء أو الطعام بالنسبة للانسان.

**ثالثاً:** تختلف المنفعة أيضاً باختلاف الزمن فمنفعة الماء للشخص الصائم تكون كبيرة قبل الافطار وفي حالة الافطار تتعدم هذه المنفعة نتيجة لشربه لكميات تسد حاجته من الماء.


**رابعاً:** نقل المنفعة الحدية للسلعة كلما كان هناك وفر أكبر فيها والعكس صحيح

والمنفعة الحدية = مقدار التغير في المنفعة الكلية

مقدار التغير في الوحدات الاستهلاكية

فكما كان هناك استهلاك أكبر للسلعة ذات المنفعة ذات منفعتها بالنسبة للمستهلك.

**خامساً:** تتوقف منفعة بعض السلع على ضرورة توافر سلع أخرى مكملاً لها فمنفعة البذور تكون قليلة لمن لا يملك الأرض ليزرعها فيها ويكون المستهلك في حالة التوزان وتعظيم المنفعة في الحالة التي يكون فيها ميل خط الدخل = ميل منحنى الاستهلاك.



(١) جار الله وآخرون، ص(٢١).

(٢) المرجع السابق، ص(٤٥-٥٠).

والشكل المرفق بين توازن المستهلك عند النقطة (E) وأي نقطة خلاف لهذه النقطة (E') لا تتحقق توازن المستهلك وهي تحقق أقصى اشباع ممكن وذلك في حدود الدخل المتوفّر ويكون معدل الاحلال الحدي للسلعة X محل السلعة لا مساويا لنسبة السعر بينهما.

$$\text{سلعة } X \text{ حيث أنه في حالة التوازن سيكون:} \\ \text{معدل الاحلال الحدي للسلعة } X \text{ محل السلعة لا} \\ \frac{\text{المنفعة الحدية للسلعة } X}{\text{ثمن السلعة } Y} = \frac{\text{المنفعة الحدية للسلعة لا}}{\text{ثمن السلعة } Y} \text{ وهو ميل منحنى السواقة}$$

ويؤدي التبذير إلى تناول البشر في استخدام ما يحقّون به من فوائد من السلع والخدمات لأن المبذر يقبل على استهلاك كل ما يتأتى له من السلع والخدمات كونه يملك من الدخل ما يجعله قادرًا على امتلاكها والتتمتع بها وتكون المنفعة الحدية للمبذر قليلة نسبيًّا لذلك هذا على الصعيد الفردي أما على صعيد المجتمع فإن للتبذير آثار سلبة على المجتمع تتمثل فيما يلي:(١)

١- أن التبذير في الاستهلاك سيؤدي إلى ظهور عادات وتقالييد تضر بالمجتمع بحيث ينصرف المبذر إلى استهلاك سلع وخدمات مما يخلق مجتمعاً مستهلاكاً فقد يقوم على الاستهلاك لأنواع معينة من المنتجات التي يفضلونها في حين أنها قد تؤدي إلى انخفاض في إنتاج سلع أخرى وعجز غير القادرين عن الوصول إليها.

٢- من المعروف أن المستثمر يتوجه في استثماره نحو المشاريع التي تحقق لهم أقصى ربح ممكّن مما يؤدي إلى اتجاه رؤوس الأموال نحو إنتاج سلع وخدمات معينة والتوقف عن إنتاج ما قد يكون ضروريًا لقضاء حاجات المستهلكين.

٣- للتبذير دور في استنزاف الموارد الأولية وبمعدلات متزايدة وذلك عن طريق تبذير ما ينتج في شتى الوسائل وبشكل غير رشيد ورغبة المنتج نحو تحقيق أقصى ربح من خلال مواكبة الزيادة في الطلب على هذه السلع فتستخدم الموارد في إنتاجها فقط فيؤدي التركيز على استخدامها والتبذير في إنتاجها إلى استنزافها وتبدیدها.

٤- أن الزيادة في تبذير السلع والخدمات وخاصة المعمرة منها يدفع نحو زيادة الطلب على استيرادها أو استيراد التكنولوجيا الازمة لها كونها غير متوفّرة في كثير من الأحيان وتؤدي وبالتالي إلى خضوع المجتمعات الإسلامية إلى الهيمنة الأجنبية كونها تعتبر المصدر لهذه التكنولوجيا في عصرنا الحاضر، وفي استيرادها اختلال في الميزان التجاري لصالح الدولة المصدرة لها فهي بحاجة إلى موارد مالية كبيرة وخبراء يرافقونها لتدريب مستخدميها وهو ما يؤدي إلى التبعية أيضًا.

(١) د. محمد احمد صقر، دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي، ٧٥، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية، الأردن - عمان، ١٩٨٠، ص ٦٠-٦٢.

٥- أن الزيادة الظردية في الاتجاه نحو التبذير في الاستهلاك للسلع الضرورية يؤدي إلى الزيادة المستمرة في الانتاج لتفطية الطلب على هذه السلع وفي حالة عدم القدرة على تغطية المطلوب منها يتم استيرادها من الدول الأجنبية حيث يحرم ذلك المجتمعات الاسلامية من القاعدة الانتاجية والصناعية الكبرى كون الانتاج ينصرف إلى انتاج ما يتم استهلاكه من السلع الضرورية التي تحقق أكبر مكنته.

من هنا اعتبر الاسلام أن التبذير في الاستهلاك يؤدي إلى الحق الضرر بالمجتمع فعمل على محاربته ودعى الدولة إلى الحد منه بحيث توجه نفقات الدولة نحو تحقيق المنافع العامة للأفراد بانفاق الاموال العامة في المشاريع التي تضمن التشغيل الأفضل للموارد، وتوظيف عناصر الانتاج بشكل كفؤ و توفير البذائل الممكنة بحيث تتحقق أقصى منفعة ممكنة للأفراد ويمقت الاسلام التبذير بالنسبة للأفراد حتى في الحالة التي يعمل الانسان على اشباع حاجاته الضرورية ونقتدي بذلك في ما روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (ما ملأ آدمي وعاء شرًا من بطنه، وبحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه فإن كان لا محالة فثلاث لطعامه، وثلاث لشرابه، وثلاث لنفسه). (١)

#### **المطلب الثاني: الحجر على السفيه**

**السفه لغة:** الخفة وساقه الشراب: شربه جزأها بغیر تقدیر. (٢)

**اصطلاحا:** عبارة عن خفة تعرض الانسان من الفرح والغضب فتحمله على العمل بخلاف طور العقل ووجب الشرع. (٣)

#### **الحجر لغة:** مطلق المنع

وفي الاصطلاح: منع نفاذ تصرف أي من السفيه من التصرف فيما لا يليق من التصرفات. (٤) ويفهم من ذلك أن يقوم بالعمل بخلاف ما أوجبه الشريعة الاسلامية بالتصرف فيما يملكه من أموال يجوز الاسلام منعه من القيام بهذه التصرفات وبعد السفة من العوارض المكتسبة لأن السفيه يقوم بالصرف باختياره على خلاف ما يتطلبه العقل السليم وهو يؤثر في بعض الأحكام ويظهر هذا في عدم تسليم الأموال الى من يعرف عنهم سوء التصرف بها وذلك عملا بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيمًا﴾. (٥)

(١) رواه البرمذني في سنته، باب ما جاء في كراهة كثرة الأكل، ج ٤، حديث رقم (٤٤٨٦). ص (١٨)، حديث حسن صحيح.

(٢) الزمخشري، ص (٢٩٩).

(٣) الجرجاني، ص (١٢٥).

(٤) سعدى أبو حبيب القاموس الفقهي، ط / ١، بيروت - لبنان، دار الفكر ١٩٨٢، ص (٧٧).

(٥) سورة النساء، من الآية (٥).

وكذلك عدم تسليم المال الى الصبي إذا بلغ سنها لأنه ستصرف به في غير متضي العقل أيضاً فإن بلغ سن الرشد فيدفع له ماله كما في قوله تعالى: ﴿ وَأَبْتَلُو أَتَيْمَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النَّكَاحَ فَإِنَّمَا نَسْنُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا لَّا دَفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾<sup>(١)</sup>.

هذا ما يتعلّق بالصبي غير البالغ أما ما يختص بالسفيه البالغ فقد أجاز الإسلام الحجر عليه كما ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ مَسْفِيهَا أَوْ ضَعِيفَاً أَوْ لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يُمْلِئَ نَفْسَهُ فَلَيُمْلِئْنَ لَّهُ بِالْعَذَلِ ﴾<sup>(٢)</sup>.

فهذه الآيات تدل على ثبوت الحجر وإقامة الولاية على السفيه كون أن هذا السفيه لا يحسن التصرف في ما يملك وهو حاجة الى من يرعاه ويحفظ له ماله ولا يتم هذا الا بالحجر عليه حيث أن تصرف السفيه بأمواله قد يلحق الضرر به وذلك بقيامه بإنفاقها في القمار وشرب الخمر وارتكاب المحرمات الأخرى، وهذه فيها ضرر مادي وجسدي ومعنوي على مرتكيها، أو قد يكون انفاق السفيه لأمواله على استهلاك الحاجات الشخصية التي يميل إليها دون النظر الى ما يحتاجه مما يؤدي الى زيادة الاستهلاك من سلعة معينة نتيجة الاقبال عليها من قبل السفهاء.<sup>(٣)</sup>

وفي زيادة الاستهلاك يكون الطلب متزايداً على هذه السلعة مما يدفع بأسعارها الى الارتفاع وبالتالي حرمان الأفراد من ذوي الدخل المحدود والمعدمين من الحصول عليها لسد حاجاتهم منها وفيها أيضاً زيادة استخدام الموارد لزيادة الانتاج وذلك بهدف تنمية الطلب في السوق وتحقيق الأرباح من قبل المنتجين مما يشكل سوءاً في استخدام الموارد وشحها في المدى البعيد والحجر على السفيه كان من الأدوات التي تدفع الضرر عن المجتمع من خلال ترشيد استهلاك هذا السفيه بما يزيد عن حاجته وفيه صيانة لماله وحفظه من النفاذ لأن في حالة نفاذ مال السفيه يكون عالة على غيره وقد يتحمل بيت مال المسلمين مسؤولية الإنفاق عليه.<sup>(٤)</sup> ويحرم من استهلاك السلع بالطريقة التي تلحق الضرر بالآخرين وممارسة الإنفاق على استهلاك السلع المحرمة بما يبدد له ماله.

(١) سورة النساء، من الآية (٦).

(٢) سورة البقرة، من الآية (٢٨٢).

(٣) ابن كثير ، ص ص(٢٥٣-٢٥٥) بتصريف.

(٤) د. عبد الكري姆 زيدان، المدخل للدراسة الشرعية الإسلامية، ط١٩٦، بغداد- العراق، مكتبة القدس ١٩٨٩، ص ص(٢٧٢-٢٧٣)، وسيشار اليه فيما بعد ... زيدان.

المطلب الثالث: تحريم الاسراف والنهي عن انترف  
الفرع الأول: تحريم الاسراف

مفهوم الاسراف لغة: سرف، السرف، والاسراف، مجاوزة القصد، والسرف الذي نهى الله عنه هو ما أنفق في غير طاعة الله كثيره أو قليله.

وفي قوله تعالى: " لا تصرفوا: الاسراف: كل مالا يحل أكله وقيل هو مجاوزة القصد في الأكل مما أحل الله.(١) أو هو اتفاق المال الكثير في الغرض الخسيس.(٢)

إصطلاحاً: هو الانفاق في الحلال بصورة تزيد كثيراً عن الحاجة والمعقول.(٣)

وعرفه الدكتور العبادي بقوله(٤): أن الاسراف مجاوزة الحد في اتفاق المال وهذه المجاوزة تكون في حالتين:

الأولى: ينفاقه في استهلاك الحرام وإن قل.

الثانية: ينفاقه فيما هو مباح في الأصل ولكن لا على وجه مشروع.

يدعو الاسلام صاحب المال الى اتخاذ سبيل الاعتدال والتوزان في الاستهلاك والانفاق دون اسراف أو تبذير لأن الله سبحانه وتعالى نهى عنه في قوله تعالى: ﴿يَسِّرْ لِأَدَمَ حُدُودًا زِيَّنُوكُمْ عَنْ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُّوا وَأْشَرْبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّمَا لَا يُحِبُّ الْمُسْتَرِفِينَ﴾<sup>(٥)</sup>.  
وفي قوله تعالى في تمييز الانفاق المعتدل عن الاسراف: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَنْفَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوْمًا﴾<sup>(٦)</sup>.  
وتمييزها الشرعية عن البخل بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَفْلُوْلَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْيَطْهَا كُلُّ أَبْسِطِ فَتَقْدُمَ مَلُومًا مَخْسُورًا﴾<sup>(٧)</sup>.

وفي حديث رسولنا الكريم إذ يقول: " كلوا وشربوا وابسو وتصدقوا من غير إسراف ومخيله".<sup>(٨)</sup>

(١) ابن منظور- لسان العرب- مادة سرف، ط١، بيروت- لبنان، دار صادر، ١٣٠٠ هـ.

(٢) الحرجناني، كتاب التعريفات، ص(٢٢).

(٣) المصري، ص(٦٣).

(٤) د. عبد السلام العبادي، الملكة في الشريعة الاسلامية، ط١، عمّان-الأردن، مكتبة الأقصى ١٩٧٧، ج٢، ص(٨٢)  
وسيشار اليه فيما بعد بـ... العبادي.

(٥) سورة الأعراف، الآية(٣).

(٦) سورة الفرقان، الآية(٦٧).

(٧) سورة الإسراء، الآية(٢٩).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، ج١٠، ص(٤٥٢).

وللإسراف آثار اقتصادية تلحق بالاقتصاد:(١)

أولاً: أن الإسراف في إنفاق الأموال والموارد يؤدي إلى توجيه هذه الأموال نحو الاستهلاك الآني ويحرم المجتمع من اقتطاع الفائض من هذه الموارد والأموال لاستخدامها كفائض يستثمر في تنمية الطاقة الانتاجية وهو ما يسمى في الاقتصاد بالتراكم الرأسمالي مما يؤدي إلى تقويض خطط التنمية والاستثمار في المجتمع.

ثانياً: حرم الإسلام الإسراف في الإنفاق بشقيه الاستهلاكي والاستثماري كونه يؤدي إلى زيادة التضخم نتيجة الزيادة الطردية في الطلب على الإنفاق بشقيه الاستهلاكي والاستثماري في المجتمع مما يؤدي إلى زيادة الأفراد الذين يعيشون تحت خط الفقر.

ثالثاً: الإسراف في استخدام الموارد للإنتاج الاستهلاكي يؤدي إلى الحق الأضرار بها أو استئثار المقدرين مادياً على تملكها وخصوصاً في الموارد غير المتعددة ومن هنا كان الإسراف -الشخصي- هو ما يلحق الضرر بالفرد والجماعة وكرهه الإسلام، وقد ترك الإسلام حدوداً للمسلم يعيش من خلالها في ظل العقيدة التي تدعو إلى الاعتدال في الإنفاق بحيث يتاسب المجتمع الذي يعيش فيه.(٢)

#### الفرع الثاني: النهي عن الترف

الترف: هو المبالغة في التنعم والمترف هو المجتمع المتوسط في ملاذ الدنيا وشهوتها.(٣)

يعتبر الترف من أشد التبذير وربما يكون حالة يؤول إليها المبذور نتيجة توسيعه في استهلاك ملاذ الدنيا وشهوتها وتبطّره بالنعمه وسعة العيش ولذلك يعتبر الإسلام أن الترف سلوكاً منهي عنه وهو يستوجب العذاب ويؤدي إلى الفناء والهلاك. قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ فَرِبَةً أَمْرَنَا مُتَرَفِّهِا فَسَقَوْا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْنُ فَدَمَرْنَاهَا تَدَمِيرًا﴾.(٤) وفي بيان أن الترف يوجب العذاب لفاعله قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتَرَفِّهِمْ بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْأَرُونَ \* لَا تَجَأِرُوا الْيَوْمَ إِنْكُمْ مِنَ الْمُتَصَرِّفُونَ﴾.(٥)

والإسلام يحث على أن ينفق ما يكتسبه الإنسان بالطرق المشروعة بحيث لا يكون في إنفاقه ترف وبذخ ولقد وعد الله الذين يقوموا بالترف في استهلاكهم وحياتهم بالعذاب الشديد وبصدق ذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَصْنَابُ الشَّمَالِ مَا أَصْنَابُ الشَّمَالِ \* فِي سَمْوٍ وَحُمِيمٍ \* وَظِلٌّ مَنْ يَغْمُومُ \* لَا يَأْرِدُ وَلَا كَوِيمٌ \* إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتَرَفِّينَ﴾.(٦)

(١) د. عبد الله غام، المشكلة الاقتصادية ونظرية الأجور والأسعار في الإسلام، الاسكندرية- مصر، المكتب الجامعي للحديث،

١٩٨٤، ص(٤١).

(٢) موطأن، ص(١٠٥).

(٣) سورة الإسراء، الآية(١٦).

(٤) سورة المؤمنون، الآيات(٦٤-٦٥).

(٥) سورة الواقعة، الآيات(٤٠-٤٥).

أما ابن خلدون فيرى أن الترف والنعمه إذا حصل لا لاه العمران وذلك باتجاه الناس إلى الحضارة بالتنفسن في الترف واستجاده والكلف بالصناعات التي تؤرق من أصنافه وسائر فنونه من الصناعات المهيئه للمطابخ والملابس والمباني أو الفرس أو الآنه ولسائر أحوال المنزل، وتؤدي هذه إلى اتباع الشهوات.

### وتؤدي إلى مشاكل متعددة في المجتمع منها(١):-

- ١- يؤدي إلى ابتعاد الناس عن الدين والاتجاه نحو ارضاe الشهوات.
- ٢- يؤدي إلى زيادة الأسعار (الغلاء في الاسواق) نتيجة زيادة الضرائب على السلع المنتجة مما يؤدي إلى زيادة الانفاق الاستهلاكي فينفقوا كل ما يكسبون على قضاء حاجاتهم وينتشر الفقر بين أفراد المجتمع.
- ٣- ينتشر الفسق والنشر واستخدام الأساليب المحرمة ليقدر الناس على تحصيل دخول لهم فينتشر الكذب والمقامرة والغش والسرقة والفسق وذلك لأن الدخول التي يحصل عليها الأفراد لاتفي لقضاء حاجاتهم.
- ٤- يصبح التركيز على انتاج الكم وليس النوع مما يؤدي إلى رداءة الانتاج نتيجة الرغبة في ارضاء الشهوات والمنزوات، إن انتشار مثل هذه المشاكل نتيجة الاتجاه من قبل أبناء المجتمع نحو السلوك الترفيي يؤدي إلى خراب الدولة وهلاكها.

ويعتبر ابن خلدون أن الأخلاق التي تنتج عن الحضارة والترف هي الفساد نفسه والتي تؤدي إلى فساد الإنسان في دينه وأخلاقه مما يساعد على اختلال العمران.(٢) كما في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرُواْ كُمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مَنْ مَكْنَأْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾.

والاسلام في تحريم له لاستهلاك الترف يحدد طرق الانفاق التي ليس لها ارتباط بما هو ضروري من الحاجات لم يقف عندما يسمى بحد الكفاف بل تبعده إلى محاولة إشباع الحاجات والاستهلاك بحيث لا يصل إلى حد الترف حيث أن للتصرف آثار اجتماعية تتوجه بالمجتمع نحو تحقيق الشهوات والابتعاد عن الشريعة الاسلامية. قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قُرْبَةٍ مِّنْ نُذِيرٍ إِلَّا قَاتَ مُنْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسَلْنَا يَهُ كَافِرُونَ﴾.(٤)

ويؤدي الترف إلى الضعف والابتعاد عن الجهاد في سبيل الله قال تعالى: ﴿وَإِذَا أُنْزِلْتَ سُورَةً أَنْ عَمِّلُوا بِاللَّهِ وَبِخَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ أَسْتَدِنُكُمْ أُولُوا الْأَطْوَافِ مِنْهُمْ وَقَاتُلُوا ذَرْنَا تَكُنْ مَعَ الظَّاغِيْنَ﴾.(٥)

(١) ابن خلدون، ص(٣٧١-٣٧٣).

(٢) ابن خلدون، ص(٣٧٤-٣٧٥).

(٣) سورة الأنعام، من الآية(٦).

(٤) سورة سـا، الآية(٣٤).

(٥) سورة التوبـة، الآية(٨٦).

لأن المترفين يحرصون كل الحرص على الحياة وعلى التمتع بشهواتها ولذاتها مما يؤدي إلى البطر الذي يوجب الهلاك للأمة كما ورد في سورة القصص قوله تعالى: ﴿وَكُمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْبَةِ بَطْرَتْ مَعِيشَتَهَا فَيُلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكِنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَعْنَ آثَارَهُنَّ﴾<sup>(١)</sup>.

أما الأضرار الاقتصادية التي تترتب على السلوك الاستهلاكي الترفى فهى تؤدى إلى تبذيد الموارد فى المجتمع وعدم الاستخدام الأمثل الذى يحقق أقصى منفعة ممكنته لأبناء المجتمع وينتجه نحو الزيادة فى الميل نحو الاستهلاك وانخاض الميل نحو الاذخار والذى يؤدى إلى تدنى مستويات الاستثمار فى المشاريع الانتاجية التى تعمل على توفير حاجات أبناء المجتمع الى السلع والخدمات ومن خلال ما تقدم من موقف الاسلام من الاستهلاك فى بعض أنواع السلوكيات الاستهلاكية وضع الاسلام قواعد للاستهلاك لتعمل من خلال تطبيقها على توفير الحاجات الضرورية لأبناء المجتمع. وتتمثل هذه القواعد فيما يلى:<sup>(٢)</sup>

أ- يربط الاسلام الاستهلاك بظروف المجتمع حيث يهدف الاسلام من تنظيمه للاستهلاك الى ضمان توفير الحاجات الضرورية لأبناء المجتمع والتي تجعله قادرًا على البقاء والقيام بواجباته الروحية والمادية.

ب- يحرم الاسلام استهلاك كل من شأنه الحقن الضرر بالموارد ورؤوس الأموال المتوفرة بالمجتمع ويلحق الضرر بأبنائه فلا يجيز الاسلام أن يشتمل الاستهلاك على ما هو محرم كالخمر ولحم الخنزير والحرير والذهب للرجال وآنية الذهب والفضة.

ج- حدد الاسلام العلاقة بين الدخل الذى يحصل عليه المستهلك وحجم استهلاكه بحيث لم يعد يتوقف حجم الاستهلاك على حجم الدخل ومن هذه المحددات:

- ١- حرم الاسلام الاستهلاك الترفى والتبذير والسفه.

٢- دعا الاسلام الى التكافل الاجتماعى ولم يسمح بأن يكون هناك اناس يتمتعون بالخيرات والى جوارهم اناس يتضورون جوعا. حيث لا يعتبر الاسلام أن لأحد ملكية للثروة طالما أن هناك اناس بحاجة الى من يكتفهم.

٣- أجاز الاسلام التمتع بالنعم المباحة واستهلاكها لكنه اشترط فيها عدم الاستعلاء والبطر.

د- حث الاسلام على تنمية الموارد والعمل على استثمار رؤوس الأموال وحارب الاكتاز، قال

(١) سورة القصص، الآية(٥٨). انظر مختصر نسخة ابن كثير، ج ٣، ص ٤٠-٤٩).

(٢) الفتنجي، ص ١١٥-١١٨ (يتصرف).

تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُشَرُّقُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ \* ﴾<sup>(١)</sup>. وعمل على تنظيم الملكية لموارد الانتاج لتوجيهها نحو اشباع حاجات الانسان الضرورية منها بشكل خاص عن طريق تحقيق التوازن الاقتصادي المتمثل بالتوسط في اتفاق واستهلاك هذه الموارد المتاحة في المجتمع.

إن الاسلام في تنظيمه لاستهلاك يؤدي بالاقتصاد الى أمران على درجة كبيرة من الأهمية.<sup>(٢)</sup>

أولاً:- يؤدي استخدام الموارد بشكل رشيد الى توفير الموارد الاقتصادية بصورة مستمرة الى دعم الطاقة الانتاجية للجميع فتوفر السلع والخدمات بشكل مستمر والتي تعمل على اشباع الحاجات الضرورية، وتحد من المشاكل الاقتصادية التي قد يواجهها المجتمع.

ثانياً:- يتم توجيه الموارد نحو انتاج السلع الاستهلاكية وفق الاولويات التي تضعها الشريعة الاسلامية في نظرية الانتاج والقائمة على ضرورة التقيد بانتاج السلع الضرورية أولاً ثم الانتقال الى الحاجيات والتحسينيات في حالة اشباع الضروريات بحيث يتحقق التوازن في المجتمع بين السلع الاستهلاكية وال حاجات الحقيقة للمستهلكين.

---

(١) سورة التوبه، من الآية (٣٤).

(٢) شهاب، ص (٦٢).

## **الفصل الثالث**

**طرق حيازة الثروة وعلاقتها بالمشكلة الاقتصادية وفيه مبحثان:**

**المبحث الأول: تملك المال عن طريق الربا والغش والقمار والأضرار الاقتصادية  
الناتجة عنها وفيه مطلبان:**

**المطلب الأول: الربا وآثاره الاقتصادية.**

**المطلب الثاني: الغش والسرقة والقمار والآثار الاقتصادية الناتجة عنها.**

**المبحث الثاني: دور العمل في حل المشكلة الاقتصادية.**

## **المفهوم العام للثروة:**

هناك الكثير من التعريفات التي تعمل على تحديد مفهوم الثروة ومن أبرز هذه التعريفات الثروة بالمفهوم العام: هي المستخرج من الأرض أو المنتج من موجودات الأرض جميعها التي يتمكن الإنسان من الانتفاع بها وشباع حاجاته منها بشروط معينة وبصورة مباشرة".<sup>(١)</sup>

وفي المفهوم العام للثروة يرى ابن خلدون: "أن الثروة هي مجموع قيم الأعمال البشرية فيقول في صدد ذلك: "ثم اعلم أن الكسب إنما يكون بالسعى في الاقتاء والقصد إلى التحصيل فلا بد في الرزق من سعي وعمل ولو في تناوله وابتغائه من وجوهه قال تعالى: (فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ) والسعى إليه إنما يكون بأقدار الله تعالى وأهله فالكل من عند الله فلابد من الأعمال الإنسانية في كل مكسب ومتمول".<sup>(٢)</sup>

وفي مفهوم آخر للثروة<sup>(٣)</sup> "هي كل مال نافع لا ضرر في استعماله آل إلى مالكه بالطرق المشروعة قانوناً وخلقياً ودينياً وهي الوسائل التي تعطي للإنسان المنفعة". وفي تعريف الدكتور العبادي للمال في اللغة على أنه هو كل ما تملكه الإنسان وحازه بالفعل من كل شيء سواء عيناً أو منفعة".<sup>(٤)</sup>

وعلى هذا يمكن القول أن الثروة تتكون من أموال مادية تستخدم للمبادرات أو خدمات معنوية كالطب والهندسة، والثروة أوسع من رأس المال، في معناها إذ أن الثروة تشمل رأس المال وهي تشتمل على<sup>(٥)</sup>:-

- أ- رأس المال المنتج والكاسب الذي يستخدم في الانتاج وتحقيق الأرباح.
- ب- ثروات الانتفاع أو الاستهلاك لسد الحاجات المباشرة كالغذاء.

(١) د. محمود محمد يابللي، الكسب والإنفاق وعدالة التوزيع في المجتمع، ط١، بيروت- لبنان، الرياض- السعودية، المكتب الإسلامي، دار الحانى للنشر والتوزيع ١٩٨٨م، ص(١٧-١٨). وسيشار إليه فيما بعد بـ... يابللي.

(٢) ابن خلدون ص(٣٨٠-٣٨١).

(٣) الدموهي، ص(٤٢٧).

(٤) العبادي، ج١، ص(٣٧١).

(٥) د. محمد عبد النعم الحمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، ط١، دار الكتاب المصري، القاهرة- مصر، دار الكتاب اللبناني ١٩٨٠، ص(١٢٥)، وسيشار إليه فيما بعد بـ... الحمال.

أما تقسيم المال في الشريعة الإسلامية فهو على النحو التالي:-

أولاً: المال الحلال: هو كل ما خير من الأموال بالطرق الشرعية كالصناعة والتجارة والزراعة والصيد أو أحياء الموات والأرث والهبة والوصية وقد أمر الله تعالى بالانتفاع بهذه الأموال الحلال كما ورد في كثير من الآيات الكريمة.

كما في قوله تعالى ﴿يَابْنَاهَا النَّاسُ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَرْضِ حَلَالٌ طَيْبٌ وَلَا تَسْبِحُوا بَخْطُونَ الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَذَابٌ مُؤِنٌ﴾.(١) وقوله تعالى: ﴿أَحِلَّتْ لَكُمْ بِهِمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتَلَقَّى عَلَيْكُمْ﴾.(٢) وقوله تعالى في أجازة الكسب عن طريق البيع وتحريم الربا: ﴿وَأَحِلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَخَوْفُ الْرَبَوِ﴾.(٣)

ثانياً: الأموال الحرام: وهو كل ما آلت ملكيته إلى مالكه بطريقة حرمتها الشريعة الإسلامية وقد حرمتها الله تعالى للأثار الضارة على الأفراد والمجتمع ومن وسائل التملك المحرمة الربا والغش والسرقة والاحتكار وغيرها. ودليل ذلك قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَئِنُّكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُنَذَّلُوا بِهَا إِلَى الْحُكُمَاءِ لَتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.(٤) فيهذه الأموال والتي تعتبر جزءاً من الثروة لا بد لها بأن يكون اكتسابها بالطرق المشروعة في الشريعة الإسلامية.

#### خصائص الثروة:

للثروة خصائص تميز بها حتى يمكن اعتبارها كذلك ومن هذه الخصائص(٥)

أ- أن يكون الشيء المملوك قيمة تجارية أو مادية قابلة للتبادل فلا تعتبر الثروة فيما لا قيمة تجارية فيها.

ب- أن يكون المال قابلاً للتملك أي الانتقال من شخص إلى آخر.

ج- أن يكون نافعاً ويستفاد منه في اشباع الحاجات.

#### قواعد كسب الثروة:

أوجد الإسلام نظاماً للملكية فيه وعمل على قرار الملكية الخاصة للثروة ضمن القواعد المشروعة لها، ويقوم الاقتصاد الإسلامي على بيان أساس هذه الملكية الفردية تمكناً وتصريفاً والعمل على تطبيقها وحرية الانتفاع بها ضمن الإطار العام والذي حدده الشريعة الإسلامية والملكية الخاصة في الإسلام. كما يراها الدكتور العبادي هي (حق فردي مقيد، كائن بتوظيف

(١) سورة البقرة، من الآية (١٦٨).

(٢) سورة المائدah، من الآية (١).

(٣) سورة البقرة، من الآية (٢٧٥).

(٤) سورة البقرة، من الآية (١٨٨).

(٥) بابللي، ص(١٨).

من الله سبحانه وتعالى واستخالله وظائف شخصية وأسرية واجتماعية<sup>(١)</sup>). والاسلام في تقريره لمبدأ الملكية الخاصة الا أنه وضع لها من القواعد التي تعمل على تنظيمها في إطار الشريعة الاسلامية، وتتمثل هذه القواعد فيما يلي:

١- يجب أن يكون الكسب واحراز الملك بالطرق الشرعية (الحلال) فلا يحل للمسلم أن يكتسب بالطرق المحرمة كالسرقة، والغصب، والاحتياط، والقمار وغيرها.

٢- لا يسمح الاسلام الملكية الخاصة أو التصرف بها والانتفاع منها إذا كانت هذه التصرفات تلحق الأذى والضرر بأفراد الأمة والمجتمع ومثال ذلك بيع الأسلحة للأعداء، واحتياط السلع، وانتاج المحرمات، فالملكية في الاسلام مقيدة حتى في استعمالها فهي أمانة واستخلاف ومن ثم فهي تمنع المسلم من استعمال أمواله بالطريقة التي يريد بها، فهي تحرم عليه كنز هذه الأموال وحبسها عن الدخول في رؤوس الأموال المنتجة كما لا يستطيع الملك أن يبذل أمواله كييفما شاء والا اعتبر سفيها أوجبت الشريعة الحجر عليه.

٣- أن يقوم من يكسب الثروة بالحقوق التي تترتب فيها قال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبْنَ﴾<sup>(٢)</sup>. لأن في الكسب حقوقاً فيها كأعمال الأهل والأقارب ودفع الزكاة عليها في حالة بلوغها النصاب أي أن الكسب ليس ملكاً خالصاً لصاحبها وحده. كما ورد في قوله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾<sup>(٣)</sup>.

٤- يعتبر الاسلام أن الكسب وظيفة للانسان وجب القيام بها مع توفير القدرة لهذا الانسان عليه فهو ضرورة شرعية إضافة الى كونه ضرورة اقتصادية واجتماعية ويتحقق وظيفة الانسان في عمارة الأرض نتيجة جهده وفي السعي نحو الكسب منع لانتشار البطالة وفيه زيادة لثروة الأمة عن طريق زيادة الانتاج وتحسينه وتوفيره للناس. فالانسان خليفة الله في الأرض قال تعالى: ﴿إِذَا قَاتَ رِبُّكَ لِلْمُلْكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ﴾<sup>(٤)</sup> في الأرض خليفة وفي الاستخلاف يوجب السعي في عمارة الأرض والاستفادة من خيراتها وثرواتها المتاحة فيها والتي هي حق للجماعة ولأن الملكية في أصلها لله عز وجل ، قال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ الْسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) العبادي، دور الاقتصاد الاسلامي في أحاديث نهضة معاصرة، سلسلة الدراسات والبحوث الاسلامية الاقتصاد، جمعية الدراسات والبحوث الاسلامية ١٩٨٠، ص(٢٧).

(٢) سورة النساء، من الآية (٣٢).

(٣) سورة الذاريات، من الآية (١٩).

(٤) سورة البقرة، الآية (٣٠).

(٥) سورة المائدۃ الآية (٣٩).

٥- أن يكون الهدف من الكسب هو إشباع حاجات الفرد والمجتمع بما يغطي هذه الحاجات بدرجة كافية فلابد لتحقيق هذا الهدف من الكسب والسعى في سبيل توفير ما يسد هذه الحاجات إذ بدون الجهد والعمل لا يتم ذلك، قال تعالى: ﴿وَأَنْ تُنْسِيَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى﴾.<sup>(١)</sup>

٦- أن يكون الكسب بطريقة لا تلحق الأذى بالمصلحة العامة فيما يتعلق بحقوقها كالمساجد والمطارات العامة وأراضي الحمى (المراعلى) والمعادن في باطن الأرض وظاهرها، والمياه، فلا يجوز لأحد حيازة ما يلحق الضرر بمصالح الجماعة الإسلامية.

والإسلام جاء منذ أربعة عشر قرناً ليبيان هذه القواعد ولنشرجع على تنمية الثروة وحيث الإنسان على الانتفاع بها وهو الدافع الرئيسي للتنمية والانتاج وعمارة الأرض والثروة هي وسيلة للإنسان لا غاية له ليقوم بهذه الأعمال وحيازة الإنسان للثروة نتيجة لجهده وعمله الدؤوب لتحصيلها هي إشباع لغريزة هذا الإنسان في ميله نحو ملكية المال فتكون دافعاً له لإشباع هذه الغريزة، وتحريرها من القيود المادية فيتجه الإنسان نحو العبادات والشكر لله تعالى على نعمة.

---

(١) سورة المائدة، من الآية (١٢٠).

(٢) سورة النجم الآية (٣٩).

# المبحث الأول

## تملك المال عن طريق الربا والغش والقامار والأضرار الاقتصادية الناتجة عنها

المطلب الأول: الربا وآثاره الاقتصادية:  
المفهوم العام للربا:

الربا لغة: الزيادة والنحو يقال ربا الشيء يربوا ربوا: نما وزاد وفي قوله تعالى: ﴿وَتَرَى أَلْأَرْضَ  
فَاهِمَةً فَإِذَا أُنْزَلْنَا عَلَيْهَا آنَّفَتْ وَرَبَتْ﴾.(١) أي زادت وانتفخت لما يتدخلها من الماء.  
ويقال ربا المال: زاد والرابية ما ارتفع عن الأرض.(٢)  
الربا في الاصطلاح: هو "الزيادة في أشياء مخصوصة".(٣)

الأدلة على تحريم الربا في الكتاب والسنة:

ذكر القرآن الكريم الآيات التي تشير إلى تحريم الربا. قال تعالى: ﴿وَأَخْلُلُ اللَّهَ الْبَيْعَ وَخَرْمَ  
الرِّبْوَا﴾.(٤) وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ظَمِنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبْوَا أَضْعَافًا مُضَعَّفَةً وَأَنْهُوا اللَّهَ لِغُلَمَكُمْ تَعْلِيْعَوْنَ﴾.(٥)  
وفي اضرار الربا في الدنيا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ظَمِنُوا أَنْهُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقَى مِنَ الرِّبْوَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ  
\* فَإِنْ لَمْ تَنْهَلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾.(٦)

ومن السنة النبوية ما ورد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على حرمة الربا  
فعن جابر رضي الله عنه قال: (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل الربا وموكله وكاتب  
وشاهديه وقال: هم سواء). (٧).

(١) سورة الحج، من الآية(٥).

(٢) د. ابراهيم أنيس، المعجم الوسيط، ط٢، دار الفكر، ص(٣٦).

(٣) المغني لأبي قدامة ج/٤ ص (٣).

(٤) سورة البقرة الآية (٢٧٥).

(٥) سورة آل عمران، الآية(١٣٠).

(٦) سورة البقرة، الآية(٢٧٨-٢٧٩).

(٧) رواه مسلم في صحيحه، ج ٣، ص(٢١٩)، حديث رقم (١٥٩٨).

## الآثار الاقتصادية للربا:

يعتبر الاسلام أن الربا ليس من الوسائل الاقتصادية وهو يحرم وجوده في المجتمع ويبحث على محاربته لما له من آثار اقتصادية سلبية على المجتمع والأفراد، وللربا مضار اقتصادية تؤدي إلى احداث اضطراب في التوازن المالي للمجتمع إذ إن من شأن التعامل بالربا أن يساعد على إيجاد التضخم وذلك من خلال ما يلي (٣):-

- ١- اتجاه المستثمرين لإثراض أموالهم بطريقة الربا يعمل على تعطيل هذه الأموال عن الاستثمار في الطرق المشروعة فيكون هدف المفترض هو الحصول على أقصى ربح ممكن من خلال إقامة المشروعات التي تدر عليه الأرباح الكثيرة ليتمكن من تحصيل الأرباح التي تمكّنه من سداد فوائد وتكليف مشروعه إضافة إلى هامش ربح يعود إليه فتكون المشاريع الاستثمارية بهدف الربح فقط بغض النظر عن مشروعيتها ومدى ما تتحقق منه الأضرار بالآخرين وما يدفع بالمتضرر إلى زيادة أسعار السلع المنتجة لتفعيل التكاليف والفوائد المترتبة عليه كالفوائد على قروضه وهذه الزيادة في الأسعار غالباً ما يتحملها المستهلك والاسلام في تحريمه للفروض الربوية فإنها تأتي من باب التضييق على رؤوس الأموال المستمرة بالفوائد الربوية و تعمل على تخفيض الكلفة الإنتاجية للسلعة فيكون سعرها مقبولاً عند ذوي الحاجات من الفقراء والمساكين.
- ٢- إن اقراض الأموال بفوائد ربوية تدفع أصحاب رؤوس الأموال إلى عدم المغامرة بانشاء المشاريع الإنتاجية التي تهم المجتمع فيتجهون نحو تحقيق الأرباح المضمونة دون المخاطرة في الدخول في المشاريع الاقتصادية مما يحرم المجتمع من كثير من السلع والخدمات الازمة له.
- ٣- أن الفروض الربوية تدفع بالمجتمع إلى الاتجاه نحو الإسراف والتبذير من خلال توجه المفترضين للأقتراب بدلاً من الادخار ولهذا التوجه أثر في زيادة الطلب الكلي على السلع والخدمات وخاصة السلع الكمالية وانخفاض في العرض نتيجة عدم وجود الادخارات التي تتجه نحو الاستثمار فترتفع الأسعار لهذه السلع والخدمات.
- ٤- يحد الاقتراض الربوي من القدرة على الاستثمار نتيجة لانخفاض المدخرات لأن الارتباط بين الاستثمار والإدخار دائم والعلاقة بينهما طردية وفي الحد من الاستثمارات خفض للإنتاج يتربّ عليه انخفاض في الدخل القومي وانخفاض في القدرة الشرائية للأفراد نتيجة انخفاض الدخول فينخفض الاستهلاك - الطلب الكلي - مما يدفع إلى تخفيض الانتاج لعدم وجود الطلب الكافي فترتفع الأسعار نتيجة لذلك وينتج المفترضون نحو المشاريع ذات الربح السريع في الأجل القصير.

وللربا آثار سلبية على عوامل الإنتاج تمثل فيما يلي:

- أ- تؤدي الفوائد الربوية إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج فيتجه المنتج نحو تخفيض هذه التكاليف لزيادة الأرباح وذلك من خلال استخدام الموارد المتاحة لديه أقصى استخدام ممكن لزيادة

(٣) خالد عبد الرحمن أَهْدَى، التفكير الاقتصادي في الإسلام، ص(٩٩-١٠٣) (بعض) وسيشار إليه فيما بعد بـ... خالد أَهْدَى

المعروف من السلع التي يتوفّر عليها طلب في الأسواق مما يؤدي إلى سوء الاستخدام لتلك الموارد على المدى البعيد.

بـ- للمنتج إذا أراد تخفيض تكاليف إنتاجه بسبب ما يترتب عليه من تراكم فوائد الربا فإنه لا يجد أمامه إلا أجور العمال فيعمد إلى تخفيض تلك الأجور أو يعمل على الاستغناء عن عدد منهم مما يؤدي إلى انتشار البطالة بينهم.<sup>(١)</sup> وقد يلجأ أصحاب المشاريع إلى وسيلة أخرى لتخفيض التكاليف وذلك باستيراد الموارد الخام من الدول التي تتوفّر فيها مما قد يؤدي إلى حدوث الاحتكارات من قبل بعض الدول أو حدوث الهيمنة الاقتصادية للبلدان التي تمتلك هذه الموارد.

جـ- ترکز الثروة في أيدي فئة قليلة من أبناء المجتمع حيث يعمل أصحاب رؤوس الأموال على التصرف بأموالهم حسب ارتفاع أسعار الفوائد وبما يحقق منفعتهم الشخصية وقد يتصرف المرابي إلى الأعمال التي لا تحتاجها المصلحة العامة ما دامت لا تتحقق له الأرباح.<sup>(٢)</sup>.

دـ- اعتبار النقود سلعة للتداول وأخراجها عن وظيفتها كوسيلة لمبادلتها بالسلع والخدمات مما يشجع على اكتنازها وعدم استخدامها في الاستثمارات النافعة فتعدم قيمة النقود وتحدث الأزمات المالية وعليه كان الربا من الوسائل الضارة بالمجتمع وبنوازنه المالي والاقتصادي، ويؤدي إلى انتشار الفقر وزيادة الغنى لمالكي رؤوس الأموال والحادق ضرر بالمجتمع وأبنائه وفيه تقديم للمصلحة الخاصة على المصلحة العامة.<sup>(٣)</sup>

ويقول د. أبو صفيه في ذلك: "إن مثل الربا في أموال الناس كمثل نفق فيها تسرب منها الأموال إلى جيوب وبنوك المرابين وهو في الحقيقة ابتزاز دوري يتحقق الإفلاس للناس ويخيم عليهم بخلمه وجشه."<sup>(٤)</sup>

**المطلب الثاني: الغش والسرقة والقمار، والآثار الاقتصادية الناتجة عنها:**  
**الفرع الأول: الغش:**

تعريفه لغة: غشّش يقول طعام فلان مغشوّش أعلاه يابس أسفله مرسوش.<sup>(٥)</sup>  
ويقول ابن تيمية في الغش: "لا يجوز خلط الماء بال لبن لمن يريد بيعه ولو أعلم به المشتري فإنه لا يعلم قدر ما شابه من ماء."<sup>(٦)</sup>  
فالغش في الإسلام من الوسائل غير المشروع للحصول على الثروة والكسب ولقد حرمه الإسلام ونهى عن ممارسته بين المسلمين وأدلة تحريمها، وردت في حديث الرسول صلى الله

(١) خالد أحمد، ص(٩٩).

(٢) المودودي، أبحاث الدعوة (الربا) مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ١٩٧٩ ، ص ص(٤٩-٥٠).

(٣) عفر، ص(٨٠).

(٤) د. فخرى أبو صفيه، أساس الاقتصاد الإسلامي، ط١ ، اربد الأردن، دار قدسية للنشر ١٩٩٣ ، ص ص(٥٣-٥٤).

(٥) الزمخشري، ص(٤٥١).

(٦) الباعلي، مبشر ثاوى ابن تيمية، ص (٣٢٣) كتاب البيوع.

عليه وسلم فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل يبيع طعاماً فلأدخل يده فيه فإذا هو مبلول فقال من غشنا فليس منا.<sup>(١)</sup>

### وللغش أوجه متعددة في الاقتصاد تمثل فيما يلى:

أ- الغش في الميزان: وذلك بالعمل على الانتهاص من الكيل والوزن، وهو التطفيف الذي تؤدي الله من يقوم به لقوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفِفُونَ وَإِذَا كَوَافُمْ أَوْ زَوْنُهُمْ يُخْسِرُونَ أَلَا يَطْعُنُ أُولَئِكَ أَهْمَمْ مَعْقُولُونَ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.<sup>(٢)</sup>

فالإسلام يأمر بالعدل عند التعامل في الكيل والميزان في الأسواق وذلك لتقادي ما قد يلحق بالمعاملين فيه من ضرر واجحاف، وذلك يؤدي إلى انعدام الثقة بين البائع والمشتري في السوق والتي تؤدي إلى انخفاض الطلب من قبل المستهلكين على السلعة التي يقع فيها الغش فيكون مصيرها الكسراد وسوء في استخدام الموارد التي تقوم على انتاج مثل هذه السلع مما يلحق الضرر بالمنتج الذي يعمد إلى الغش في الميزان فتخفض أرباحه ولا تعود تكفي لسد النفقات الانتاجية فيعمل على اشلاق منشأته ويستغنى عن عمله فيزيد بذلك العمل من نسبة البطالة.

ب- كتم العيب في المبيع أو ثمن السلعة: والاسلام ينهى عن الغش في عدم اظهار العيب في ما يتم بيعه من السلع أو التلاعب في أثمانها. ولقد أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم أن لهذا النوع من الغش جزاء في الدنيا قبل جزاء الآخر. يقول صلى الله عليه وسلم: (البيعان بالخيار حتى يفترقا فإن صدقوا وبينا بورث لهم في بيعهما وإن كذبا وكتما محت بركة بيعهما).<sup>(٣)</sup>

وأعطى الاسلام حقا للمشتري في إعادة السلعة وفسخ العقد في الحالة التي يكون العيب مما يتقصى من قيمة السلعة، او يحد من غرض الانتفاع منها كأن يستأجر شخص بيته دون أن يعانيه بأجرة مرتفعة وعندما يعانيه وجد أن الاجرة المتفق عليها أكثر مما يستحق فيجوز الرجوع عن هذا العقد، وهذا النوع من الغش فيه أخذ أموال الناس بالباطل عن طريق كتم عيوب السلع والخدمات من قبل عارضيها مما يؤدي إلى نشوء التباغض والخلافات وانعدام الثقة بين المعاملين في الأسواق. ولقد حرم الاسلام لما له من آثار سلبية على الناس فهو مفسد للذمم ومبعدا للناس عن التعامل بأخلاقيات الاسلام.

ج- الغش بخلط المبيع بمادة أقل من المفتشوش ثمنا: كخلط الماء بالحليب أو الذهب بالنحاس مما يلحق الضرر الأكبر بالمتغرين من هذه السلع من المستهلكين ذلك أن غش الحليب بالماء من قبل

(١) رواه ابن ماجه، كتاب التجارات، باب الهي عن الغش، ج ٢، ص (٧٤٩)، حديث رقم (٤٤٤). حديث صحيح الألباني، ج ٢، ص (١٩).

(٢) سورة المطففين، الآيات (٥-٦).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، باب الصدق في البيع والبيان، ج ٣، ص (١١٦٤).

المنتج يؤدي الى أضراره أولاً، فعند معرفة المستهلك بهذه الطريقة للغش يمتنع عن شراء هذه السلعة ويحد من استهلاكها مما يخفض الطلب عليها ومع مرور الوقت تفقد مثل هذه السلعة وخسر المنتج قيمتها فيلحق الضرر بالقطاع الانتاجي الذي يقوم على انتاجها ويتحقق الأذى كذلك بالثروة الحيوانية بشكل عام، والحال كذلك في غض المعادن فيصبح الانتاج رديئاً لا يوجد طلبها في السوق عليه ويتجه الناس الى استخدام الأنواع الأكثر جودة والتي غالباً ما تكون مستوردة من بلدان أخرى فتراجُّ نسبيَّة الواردات مقارنة بال الصادرات ويحدث العجز التجاري ويميل نحو البلدان المصدرة وتلجمُ الدولة لسد هذا العجز في الميزان التجاري الى الاقتراض مما يتراكمُ عليها فوائد تحتاج الدولة لسدادها في العادة الى زيادة الضرائب على الأفراد في المجتمع وزيادة التعرفة الجمركية على السلع المستوردة والتي تساهُم في زيادة أسعار السلع المستوردة فيحرم الفقير من الحصول عليها نظراً لارتفاع سعرها، وقد يؤدي الاقتراض الدولة من غيرها من الدول والبنوك الدولية الى تدخل هذه الدول في السياسات العامة للدولة وتتصبُّج مواردها ملماً للجهات المقرضة لها تعمل على شرائها بأقل الأسعار، فتتساًءل الاحتكارات الدولية التي هي في أوسع انتشار لها في عصرنا الحاضر.

**د- التغريب:** هو الخداع في اللغة، وعند الفقهاء هو استعمال الطرق الاحتيالية لحمل الشخص على التعاقد لشراء سلعة ما ظنا منه أن العقد في صالحه.<sup>(١)</sup> وذلك بأن يقوم البائع بتغيير تاريخ إنتاج السلعة المنتهية الصلاحية أصلاً وبيعها على أنها صالحة للاستهلاك فيؤدي هذا العمل الى الحق الأضرار بصحمة أفراد المجتمع، وتنتشر الأوبئة بينهم وتختل الثقة في السلع الاستهلاكية فيصيبها الكساد وتنتشر الاحقاد والفساد.

فغاية الإسلام بمكافحة الغش لما فيه من اخلال بمبادئه وقيم الشريعة الإسلامية، وأجاز الإسلام للمحتسب أن يستخدم العقوبة العادلة لردع من تسول له نفسه بaitاء الناس. وقد توعَّد الله جلت قدرته من يقومون باستخدام الإيمان في محاولة منهم للغش والاحتيال لتصريف بضائعهم بالعذاب الأليم، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَيْنِهِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثُمَّاً فَلِلَا أُوْلَئِكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الْأَخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْتَهِ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُؤْكِلُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>

## الفرع الثاني: السرقة

تعريفها لغة: أخذ مال ليس له من حرزه مستتراً.<sup>(٣)</sup>  
وفي محيط المحيط: أخذ الشيء في اخفاء حيله.<sup>(٤)</sup>

(١) زيدان، ص(٢٩٧).

(٢) سورة آل عمران، الآية(٧٧).

(٣) رضا، ص(٤٤).

(٤) البستانى، ص(٤١٨).

ومن التعريف السابقة تبين أن هناك أموراً مشتركة يستتبع منها أن السرقة لابد لها من شروط تتوفّر فيها حتى يطلق عليها هذا الاسم وهي:

- الأول: أن تكون السرقة أخذًا لمال الغير.
- الثاني: أن يكون المال أو المسروق من حrz مملوك للغير.
- الثالث: أن تكون السرقة على جهة الخفاء والاستئثار.

هذا وقد احترم الإسلام المال من حيث أنه عصب الحياة ولم يسمح لأحد بأن يعتدي عليه فسرقة المال من الوسائل المحرمة للاكتساب وهي من الجرائم الاقتصادية التي تهدّد أمن واستقرار المجتمع وتُصيّبه بالفوضى والفساد، ولأن من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية هي حفظ الضرورات الخمس - الدين، والعقل، النفس، والنسل، والمال.<sup>(١)</sup>

ويعتبر المال أحد هذه الضرورات لذلك عمل الإسلام على المحافظة عليه بالعمل على تنميته وتوزيعه بالعدل واحترام ملكية الأفراد له لأن ذلك ينسجم مع الفطرة الإنسانية وحافظاً على النشاط الاقتصادي ومحققاً للعدالة وجعل فيه حقوقاً للأخرين من الأهل والقراء ومحاجي الأمة. والإسلام يشدد في ردعه لمن تسول له نفسه الاعتداء على أموال الآخرين فشرع عقوبة للسرقة تقطع يد السارق التي من شأنها أن تبادر عمليّة السرقة. قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُلُوْا اَيْدِيهِمَا حَنَاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَلًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

والحكمة في هذه العقوبة أن السارق حينما يتوجه نحو فعله إنما يعمل على زيادة كسبه من مال غيره وهو لا يكتفي بشمرة عمله وغالباً ما يقوم بعمله هذا ليكون في مقدوره الانفاق على نفسه دون عناء العمل وبذل الجهد للحصول على الأموال الازمة له.

والعقوبة بحد ذاتها هي ردع حازم لكل من يهدّد أمن المجتمع وسلامته الاقتصادية لأن السارق الذي يريد أن يثير بدون حق على حساب الذمة المسرورة ومن صاحب الحق شرعاً المعصوم بالحديث النبوي الشريف: (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماليه وعرضه).<sup>(٣)</sup>

وإن الحكمة المشروعة في القطع لا تعتبر تعويضاً لمال المسروق بل هي حق عام الهدف منه الردع وعدم تكرار السارق ل فعلته مرة ثانية، ولا شك في أن تشريع هذا الحد للسرقة هو نوع من أنواع الرقابة الفعالة على الأموال التي يملكها الناس من قيام الاعتداء عليها بالسرقة من قبل من

(١) الشاطبي، المواقفات، ج/٢، ص(٨-١٢).

(٢) سورة المائدة، الآية(٣٨).

(٣) رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر، باب تحريم ظلم المسلم، حدثنا، ص(١٩٨٦)، حدث رقم(٢٥٦٤).

يرغب بالانقطاع بها بصفة غير مشروعة.<sup>(١)</sup> و فعل السرقة من الفساد في الأرض كما في قصة يوسف وأخوه لما أتتهما بالسرقة قال تعالى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْتُمْ بِنَفْسِكُمْ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنْتُمْ تَرْفَعُونَ﴾.<sup>(٢)</sup>

وللسراقة مضار اقتصادية عديدة منها:<sup>(٣)</sup>

- ١- إنها تؤدي إلى ضياع الحقوق لأصحاب المال الشرعيين عند سرقتها منهم والتصرف بها من قبل السارق.
- ٢- تؤدي إلى انتشار الفساد بين من يقومون بالسرقة نتيجة انفاقهم لما يسرقوه على المحرمات من الأفعال وكذلك يدفعهم إلى الجلوس عاطلين عن العمل منتظرين فرصة للاستيلاء على حقوق الناس.
- ٣- تؤدي إلى إثارة الأحقاد بين الناس.
- ٤- تنتشر عدم الثقة بين المتعاملين في الأسواق مما يؤدي إلى الأضرار بالمصالح الاقتصادية للأمة وتقتل روح التعامل في الأسواق.

ولليد التي تباشر عملية السرقة والتي هي أداة لسلب حقوق الناس وزرع الفزع بينهم وجوب قطعها في الإسلام وإن نظر الناس إلى هذه العقوبة من زاوية أنه اعتداء على الغير وأن مرتبة المال أقل من مرتبة النفس فكيف تقطع اليد في سرقة المال مع تفاهتها؟ وهم في اعتقادهم بأن هذه العقوبة ستخلق مجتمعا بلا أيدي يكون الناس عاجزين فيه عن العمل ويصبحون عالة على غيرهم، وهذه نظرة خاطئة لأن المال جعله الله نعمة مفيدة للمجتمع كله واداة للاصلاح وعليه تتوقف معظم النشاطات الاقتصادية كالتجارة، والصناعة، والتنمية، والزراعة، وفيه توجب الزكاة والضرائب التي تتفق في المنافع العامة ومن هنا يكون الاعتداء على الاموال هو اعتداء على المجتمع كله واسعة عدم الاستقرار فيه.<sup>(٤)</sup>

والشريعة الإسلامية عند تقديرها لعقوبة القطع استخدمت الدافع النفسي المضاد للدفع النفسي لمن يفكر في ارتكاب جريمة السرقة لأن قطع اليد يولد التشوّه ويعزّز منظره العيون فيخاف الفرد من التفكير بالقيام بهذا العمل وهذا ما أثبتته الواقع في أن العقوبات الأخرى فشلت في محاربة هذه الجريمة وبدل على ذلك زيادة نسبة السرقات في جميع أنحاء العالم عاما بعد عام حتى أصبحت السرقة مهنة تحترف في كثير من البلدان وأخذت السرقات ترداد تنظيميا حتى أخذت طابعا دوليا في

(١) عيسى أيوب الباروني، الرقابة المالية في عهد الرسول والخلفاء الراشدين، ط١، لميـاـ طرابلس، جمعية الدول الإسلامية ١٩٨٦، ص(١٨١). وسيشار إليه فيما بعد بـ.. الباروني.

(٢) سورة يوسف، من الآية(٧٣).

(٣) الباروني، ص ص(١٨٢-١٨٣) (يصرف).

(٤) محمد مصطفى مكي، الفقه الإسلامي بين المثالثة والواقعية، بيروتـ لبنان، الدار الجامعية ١٩٨٢، ص من (٢٣٥-٢٣٦).

بعض الأحيان وأصبحت قوة لا يستهان بها، كل ذلك مرده إلى فشل العقوبات الوضعية بأنواعها في محاربة هذه الظاهرة المزارية.<sup>(١)</sup>

### الفرع الثالث: القمار:

تعريفه لغة: هو أن يأخذ من صاحبه شيئاً فشيئاً في اللعب.<sup>(٢)</sup>  
في الاصطلاح: القمار أو الميسر: هو كسب عن طريق الحظ واللهو وهو يتربى منظميه ويفقر لاعبيه.<sup>(٣)</sup>

### أدلة تحريم القمار:

قال تعالى: ﴿بَسْأَلُوكُنَّ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِنْمَّا كَبِيرٌ وَمَفْسُحٌ لِلْمَاءِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ فَقِيهِمَا﴾.<sup>(٤)</sup>

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ لَا جَنِيْبَوْهُ لَعَلَّكُمْ تُخْلِعُونَ \* إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَنُ أَنْ يُرْفَعَ بَيْنَكُمُ الْغَدْوَةُ وَالْبَغْضَاءُ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَتَضَدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الْأَصْلَوْةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَهَوْنُ﴾.<sup>(٥)</sup>

من خلال الآيات الكريمة لاتشك أن في تحريم القمار موافقة لعدالة الشريعة لأنه يؤدي إلى الكثير من الأضرار، والتي من أبرزها:<sup>(٦)</sup>

- ١- ليس فيه أي جهد أو عمل يقوم به المقامرون من أجل الكسب بل فيه احراز للمال بطريق الحظ والصدفة.
- ٢- أنه يؤدي إلى البغضاء وانتشار الاحقاد بين من يقومون بهذه الأفعال لأن من يأخذ المال يكون أخذه بغير حق فيكون أداة الشيطان لنشر الفساد.
- ٣- أن فيه تكاسل عن ذكر الله والصلوة لله تعالى فيبتعد الإنسان عن عقيدته السمحه ويتوجه نحو اللعب لكسب الأموال.

(١) د. أند المצרי، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الغذاء الاسلامي، ط١، بيروت-لبنان، دار الكتاب العربي ١٩٨٦، ص(٣٩٠).

(٢) المرجاني، ص(٨٧).

(٣) المصري، ص (١٤٧).

(٤) سورة البقرة، من الآية(٢١٩).

(٥) سورة المائدة، الآية(٩١-٩٠).

(٦) د. شوقي عده الساهي، المال وطرق استثماره في الاسلام، ط١، مصر- القاهرة، ١٩٨١ ، ص(١١٦).

- ٤- يدفع من يخسر نقوده الى الافتراض من غيره ورهن ما يملك من مصادر عيشه كالمصنوع أو المشغل أو حتى بيته من أجل ارضاء شهواته في استعادة ما قد يخسر في القمار ويساعد ذلك على انتشار القروض الربوية.
- ٥- يؤدي الى العديد من المشاكل الاجتماعية كطلاق الزوجة وترك الاولاد وعدم الانفاق عليهم نتيجة الخسارة في لعب القمار لما يملك فتظهر انحرافات خطيرة في المجتمع تتمثل في فساد الاخلاق وانتشار الرذيلة والجرائم الاجتماعية الأخرى.
- ٦- يساعد على انتشار الفقر والبطالة وذلك بخسارة المقامر للنقد وبيعه لمصدر رزقه للعب القمار فترتاد معدلات الفقر، والبطالة.

والاسلام حينما شرع تحريم القمار كان يهدف الى حماية الأفراد دون التصرف بما يملكون من اموال في غير مقتضى الشرع وبما يلحق بهم الخسارة وإن كان الترمذى بين المتقامرين على ما يؤخذ بهذه الطريقة لا يجعل ما يحصلون عليه من أموال كسباً مشروعاً لهم لأن ما اكتسب كان بغير جهد ولا عمل، وحرم الاسلام كذلك استثمار الاموال في طرق القمار بكافة ألوانها وأشكالها، وذلك لأن فيها رغبة بالكسب من غير بذل الجهد فيه، وينبع كذلك استثمار الأموال بهذه الطرق المحرمة قيام العلاقات الاقتصادية بين الناس على دعائم متينة من التكافل والتعاون<sup>(١)</sup> ويدفع الاسلام الأفراد نحو استثمار أموالهم بالطرق الشرعية التي تكفل لكل افراد المجتمع حياة حرة كريمة تحترم فيها القيم الانسانية وتصان الاخلاق الاسلامية.

---

(١) المرجع السابق، ص ص(١١٧-١٢٠).

## المبحث الثاني

### دور العمل في حل المشكلة الاقتصادية

#### مفهوم العمل في الاسلام:

يعرف العمل بأنه المنهج أو العمل، وجمعها أعمال، وهو العنصر الفعال في كل طرق الكسب التي أباحها الاسلام.<sup>(١)</sup> كما يعرف بأنه الجهد الاداري الذي يبذله الانسان في سبيل خلق منفعة اقتصادية مادية أو معنوية.<sup>(٢)</sup>

وفي تعريف آخر له أنه: شامل لكل فاعلية اقتصادية مشروعة في مقابل أجرة أو مال يؤخذ سواء أكان هذا العمل جسرياً أو مادياً كالحرف اليدوية أو فكريأ كولاية الامارة وتولي القضاء وسائر الوظائف.<sup>(٣)</sup>

من خلال هذه التعريفات لمفهوم العمل يتضح لنا أن العمل هو كل ما يبذله الانسان من مجهد مقصود ومنظم ومشروع مادياً كان أم فكريأ أو خليطاً بينهما يكون المقصود منه الحصول على منفعة مادية أو معنوية وذلك ضمن الاطار الشرعي. وللعمل في الاسلام مكانة كبيرة ووضع له من الوسائل الكفيلة بجعله يساهم بشكل فاعل في كافة النشاطات الاقتصادية وذلك عبر توفير العديد من المجالات التي يمكن ممارسة العمل المشروع فيها.

#### مجالات العمل في الاسلام:

للعمل المشروع في الاسلام مجالات كثيرة ومتعددة تتناول معظم النشاطات الاقتصادية السائدة  
لعل من أبرز هذه المجالات:  
**أولاً: العمل في الزراعة**

تعتبر الزراعة من أقدم الأعمال التي عرفها الانسان منذ نشوئه لقد اهتم الاسلام بالعمل في هذا المجال نظراً للأهمية التي يجنيها المجتمع من خلال التوجه نحو استغلال الأرض في انتاج ما يلزمه من الثمار التي هي ضرورة لحياة الانسان وغيره من المخلوقات الأخرى كالقمح والخضروات الازمة لغذاء الانسان والشعير لغذاء الحيوان والقطن الذي يدخل في صناعة الملابس للانسان ففيه حر الصيف وبرد الشتاء وتحفظ جسده سليماً فيكون قادراً على العمل والعبادة.

يقول ابن خلدون في وصف مهنة الزراعة: "إنها تقوم على اتخاذ الأقواف والحبوب بالقيام على إثارة الأرض لها ازدراعاً وعلاج نباتها وتعهده بالسقي والتنمية إلى بلوغ غايتها ثم حصاد سنبله واستخراج حبه من غلافه ويعتبر أنها محصلة للقوت المكمل لحياة الانسان غالباً".<sup>(٤)</sup>

(١) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ط٣، ١٣٥٢ هـ، ج٤، ص(٢١).

(٢) الجمال، ص(٤٩).

(٣) المبارك، ص(٣٦).

(٤) ابن خلدون، ص(٤٠٦).

والاسلام شجع على العمل في الزراعة من خلال حث الرسول صلى الله عليه وسلم يقول: "من كانت له أرضا فليزرعها."<sup>(١)</sup> وقوله صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلم يزرع زرعا أو يغرس غرسا فيأكل منه طير أو انسان أو ببيمة الا كان له به صدقة."<sup>(٢)</sup>

وكذلك وضع الاسلام من الوسائل التي تحث على العمل في الزراعة وتُشجعه من خلال ما يلي:-

#### أ- احياء الأرض الموات

وهي الاراضي الخراب<sup>(٣)</sup>، نظم الاسلام قواعد تملك الأرض بالاحياء بحيث أجاز تملك من يقوم على احياء الأرض باستثمارها في الزراعة بحرثها وبذرها وجلب الماء لها لتصبح هذه الأرض تعطي منتوجا لصاحبها فتصبح ملكا له إن أقام عليها واستغلها.<sup>(٤)</sup> وذلك في ما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم قوله: (( من أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق ))<sup>(٥)</sup>.

#### ب- اقطاع الأرض الموات

وهي الأرض التي لم تجري بها عمارة منذ القدم ولا يثبت عليها أحد بهذه اجازة الشريعة لولي الأمر أن يقطعها لمن يقوم على احيائها.<sup>(٦)</sup>

ويذكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد أقطع بلا أرضا يقال لها العقيق جميعها ليقوم بعماراتها ولما عجز عن القيام بعماراتها كلها استرجع عمر رضي الله عنه الأجزاء التي بقيت بدون احياء من بلال بن الحارث.<sup>(٧)</sup> وفي هذا التصرف حث على العمل في الاراضي المستقطعة من قبل الأفراد حتى تعم الفائدۃ المتحصلة من انتاجها على أفراد المجتمع.

هذه الوسائل كفيلة بخلق العديد من فرص العمل للأفراد الذين يقومون على احياء الاراضي التي يمكن أن يمتلكوها بالأحياء أو الاقطاع لأنها تحتاج الى الأيدي العاملة فيها لحرثها وبذرها وجمع محاصيلها وتسويتها ومراقبتها فهي جديرة بخلق العديد من فرص العمل.

(١) رواه مسلم في صحيحه، باب كراء الأرض، ج ٣، ص (١١٧٦).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، باب فضل الفرس والزرع، ج ٣، ص (١١٨٩).

(٣) الماوردي، ص (١٦٣).

(٤) الماوردي، ص (١٧٧).

(٥) رواه البخاري في صحيحه، باب من أحيا أرضا مواتا، ج ٢، ص (٨٢٣)، حديث رقم (٢٢١٠).

(٦) الماوردي، ص (١٩٠).

(٧) المغني، ص ص (٥٨٠-٥٧٠).

## **تدخل الدولة في سوق العمل**

للدولة دور بارز في التدخل في سوق العمل، وتنظيمه والشراف عليه وتبرز تلك تدخلات من قبل الدولة في ميدان العمل بما يلي:(<sup>١</sup>)

١- توفير فرص العمل لأفراد المجتمع عن طريق عقد الدورات التدريبية التي تسعد على تنمية مهارات الأفراد واستغلالها في تحقيق خدمة المجتمع بشكل عام ويحول دون انتشار الفقر والبطالة.

٢- مرأبة النشاطات الاقتصادية التي يقوم بها العمال والتاكيد من مشروعاتها وللنظر في ظروف عملهم من حيث أنها مرتبطة كالعلاقة بين صاحب العمل والعامل ومنع التزامه بدفع الأجر لهم، وتوفير الأجواء المناسبة لعملهم.

٣- للسلطة أيضا الحق في اجبار أصحاب المهن الضرورية على وجه الخصوص على مزاولة أعمالهم عند الحاجة لها مقابل أجر يحصل عليه نتيجة لعمله وللدولة منع الأعمال الضارة بالمجتمع.

٤- حماية النساء والأطفال والعاملين بالخارج من الاستغلال والعمل على رعايتهم ومحافظة على حقوقهم ومكتسباتهم.

٥- للدولة أيضا أن تتدخل لتحديد قيمة الأجر بشكل عادل إذا كانت الأجر تلحق الضرر بالعاملين.

## **التنظيم والكفاءة الانتاجية للعمل:**

تقوم النظرية الإسلامية للعمل على اعتبار التنظيم هو الأساس إلى جانب العمل وكلهما لازم لقيام العمل وتنميته ولابد في المنشآة الاقتصادية من وجود المنظم فهو يعتبر من العوامل الاقتصادية المتمثلة في الأرض ورأس المال والعمل ودور المنظم مع هذه العوامل ومن واجبات هذا المنظم التأليف بين عناصر الإنتاج المختلفة بحيث تؤدي إلى الوصول إلى أقصى إنتاج ممكن والإسلام لا يعتبر العمل في حد ذاته منتجًا ناقعًا إلا إذا اقترن بعنصر التنظيم، إذ أن وجوده سيؤدي إلى تحسين الإنتاج والعمل على زيادة وتقليل التكاليف المبذولة في السلعة المنتجة وللعمل المنظم بشكل سليم لابد من توفر شرطين أساسين.(<sup>٢</sup>)

أ- حسن توزيع العمل على من هو قادر على القيام به أي بعبارة أخرى وضع العامل المناسب في المكان المناسب لأن ذلك يؤدي بالعامل إلى قيامه بما يختص به من الأعمال فتحسن الكفاءة الانتاجية وتختفي التكاليف.

(١) موطأن، ص ص(٨٦-٨٥).

(٢) أبو بحى، ص ص (١٦٨-١٦٧).

بـ- حسن توزيع العمل على عمليات انتاجية متلاحمه فهو يؤدي الى تخصيص العمل وهو من الوسائل التي تعمل على زيادة الانتاجية للعامل وعناصر الانتاج الأخرى، ويقوم هذا التوزيع على أساس التعاون بين الأفراد فيأخذ كل فرد نصيبه من العمل يقوم بأتمامه متعاونا مع غيره في العملية الانتاجية.

الآن التخصص وتقسيم العمل يحتاج تحقيقه الى كبر حجم الانتاج واتساع الأسواق، أما في حالة وجود وحدات انتاجية صغيرة فهي لا تحتاج الى تقسيم العمل، والتخصص فيه، وفي حالة صغر حجم السوق أيضاً، وانخفاض حجم الطلب الكلى فيه فإن ذلك يجعل عملية التخصص مشكلة تلحق الضرر بالاقتصاد ويكون قلة عدد السكان غالباً سبباً في عدم وجود أسواق كبيرة مما يؤدي الى عدم الحاجة للتخصص فيمكن لفرد أن يعمل في أكثر من مهنة والتنظيم الجيد يؤدي الى خلق ناتج إضافي أي سلع وخدمات تتجاوز في قيمتها قيمة الجهد المنظم وعناصر المادية الأخرى التي استُخدِمت في إنتاجها.<sup>(١)</sup>

ويعمل المنظم على رفع الكفاءة الانتاجية للعمال عن طريق رفع المهارات العملية والدورات العلمية وتحسين الظروف الاجتماعية لهم وظروف العملية المتعلقة بالإدارة المهمة لالانتاج، فيزيد ذلك من قدرات العمال على استخدام الأساليب الحديثة في الانتاج كالآلات والمعدات والتكنولوجيا الحديثة في الانتاج الكبير، ويوفر هذا الاستخدام الوقت والتكاليف ويزيد من الانتاج هذه العوامل راعها الإسلام كونها تعود على الأمة بالنفع والخير.

### دور العمل في حل المشكلة الاقتصادية:

اهتم الإسلام بالعمل وحث على السعي والحركة من أجل الكسب ونهى عن التوكيل على الآخرين قال تعالى: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا لَسَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.(٢) واعتبر الإسلام أن العمل نوع من أنواع العبادة وهي فريضة من فرائضه، يفرض على كل من بأمكانه القيام بالعمل والسعي، وخصوصاً في الأعمال الضرورية التي يحتاجها الناس فالدولة أن تجبره على العمل لتوفير هذه الضروريات أو العمل كذلك من أفضل وسائل كسب الثروة.

والعمل من سنن الانبياء والمرسلين فكان لكلنبي حرفه يحترفها وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يعلم في رعاية الأغنام، والتجارة، وكان نوح عليه السلام بحراً، وأدريس يعلم في الخياطة وابراهيم عليه السلام بناءً وداود كان حداداً وفي ذلك تقرير أن الناس يختلفون في قدراتهم وميولهم العملية والذهنية.

(٢) الجمال، ص ص(١٠٥-١٠٦).

(٣) سورة النورة، من الآية (١٠٥).

وللعمل دور مهم في حل العديد من المشكلات الاقتصادية ومنها:

أولاً: يعتبر العمل من الوسائل الكفيلة بالقضاء على الفقر فكل جهد يبذله الإنسان في أي عمل مشروع أو معنوي يعتبر عملا في نظر الإسلام ولا يقل الإسلام من شأن أي نوع من أنواع العمل المشروع لأن الأصل أن الإسلام يرفع من قيمة الإنسان ويكرمه، ويعطي من قدره قال تعالى: ﴿وَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَخَلَقْنَاهُم مِّنَ الْطِّينِ بَتَّ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مُّمَنْ خَلَقَنَا تَفْضِيلًا﴾<sup>(١)</sup>. ورفع الإسلام من قيمة الإنسان وذلك بجعله خليفة الله في الأرض وتسخير له كل ما خلق لخدمته وقضاء حاجة قال تعالى: ﴿إِنَّمَا تَرَوُا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنْسَنَهُمْ إِلَيْكُمْ بِنَعْمَةِ ظَهِيرَةٍ وَبِاطِنَةٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

إذ أن الأصل تساوي البشر من ناحية الكرامة والتفاوت يكون في القدرات والمواهب والعمال هم جميع أبناء المجتمع يتالف من تعاون العاملين فيه وليس كما يتصوره أصحاب الأنظمة الرأسمالية والشيوعية من أنه ينقسم إلى عمال وأصحاب عمال وأن هناك صراعا طبقيا بينهما.<sup>(٣)</sup>

وإذا كانت هذه قيمة الإنسان في الإسلام وتكريمه فلابد لهذا الإنسان من السعي والعمل لاشتراك حاجاته وتحقيق ضروراته وذلك بحثه على عمارة الأرض والعمارة تكون بالسعي والعمل من قبل القادر على العمل وهو فرض عين وجعل العمل من مراتب العبادة، فالعامل عندما يقوم بالسعي وبذل جهده في الانتاج بما يسير الله له في الأرض قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّهَا يَنْهَا إِلَيْنَا مُؤْمِنُوْمُ أَخْسَنُ شَمَالًا﴾<sup>(٤)</sup>. ويحرم الإسلام القعود عن العمل قال تعالى: ﴿وَلَتَسْتَكِنُنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

والعمل من وسائل كسب الثروة وحيازتها من خلال محصلة جهوده في الأعمال المختلفة، ويكون عائداتها على شكل أجور وأرباح فتوفر مصادر للدخل للعامل ومن يعيش بدلا من أن يكون عالة على غيره، وكذلك تساهم الأرباح والأجور التي يحصل عليها العاملون في زيادة المدخرات عندهم ودفع الزكاة على هذه المدخرات في حالة بلوغها النصاب توفر للفقراء والمحتجين غير القادرين على الكسب، سبل العيش وتستحصل جذور الفقر إضافة إلى إجر الآخرة نتيجة قيام الإنسان بإقامة فرائض الإسلام والزكاة أحد هذه الفرائض؟

(١) سورة الاسراء، الآية (٧٠).

(٢) سورة لقمان، من الآية (٤٠).

(٣) المبارك، ص (٣٧).

(٤) سورة الكهف، الآية (٧).

(٥) سورة النحل، من الآية (٩٣).

## ثانياً: دور العمل في القضاء على البطالة وتحقيق العمالية الكاملة

البطالة من المشاكل التي عمل الاسلام على حلها أو منع حدوثها في المجتمع المسلم ما دام أن العمل في مفهوم الاسلام يشتمل على عنصرين أحدهما أنه مشروع نافع للناس غير ضار بهم والثاني أنه يعني صاحبه عن الحاجة الى غيره ويمكنه من كفاف نفسه<sup>(١)</sup> فإن الاسلام من خلال الدعوة الى العمل واعتباره عبادة لله كغيره من العبادات الأخرى قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصُّلُوةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقول الرسول صلى الله عليه وسلم " ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من يأكل من عمل يده " <sup>(٣)</sup>. للحث على العمل والسعى فيه إضافة الى تكليف الاسلام للانسان بالإنفاق على الأهل والأقارب أو عن طريق فرض الزكاة في الأموال ذات النصاب ورغبة الاسلام بالعمل ومنع سؤال الناس كما في عمل الرسول في نهي السائل عن الاعتماد على ما يعطيه الناس وإعطاءه وسيلة للعيش بالاحتطاب والإنفاق على نفسه وأهله.

والعمل المنتج في المجالات المختلفة يقضي على البطالة وأيضاً وذلك بقيام الأفراد بالانتاج الزراعي والصناعي والتي شرعها الاسلام لأهميتها في قضاء حاجات الأمة وهذه تحتاج الى مجهد وعمال للقيام بها فالعمل في الزراعة يحتاج الى من يحرث الأرض، ويبذرها ويسقىتها وجمع محصولها في نهاية الموسم وتحتاج الى عمال نقل وتصنيع لهذه المنتوجات من طحن وتغليف وتعليق، كذلك العمل في الصناعة يحتاج الى عمال مهره ومختصين بالنقل واستخدام المعدات وتشكيل ما يريدون انتاجه وتحويله من شكل الى آخر، والعمل بالتجارة كذلك يحتاج الى البائع والمحاسب وعمال لنقل البضائع والى انشاء الأسواق الازمة لها والتي تحتاج الى عمال البناء فيزداد الطلب على العمال وتساهم في زيادة الدخول ويعودي الى ازدهار الاقتصاد ونموه.

## ثالثاً: للعمل دور فعال في نقض مشكلة التردد:

الانسان الطبيعي يسعى نحو اشباع رغباته و حاجاته الضرورية كيف لا وهو لا يستطيع الاستغناء عنها وهذه الحاجات لا يمكن اشباعها إلا بالسعى في الحصول عليها فيدأب الانسان بالبحث عن الموارد الطبيعية بشكل مستمر والبحث عن كل مورد يسد به حاجاته واستغلاله في ذلك لأن الله خلق للانسان في الأرض ما يكتفيه من الموارد ولا بد من تجنيد الطاقات للحصول عليها.

(١) المبارك، ص (٣٧).

(٢) سورة الجمعة، من الآية (١٠).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، باب كسب الرجل من عمل يده، ح ٢، ص (٣٧٠)، حديث رقم (١٩٦٦).

#### **رابعاً: دور العمل في توزيع الثروة والدخل وزيادتها:**

يعلم الفرد المسلم دون قيود تذكر عليه مع الأخذ بمبدأ الحلال والحرام فيحرم الكثير من الأعمال كالتجارة مع العدو وصناعة الخمور والغش في الصناعات ويحلل الكثير من الأعمال كالتجارة والصناعة والزراعة وهي من أسباب ملكية الثروة للإنسان وتكون بذلك الأعمال من أسباب الملكية القائمة على أساس العمل للإنسان وهو الاداة الرئيسية لتوزيع الثروة والدخول فيحصل التجار على هامش ربح له، ويحصل المزارع على ريع انتاجه والصناع كذلك تتوزع الثروة بين العمال وأصحاب الأعمال فيقوم الإنسان في رغبة منه في التملك بإحياء الأرض الميتة واستخراج ما في باطن الأرض إضافة إلى ما شرعته العقيدة الإسلامية من العقود التي تكون سبباً في الحصول على الملكية كما في عقد المضاربة في التجارة وعقد المسماقة في الزراعة والإنسان إذا ما أراد زيادة ثروته ما عليه سوى العمل وإنجد<sup>(١)</sup>.

#### **خامساً: دور العمل في تحقيق الكفاية الاستهلاكية:**

كفل الإسلام حق الاستهلاك لكل محتاج في المجتمع وذلك عن طريق توفير العمل في كل ما يحقق الكفاية الاستهلاكية لهم ويكون في الاتجاه نحو الأعمال الانتاج ما يحتاجه هؤلاء الأفراد من الضروريات وتحسين الانتاج في شتى المجالات.<sup>(٢)</sup>

من كل ما تقدم يتضح جلياً أهمية العمل في توفير حد الكفاية من السلع الضرورية فعمل الإسلام على العناية بكل عناصره لتنقوم بالدور الفعال لها وتكون أداة للنمو والاستقرار وتحقيق الامن الغذائي والاجتماعي ولا يمكن تحقيق ذلك دون عنصر العمل كأساس يدخل في تحقيق كل ما تقدم ذكره.

---

(١) المصدر، ص (٣٥١).

(٢) عفر، ص ص(٦٠-٥٧) (بصرف).

# الخاتمة

وبعد فهذه هي المشكلة الاقتصادية وطرق معالجتها في النظام الرأسمالي والاستراسي، ونظرة الاسلام لها، أرجو الله أن أكون قد وقفت في عرضها في هذا البحث، فالكمال لله وحده، وإن كان هناك تقصير فمني وأرجو أن يغفر الله لي زلتي.

وقد خرجت من خلال البحث بالنتائج التالية:

- ١- تحتل المشكلة الاقتصادية في عصرنا الحاضر مركز الصدارة بالنسبة لغيرها من المشكلات التي تواجه المجتمعات، وعجز المجتمعات عن حلها.
- ٢- يرى النظام الرأسمالي أن أساس المشكلة الاقتصادية هي قلة الموارد الطبيعية نسبياً نظراً إلى أن الطبيعة محدودة ولا تكفي لسداد حاجات الإنسان التي تنمو بشكل طردي.
- ٣- اعتقاد أصحاب النظام الرأسمالي أن آلية السعر التي تعمل على إحداث التوازن الاقتصادي بطريقة غفوية دون حاجة لتدخل الدولة حيث تعتبر الرأسمالية أن الحرية الفردية هي الأصل.
- ٤- ظهور النظام الاستراسي كنظام اقتصادي للردم على مساوىء النظام الرأسمالي، ويرد سبب المشكلة الاقتصادية إلى تركيز وسائل الانتاج في أيدي القطاع الخاص، حيث يعالج المشكلة الاقتصادية عن طريق ملكية الدولة لوسائل الانتاج والاعتماد على التخطيط المركزي إلا أن هذا النظام مثبت أن إنهار وظهور الحركات الصلاحية عند اتباعه واتجاه نحو آلية السوق واللامركزية الاقتصادية وتفكك إلى دوليات متصارعة تاركاً أبنائه يعانون العديد من المشكلات الاقتصادية كالبطالة، والفقر، والتضخم.
- ٥- يقرر الاسلام أن الأصل في الموارد هو الوفرة وليس الندرة لأن الله جلت قدرته قد خلق كل شيء بميزان العدل والحق.
- ٦- يرد الاسلام أسباب المشكلة الاقتصادية إلى عدم عدالة توزيع الموارد والثروات بإهمال الانسان لاستثمار الطبيعة وكفرانه بالتعمرة.
- ٧- وضع الاسلام العديد من الوسائل لعلاج مشكلة الفقر، والبطالة والحرف على الاستثمار ولعل أبرز هذه الوسائل يتمثل في الزكاة وغيرها.

- ٨- للدولة دور فعال في حل المشكلة الاقتصادية لذلك اعتبر الاسلام تدخل الدولة الى جانب الحرية الفردية أصلان مكملاً لبعضهما البعض يكونان مرتبطان بالوازع الديني لدى الأفراد في المجتمع المسلم حيث أن للدولة التدخل لحل العيوب من المشكلات الاقتصادية كالبطالة، والفقر، وتأمين حد الكفاية للأفراد، ومحاربة الاحتكار والتلاعب بالأسعار، حيث وضع الاسلام نظام الحسبة لمراقبة النشاطات الاقتصادية في الأسواق.
- ٩- دعى الاسلام الى ترشيد الاستهلاك فعمل على تحريم التبذير والاسراف ونهى عن الترف وأجاز لولي الأمر اتخاذ التدابير التي تعالج مثل هذه الحالات كالحجر، و التعزير، و الحبس.
- ١٠- حرم الاسلام بعض وسائل تملك الثروة كالربا والغش والقمار والسرقة وذلك لما تتحققه من أضرار اقتصادية واجتماعية بالمجتمع المسلم، ووضع قواعد اجاز من خلالها تملك الثروة.
- ١١- يحترم الاسلام العمل ويحث عليه وهو من الوسائل الهامة في علاج المشكلة الاقتصادية حيث يتضمن العديد من المجالات كالزراعة والتجارة والصناعة.
- ١٢- اعتبر الاسلام أن العمل من وسائل التملك المشروع وشجع عليه ومن ذلك إقطاع الأرضي واحياء الاراضي الموات، وعقود المزارعة والمعانعة وغيرها.
- ١٣- يساهم العمل من وجاهة نظر الاسلام في حل العديد من المشكلات الاقتصادية بشكل فعال كالفقر والبطالة والتضخم.

## توصيات وآراء

### ولأهمية الموضوع وخطورته أورد هذه التوصيات

- ١- يجب العمل على تعميم نظريات الاقتصاد الإسلامي على دول العربية والإسلامية وبيان إنها ذات آثار فعالة في علاج المشكلة الاقتصادية بدل اتجاهها نحو النظريات الرأسمالية التي زادت المشكلات الاقتصادية تفاقماً عندهم.
- ٢- يجدر بأبناء المجتمع المسلم الاتجاه نحو استثمار الموارد والطاقات التي حبها الله لنا على هذه الأرض وعدم اهملها والتقاض في استثمارها.
- ٣- على الدولة تقع مسؤولية تحفيز الاستثمار ودفع الأفراد نحو استثمار الموارد الطبيعية والعمل بها وذلك بإحياء الأراضي وعمارتها وإقطاعها للأفراد وتوريدها لهم تحفيزاً على القيام باستغلالها.
- ٤- مادام أن الإسلام لا يعترف بمشكلة الندرة كأصل من أصول الخلق فعلى أبناء المجتمع المسلم تقع مسؤولية استثمار الموارد وانتاج ما يسد حاجات أبناء مجتمعاتهم من السلع والخدمات الضرورية لهم.
- ٥- نلزك دور فاعل في حل المشكلة الاقتصادية فيجب استغلال هذه الأداة واستخدامها بحيث تؤدي الدور المطلوب منها وبما يعالج من المشكلات الاقتصادية.
- ٦- على أبناء المجتمع المسلم أن يتوجهوا نحو الترشيد في استهلاكهم من السلع والخدمات وبما يضمن توفرها لغيرهم ومنهم بحاجة إليها.
- ٧- على الدولة محاربة الربا بكل أشكاله وذلك بإنشاء البنوك وفق الاسس الشرعية وأحياء العقود الشرعية كالشركة والمزارعه والمضاربة لمنع الضرر الاقتصادي التي قد يلحقها الربا بالمجتمع.
- ٨- على الدولة وأبناء المجتمع مراعاة عدم استنزاف طاقات وموارد المجتمع بمعدلات متسرعة واستخدامها الأمثل بحيث يكون الهدف منها هو تحقيق أقصى انتاج ممكن مما يعود بالنفع على أبناء المجتمع المسلم.
- ٩- يجب على المسلم أن يكون معترفاً لله بالنعمه التي وهبها الله له ولا يعمد إلى الإسراف أو التضييق على أبناء مجتمعه باحتكارها أو الغش فيها أو أغلاء سعرها عليهم.

## **ملخص بحث الاسلام والمشكلة الاقتصادية**

يهدف هذا البحث الى القاء الضوء على المشكلة الاقتصادية في الأنظمة الوضعية المتمثلة بالنظامين الاشتراكي والرأسمالي وبيان أسبابها وطرق معالجتها في هذه الأنظمة، وطرح وجهة نظر الاسلام في المشكلة الاقتصادية، ويعمل كذلك على ابراز دور النظام الاقتصادية الاسلامي في معالجته للمشكلة الاقتصادية التي قد تواجه المجتمع المسلم من خلال استخدام المعايير والمقاييس والأحكام الشرعية التي وردت في القرآن والسنة المطهرة، إذ أن الشريعة الاسلامية تتصف بالصلاحية لكل زمان ومكان والشمولية.

ويبيّن هذا البحث مهام الاقتصاد الاسلامي الذي يقوم على تنظيم النشاطات الاقتصادية التي يمارسها الانسان في مجالات العمل والانتاج والتوزيع والاستهلاك، بحيث تصل بالمجتمع الى حفظ التوازن الاقتصادي وعدم حدوث أي خلل فيه.

## **Abstract**

### **Islam and the Economic Problem**

The purpose of this paper is to shed light on the economic problem in the positive systems of Socialism and Capitalism.

Causes and approaches to this problem are suggested with the Islamic perspective. The paper also presents the economic role of Islam in approaching the economic problem that may face even the Islamic society. This role is presented through implementing the juristic criteria, standards and regulations mentioned in Quran and Sunna, taking into consideration that the Islamic law is comprehensive and valid everywhere and everytime.

The paper also presents the responsibilities of the Islamic ties performed in the fields of work, production, distribution and consumption.

Hence, the economic stability of the society is preserved, being free from any disorders whatsoever.

# فهرس الآيات

| الصفحة    | رقم الآية | السورة   | الآية                             | الرقم |
|-----------|-----------|----------|-----------------------------------|-------|
| ٢٥        | ٢٩        | البقرة   | هو الذي خلق لكم ....              | ١     |
| ٧٤        | ٣٠        | =        | واذ قال ربك ....                  | ٢     |
| ٣٠        | ١١٠       | =        | وأقيموا الصلاة ....               | ٣     |
| ٢٥        | ١٢٦       | =        | واذ قال ابراهيم ....              | ٤     |
| ٢٧٠٧      | ١٠٥       | =        | ولنجلونكم بشيء من الخوف ....      | ٥     |
| ٧٣٠٥٨     | ١٦٨       | =        | يا أيها الناس ....                | ٦     |
| ٢٤        | ١٧٢       | =        | يا أيها الذين آمنوا ....          | ٧     |
| ٤٢        | ١٧٧       | =        | ليس البر ان تولوا ....            | ٨     |
| ٧٣        | ١٨٨       | =        | ولا تأكلوا اموالكم ....           | ٩     |
| ٥٨        | ٢٠١       | =        | ربنا آتنا في الدنيا ....          | ١٠    |
| ٦٠        | ٢١٩       | =        | يسئلونك عن الخمر ....             | ١١    |
| ٤٤        | ٢٢٣       | =        | وعلى المولود له ....              | ١٢    |
| ٤٥        | ٢٦١       | =        | مثل الذين ينفقون ....             | ١٣    |
| ٢٣        | ٢٦٤       | =        | يا أيها الذين آمنوا لا بطلوا .... | ١٤    |
| ٤٦        | ٢٧٤       | =        | الذين ينفقون أموالهم ....         | ١٥    |
| ٨٢، ٧٣٤٧٦ | ٢٧٥       | =        | وأحل الله البيع ....              | ١٦    |
| ٧٧        | ٢٧٩-٢٧٨   | =        | يا أيها الذين آمنوا انقاوا ....   | ١٧    |
| ٦٥        | ٢٨٢       | =        | فان كان الذي عليه ....            | ١٨    |
| -         |           | آل عمران |                                   |       |
| ٦٠        | ١٤        | =        | زین للناس                         | ١     |
| ٨١        | ٧٧        | =        | ان الذين يشترون                   | ٢     |
| ٥٤        | ١٠٤       | =        | ولتكن منكم أمة                    | ٣     |
|           |           |          |                                   |       |

|        |       |         |                                   |   |
|--------|-------|---------|-----------------------------------|---|
|        |       | النساء  |                                   |   |
| ٦٤٠٤٤  | ٥     | =       | وارزقونهم فيها...                 | ١ |
| ٦٥     | ٦     | =       | وابتلوا اليتامى ...               | ٢ |
| ٨٨٠٥١  | ٢٩    | =       | الا ان تكون بحارة ...             | ٣ |
| ٧٤     | ٣٢    | =       | للرجال نصيب ...                   | ٤ |
|        |       | المائدة |                                   |   |
| ٧٣     | ١     | =       | وأحلت لكم ...                     | ١ |
| ٦٠     | ٣     | =       | حرمت عليكم ...                    | ٢ |
| ٨٢     | ٣٨    | =       | والسارق والسارقة ...              | ٣ |
| ٥٩     | ٨٨-٨٧ | =       | يا أيها الذين آمنوا ...           | ٤ |
| ٨٤     | ٩١-٩٠ | =       | يا ايها الذين آمنوا انا الحمر ... | ٥ |
| ٧٥     | ١٢٠   | =       | ولله ملك السموات ...              | ٦ |
|        |       | الأنعام |                                   |   |
| ٦٨     | ٦     | =       | ألم يروا كم                       | ١ |
|        |       | الأعراف |                                   |   |
| ٦٦     | ٣١    | =       | يا بني آدم ...                    | ١ |
| ٢٧     | ١٢٠   | =       | ولقد اخذنا آل فرعون ...           | ٢ |
|        |       | الأنفال |                                   |   |
| ٤٦     | ٤١    | =       | واعلمنوا انا ...                  | ١ |
| ٨٧     | ٦٠    | =       | واعدوا لهم ...                    | ٢ |
|        |       | التوبية |                                   |   |
| ٤٤     | ٢٤    | =       | ومساكن ...                        | ١ |
| ٧٠، ٣٨ | ٣٤    | =       | والذين يكتنرون ...                | ٢ |
| ٤٠، ٣١ | ٦٠    | =       | انما الصدقات ...                  | ٣ |
| ٦٨     | ٨٦    | =       | واذا نزلت سورة ...                | ٤ |
| ٣٠     | ١٠٣   | =       | خذ من اموالهم ...                 | ٥ |

|        |       |          |                         |   |
|--------|-------|----------|-------------------------|---|
| ٩٠     | ١٠٥   | =        | وقل اعملوا ...          | ٦ |
|        |       | يوسف     |                         |   |
| ٨٢     | ٧٣    | =        | لقد علمتم ...           | ١ |
|        |       | ابراهيم  |                         |   |
| ٥٧، ٢٢ | ٣٤-٣٢ | =        | الله الذي خلق ...       | ١ |
| ٦٢     | ٣٣    | =        | ان الانسان لظلموم ...   | ٢ |
|        |       | الحجر    |                         |   |
| ٢١     | ٢١-١٩ | =        | والارض مددناها ...      | ١ |
|        |       | الحل     |                         |   |
| ٥٧     | ٨-٥   | =        | والانعام خلقها لكم ...  | ١ |
| ٨٧     | ١٤    | =        | وهو الذي سخر ...        | ٢ |
| ٨٧     | ٨٠    | =        | ومن أصواتها ...         | ٣ |
| ٩١     | ٩٣    | =        | ولتسألن عما كنتم ...    | ٤ |
|        |       | الاسراء  |                         |   |
| ٦٧     | ١٦    | =        | واذا اردنا ...          | ١ |
| ٦١     | ٢٧-٢٦ | =        | وأءات ذا القربي ...     | ٢ |
| ٦٦     | ٢٩    | =        | ولا تجعل يدك ...        | ٣ |
| ٩١، ٣١ | ٧٠    | =        | ولقد كرمتنا بني آدم ... | ٤ |
|        |       | الكهف    |                         |   |
| ٩١     | ٧     | =        | انا جعلنا               | ١ |
|        |       | الحج     |                         |   |
| ٧٦     | ٥     | =        | وترى الارض ...          | ١ |
| ٤٤     | ٢٨    | =        | وأطعموا ...             | ٢ |
| ٥٩     | ٣٧-٣٦ | =        | والبدن جعلناها ...      | ٣ |
|        |       | المؤمنون |                         |   |
| ٦٧     | ٦٥-٦٤ | =        | حتى اذا اخذنا ...       | ١ |

|       |      |          |                         |   |
|-------|------|----------|-------------------------|---|
|       |      | النور    |                         |   |
|       | ٣٢   | =        | ان يكونوا فقراء ...     | ١ |
|       |      | الفرقان  |                         |   |
| ٦٦٠٥٨ | ٦٧   | =        | الذين اذا انفقوا ...    | ١ |
|       |      | القصص    |                         |   |
| ٦٩    | ٥٨   | =        | وكم اهلكنا ...          | ١ |
| ٥٨    | ٧٧   | =        | وابغى فيما آتاك ...     | ٢ |
|       |      | العنكبوت |                         |   |
| ٢٥    | ٥٦   | =        | يا عبادي ...            | ١ |
|       |      |          | :                       |   |
|       |      | لقمان    |                         |   |
| ٩١    | ٢٠   | =        | ألم تروا ان الله ...    | ١ |
|       |      | سيا      |                         |   |
| ٦٨    | ٣٤   | =        | وما أرسلنا في قرية ...  | ١ |
|       |      | فصلت     |                         |   |
| ٢١    | ١٠-٩ | =        | قل أئنك لتكفرون ...     | ١ |
|       |      | الشورى   |                         |   |
| ٦     | ٢٧   | =        | لو بسط الله الرزق ...   | ١ |
|       |      | الذاريات |                         |   |
| ٧٤٤٤٣ | ١٩   | =        | وفي اموالهم ...         | ١ |
|       |      | النجم    |                         |   |
| ٧٥    | ٣٩   | =        | وان ليس للانسان ...     | ١ |
|       | ٤٠   | =        | وان سعيه سوف يرى ...    | ٢ |
|       |      | الرحمن   |                         |   |
| ٨٧    | ٢٤   | =        | وله الجواري المنشأت ... | ١ |

|        |       |           |                                    |   |
|--------|-------|-----------|------------------------------------|---|
|        |       |           | الواقعة                            |   |
| ٦٧     | ٤٥-٤٠ | =         | واصحاب الشمال ما ...               | ١ |
|        |       | الحادي    |                                    |   |
| ٨٧، ٤١ | ٢٥    | =         | ولقد أرسلنا رسالنا ...             | ١ |
|        |       | الحضر     |                                    |   |
| ٤٦     | ٧     | =         | ما أفاء الله على ...               | ١ |
|        |       | الجمعة    |                                    |   |
| ٩٢     | ١٠    | =         | فاذًا قضيت الصلاة ...              | ١ |
|        |       | المنافقون |                                    |   |
| ٤٦     | ١٠    | =         | وانفقوا مما رزقتم من قبل ...       | ١ |
|        |       | الطلاق    |                                    |   |
| ٢٣     | ٧     | =         | سيجعل الله ..                      | ١ |
|        |       | المزمول   |                                    |   |
| ٥٩     | ٢٠    | =         | وآخرؤن يضربون ...                  | ١ |
|        |       | الانسان   |                                    |   |
| ٤٥     | ١٠-٨  | =         | ويطعمون الطعام ...                 | ١ |
|        |       | النارعات  |                                    |   |
| ٢٥     | ٣٣-٣٠ | =         | والأرض بعد ذلك ...                 | ١ |
|        |       | المطوفين  |                                    |   |
| ٥٥     | ٣-١   | =         | ويل للمطوفين الذين اذا ...         | ١ |
| ٧٩     | ٥-١   | =         | ويل للمطوفين الذين اذا اكتالوا ... | ٢ |
|        |       | قريش      |                                    |   |
| ٨٨     | ٤-١   | =         | لإيلاف قريش ...                    | ١ |
|        |       | المعون    |                                    |   |
| ٤٣     | ٣-١   | =         | رأيت الذي يكذب ...                 | ١ |

# فهرس الأحاديث

## النبوية

| الرقم | العنوان                          | المصدر | رقم الصفحة | الحرف |
|-------|----------------------------------|--------|------------|-------|
|       |                                  |        | ١          | أ     |
| ١     | ابداً بنفسك فتصدق عليها ....     |        | ٥٩         |       |
|       |                                  |        | .          |       |
| ٣     | أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ... |        | ٤٤         |       |
|       |                                  |        | .          |       |
| ٤     | إن الله هو المسرع القاپض ...     |        | ٥١         |       |
| ٥     | انك تقدم على قوم ...             |        | ٣٠         |       |
|       |                                  |        | .          |       |
| ٦     | أيما أهل عرصة ....               |        | ٤٥         |       |
|       |                                  |        | .          |       |
|       |                                  |        | ب          |       |
| ١     | البيان بالخيارات مالم ...        |        | ٨٠         |       |
|       |                                  |        | .          |       |
|       | الحال                            |        |            | ج     |
| ١     | باللآلب مرزوق ...                |        | ٤٨         |       |
|       |                                  |        | .          |       |
|       |                                  |        | ص          |       |
| ١     | الصدقة تطفئ الخطيبة ...          |        | ٤٥         |       |
|       |                                  |        | .          |       |
|       |                                  |        | ك          |       |
| ١     | كاد الفقر أن ...                 |        | ٣١         |       |
| ٢     | كل المسلم على المسلم ...         |        | ٨٢         |       |
| ٣     | كلوا واشربوا ...                 |        | ٦٦         |       |
|       |                                  |        | .          |       |
|       |                                  |        | ل          |       |
| ١     | ليأتين على الناس زمان ...        |        | ٢٣         |       |

|         |    |                               |    |
|---------|----|-------------------------------|----|
| ٥٤      |    | لتؤمن بالمعروف ولتنهون عن ... | ٢  |
| ٧٧      |    | لعن رسول (ص) أكل الربا ...    | ٣  |
| ٤٥      |    | ليس المؤمن بالذى ....         | ٤  |
|         | م  |                               |    |
| ٨٦      |    | من أحيا أرضا ...              | ١  |
| ٣٩      |    | من ولي يتيمًا ...             | ٢  |
| ٤٢      |    | مثل المؤمنين في توادهم ...    | ٣  |
| ٤٤      |    | من أصبح منكم ...              | ٤  |
| ٤٩      |    | من احتكر أهله ...             | ٥  |
| ٧٩ ، ٥٥ |    | من غشنا ...                   | ٦  |
| ٦٤      |    | ما ملأ آدمي ...               | ٧  |
| ٨٦      |    | من كانت له ...                | ٨  |
| ٨٦      |    | ما من مسلم يزرع ...           | ٩  |
| ٩٢      |    | ما أكل أحد ...                | ١٠ |
|         | ن  |                               |    |
|         |    | نحن قوم لا نأكل حتى ...       | ١  |
|         | لا |                               |    |
| ٣٥      |    | لا تخل الصدقة لغنى ولا ...    | ١  |
| ٤٩      |    | لا يحتكر الأخطاء ...          | ٢  |

## ترجمة الأعلام

- ١- أبو موسى الأشعري ، عبد الله بن قيس بن سليم بن حضير بن حرب / الإمام الكبير صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي سنة ٤٢ وقيل ٤٣ هـ.
- ٢- أبو عبيد ، الإمام الحافظ المجتهد ذو الفنون ، أبو عبيد القاسم بن سلام ابن عبد الله المتوفي سنة ٤٢٤ هـ.
- ٣- أحمد بن حنبل ، أبو عبد الله ، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن أدریس بن عبد الله بن حیان بن عبد الله انس بن عوف بن قاسط الشیبان البغدادی أحد الأئمة الأعلماء صاحب المذهب ١٦٤-٢٤١ هـ.
- ٤- أبي داود ، سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمر بن عامر ٢٠٢-٢٧٥ هـ.
- ٥- الدارقطني ، أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن نعمان البغدادي ولد سنة ٣٠٦ (المتوفي سنة ٣٨٥ هـ).
- ٦- الطبراني : ابو القاسم ، سليمان بن أحمد بن أيوب بن خضر الخمي الشامي الطبراني ٣٦٠-٢٦٠ هـ.
- ٧- ابو محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبدالله بن سلامه بن سعد المنذري الشامي ولد وتوفي سنة ٥٨١-٦٥٦ هـ.

## فهرس المراجع

- ١- إبراهيم - د. نعمة نجيب  
أسس علم الاقتصاد - (د:ط) - مصر. الاسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة، ١٩٨٧.
- ٢- أحمد - خالد عبد الرحمن  
التفكير في الاقتصاد الاسلامي - (د:ط) - (د:ت) - (د:ن).
- ٣- أنيس - د. ابراهيم  
المعجم الوسيط - ط/٢، دار الفكر (دم).
- ٤- بندر - ابراهيم شيخ  
التحليل الجزئي - (د:ط) - (د:ت) - (دم).
- ٥- الباروني - عيسى أيوب  
الرقابة المالية في عهد الرسول والخلفاء الراشدين - ط/٢، ليبيا - طرابلس - جمعية الدول  
الاسلامية العالمية - ١٩٨٦.
- ٦- الألباني - محمد ناصر الدين  
سلسلة الأحاديث الموضوعة وأثرها السيء في الأمة، ط/٥، الرياض- السعودية، مكتبة  
المعارف، ١٩٩٣.
- ٧- البخاري- العلامة أبي عبد الله محمد بن اسماعيل  
متن البخاري بحاشية السندي- (د:ط)، بيروت- لبنان، دار صعب- (د:ت).
- ٨- البخاري- العلامة أبي عبد الله محمد بن اسماعيل  
صحيح البخاري - تحقيق د. مصطفى ديبل- ط/٣، الامارات العربية المتحدة- مؤسسة  
علوم القرآن - ١٩٨٧.
- ٩- البستانى- بطرس  
محيط المحيط- طبعه جديد، بيروت- لبنان، مكتبة لبنان - ١٩٨٧.
- ١٠- البعلبي- بدر الدين  
مختصر فتاوى ابن تيمية، (د:ط)، بيروت- لبنان)، دار الكتاب العلمي - ١٩٨٥.

- ١١- الترمذى- أبي عيسى محمد بن عيسى بن سوره  
الجامع الصحيح- ط/٣، (د:م) (د:ن)، ١٩٧٨.
- ١٢- ابن تيمية- شيخ الاسلام تقى الدين أَحْمَد  
الحسبة في الإسلام، ط/١، الكويت، دار الأرقم، ١٩٨٣.
- ١٣- جاسم- د. خزعل مهدي  
الاقتصاد الجزايرى (د:ط - (د:م) (د:ت).
- ٤- الجرجانى- العلامه على بن محمد الشريف  
كتاب التعريفات (د:ط) بيروت- لبنان، مكتبة لبنان (د:ت).
- ٥- الجمال- د. محمد أحمد  
موسوعة الاقتصاد الاسلامي، ط/١، القاهرة- مصر، دار الكتاب المصري- ١٩٨٠.
- ٦- حشيش- عادل أحمد  
الاقتصاد الاشتراكي (د:ط)، مصر الاسكندرية، مؤسسة الثقافة الجامعية ١٩٧٢.
- ٧- الحصري- د. أحمد  
السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الاسلامي، ط/١، بيروت- لبنان، دار الكتاب العربي- ١٩٨٦.
- ٨- حنبل- الامام احمد  
مسند الامام احمد بن حنبل وبهامشه كنز العمال في سنن الاقوال والأفعال، ط/١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت- لبنان، دار صادر، مصورة من الطبعة الأولى- ١٩٨٦.
- ٩- حمدي- د. محمد مظلوم  
لمحات في اقتصادنا المعاصر، (د:ط- م: ن)
- ١٠- الخالدي- د. محمود  
الاقتصاد الرأسمالي في مرآة الاسلام، ط/١، عمان-الأردن، مكتبة المحاسب ١٩٨٤.
- ١١- الخالدي- د. محمود  
الأصول الفكرية للاقتصاد الاسلامي- ط/١، عمان-الأردن، دار المنار للنشر، ج/٣، ١٩٨٤.

- ٢٢- ابن خلدون- عبد الرحمن بن محمد المقدمه، ط/٤، مكة- السعودية، دار الباز للنشر ١٩٧٨.
- ٢٣- الخن- د. مصطفى الفقه المنهجي، ط/١، دمشق- سوريا، دار القلم، ج/٦، ١٩٨٩.
- ٢٤- أبي داود- سليمان ابن الأشعث السجستاني الأزدي سنن أبي داود، مراجعه كحمد محي الدين، (د:ط- ت:م).
- ٢٥- دنيا- شوقي أحمد الاسلام والتربية الاقتصادية- دراسة مقارنة، ط/١، (د:م)، دار الفكر العربي للنشر، ١٩٨٣.
- ٢٦- الدارقطني- علي بن عمر سنن الدارقطني وبدليله التعليق ، المغني على الدارقطني، تصحيح عبد الله هاشم المدنى (د:ط)، مصر القاهرة، دار المحاسن للطباعة، ١٩٦٦
- ٢٧- الرازى- محمد ابن أبي الرازى مختار الصحاح، ط/١، (د:م) مكتبة الفقارة الدينية، ١٩٨٦.
- ٢٨- رضا- أحمد متن اللغة، (د:ط)، بيروت- لبنان، دار مكتبة الحياة، ج/٣، ١٩٧٥.
- ٢٩- الزرقا- د. محمد أنس قراءات في الاقتصاد الاسلامي، بحث منشور بعنوان صياغه اسلاميه لجوائب دائرة المصلحة الاجتماعية ونظرية سلوك المستهلك، ط/١، جده- السعودية، مركز البحث الاسلامية، ١٩٨٧.
- ٣٠- الزرقا- د. محمد أنس مؤتمر الزكاة الأول- بحث منشور دور الزكاة في الاقتصاد العام والسياسات المالية (د:ط)، الكويت ١٩٨٤.
- ٣١- الزمخشري- جار الله أبي القاسم محمود بن عمر أساس البلاغه، (د:ط) بيروت- لبنان، دار صادر ١٩٧٩.

- ٣٢- زيدان، د. عبد الكريم  
المدخل لدراسة الشريعة، ط/١١، ١٩٨٩. بغداد- العراق، مكتبة القدس
- ٣٣- الساهي، د. عبد الساهي  
المال وطرق استثماره في الإسلام، ط/١، مصر- القاهرة، مكتبة القاهرة- ١٩٨١.
- ٣٤- السحبياني- محمد بن ابراهيم  
أثر الزكاة على تشغيل الموارد، رسالة ماجستير، الرياض- السعودية، جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية.
- ٣٥- السعيد- د. مصطفى كامل، د. أحمد رشاد موسى  
مبادئ علم الاقتصاد- ط/٣، مصر- القاهرة، دار النهضة العربية ١٩٨٣.
- ٣٦- السيوطى، العلامه جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، العلامه جلال الدين المحلي  
تفسير الجلالين، ط/٥، بيروت- لبنان، دار المعرفه ١٩٩٢.
- ٣٧- سابق- سيد  
فقه السنن، ط/٧، (دم) دار الكتاب العربي، ج/٣ ١٩٨٥.
- ٣٨- بن سلام- أبي عبيد  
كتاب الأموال- تحقيق محمد خليل هرائش، ط/١، بيروت- لبنان، دار الكتب العلمية ١٩٨٦.
- ٣٩- سعدي أبو حبيب  
القاموس الفقهي، ط/١، بيروت- لبنان، دار الفكر ١٩٨٢.
- ٤٠- الشيباني- محمد بن الحسن  
كتاب الاكتساب في الرزق المستطاب، تحقيق محمود عرنوبي، ط/١، (دم) (دم) ١٩٨٦.
- ٤١- الشاطبي- لأبي اسحاق ابراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي  
الموافقات في أصول الشريعة، ج/٢، (دم)، القاهرة- مصر، المكتبة التجارية (دم).
- ٤٢- شهاب- جاسم محمد  
دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الاسلام، (دم) الموصل- العراق، مطبعة الجمهور ١٩٩٠.

- ٤٣- الشوكاني - أحمد بن علي  
نبيل الأوطار شرح المتنى من أحاديث سيد الأخبار، ط/٤، بيروت- لبنان، دار الجيل  
لنشر، ج/٥ (د:ت).
- ٤٤- الصدر - محمد باقر  
الاقتصاد، ط/١٢، بيروت- لبنان، دار التعارف للمطبوعات ١٩٨٠.
- ٤٥- صقر - د. محمد أحمد  
قراءات في الاقتصاد الإسلامي بحث منشور، الاقتصاد الإسلامي مفاهيم ومتذمارات، ط/١،  
جده- السعودية، مركز النشر العلمي ١٩٨٧.
- ٤٦- أبو صفية- د. فخري  
أسس الاقتصاد الإسلامي، ط/١، اربد- الأردن، مكتبة قدسيه ١٩٩٣.
- ٤٧- طفاح- خير الله  
كيف السبيل الى الله، ط/١، بغداد العراق، مطبعة العبابجي، (د:ت)
- ٤٨- الطبراني - سليمان بن أحمد  
المعجم الصغير، تحقيق محمد شكور الميداني، ط/١، بيروت- لبنان، المكتب الإسلامي  
لنشر، ودار عمان ١٩٨٥.
- ٤٩- عنابي- د. غازى  
الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي في الإسلام، ط/١، بيروت- لبنان، دار  
الجيل للنشر ١٩٨٦.
- ٥٠- العبادي - د. عبد السلام  
المملكة في الشريعة الإسلامية، ط/١، عمان- الأردن، مكتبة الأقصى ١٩٧٦.
- ٥١- عسل - ماهر(مترجم)  
النظرية الماركسية اللينية، الاقتصاد السياسي للرأسمالية(مترجم)، (د:ط) الاتحاد السوفييتي-  
موسكو (د:ن) ١٩٧٦.
- ٥٢- العسقلاني - الإمام أحمد بن علي بن حجر  
فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (د:ط) دار الفكر للنشر (د:م) (د:ت).

- ٥٣- عفر - د. محمد عبد المنعم  
الاقتصاد الاسلامي، (د:م) دار البيان العربي، ج ٣، ١٩٨٥.
- ٥٤- على - عبد المنعم السيد  
مبادئ في علم الاقتصاد/ الاقتصاد الكلي (د:ط)، ج ٢، العراق- بغداد، جامعة المستنصرية ١٩٨٤.
- ٥٥- عنتر - نور الدين  
المعاملات المصرفيه الربويه وعلاقتها في الاسلام، ط ١٤، ١، بيروت- لبنان، مؤسسة الراسلة ١٩٨٢.
- ٥٦- العجلوني - اسماعيل بن محمد  
كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، تصححه أحمد القلاش، ط ٤، (د:م) مؤسسة الرسالة ١٩٨٥.
- ٥٧- غانم - د. عبد الله  
المشكلة الاقتصادية ونظرية الأجور والأسعار في الاسلام (د:ط)، الاسكندرية- القاهرة، المكتب الجامعي ١٩٨٤.
- ٥٨- الغزالى - أ.د. عبد الحميد محمد  
الانسان أساس المنهج في التنمية الاقتصادية - ط ١، القاهرة- مصر، مركز الاقتصاد الاسلامي ١٩٨٧.
- ٥٩- غورباتشوف- ميشل  
عملية إعادة البناء والتفكير السياسي الجديد لنا وللعالم أجمع (ترجمة)، د. وليد مصطفى وآخرون (د:ط)، دار الكرمل للنشر ١٩٨٨.
- ٦٠- الفوارعه- عبد الحليم نصار  
مذكرات أساسية في المفاهيم والمعلومات الاقتصادية، طبعه جديده (د:م:ن) ١٩٨٤.
- ٦١- الفجرى- د. محمد شوقي  
نحو اقتصاد اسلامي، سلسلة البحث والدراسات الاسلامية (د:ط:م:ن:ت)
- ٦٢- الفجرى- د. محمد شوقي  
المذهب الاقتصادي في الاسلام، سلسلة الاقتصاد الاسلامي ٥، (د:ط) (د:م) شركة عكاظ للنشر (د:ت).

٦٣ - الفيروز آيادي- محمد بن يعقوب  
القاموس المحيط، ط/٣- ج/٤، (دم- ن:ت).

٦٤ - الفيومي- أحمد بن علي المفري  
المصباح المنير، ط/٢، مصر- القاهرة، المطبعه الأمويه، ج/١٩٠٦.

٦٥ - ابن قدامة- أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد  
المعنى- تحقيق د. محمد الذريبي (د:ط)، القاهرة- مصر، (دم) ج/٤، ١٩٦٩.

٦٦ - القرضاوي- د. يوسف  
ثروات في الاقتصاد الاسلامي، (د:ط)، جده- السعودية، مركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي  
(د:ت).

٦٧ - القرضاوي- د. يوسف  
الحلال والحرام في الاسلام، ط/٧ (دم)، المكتب الاسلامي ١٩٧٣.

٦٨ - ابن القيم- الامام شمس الدين محمد بن أبي بكر الجوزي  
الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، (د:ط) بيروت- لبنان، دار صادر ١٩٧٩.

٦٩ - القيسي- أ. حميد  
الاقتصاد السياسي، (د:ط)، ج/٣، (دم- ت:ن).

٧٠ - ابن كثير- الامام الحافظ عماد الدين أبو القداء اسماعيل  
تفسير القرآن الكريم، (د:ط) بيروت- لبنان، دار المعرفه، ج/١، ١٩٨٤.

٧١ - ابن كثير  
مختصر تفسير ابن كثير، تحقيق محمد علي الصابوني، ط/٣، بيروت- لبنان، دار القرآن  
الكريم، ١٣٩٩هـ.

٧٢ - كمال- يوسف  
الاسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة، ط/١، المنصوره- مصر، دار الوفاق للنشر  
١٩٨٦.

٧٣ - الكاظم- د. عبد الكريم كامل  
النظم الاقتصادية المقارنة، (د:ط) العراق- بغداد، جامعة الموصل ١٩٨٨.

٧٤- الابشي- د. محمد على- د. عبد الرحمن محمد يسري احمد  
مقدمة في علم الاقتصاد، (د:ط)، الاسكندرية- مصر، الدار الجامعية للنشر ١٩٨٧.

٧٥- ابن ماجه- عبد الله محمد بن يزيد  
سنن ابن ماجه- تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (د:ط) المكتبة العلمية (د:ت).

٧٦- الماوردي- أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري  
الأحكام السلطانية والولايات الدينية، (د:ط)، القاهرة- مصر، دار التوفيقية للنشر ١٩٧٨.

٧٧- المصلح- د. عبد الله عبد العزيز  
قيود الملكية الخاصة، ط١، بيروت- لبنان، مؤسسة الرساله ١٩٨٨.

٧٨- مسلم- الامام أبي الحسن بن الحاج القشيري النيسابوري  
صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢،١، القاهرة- مصر، دار الحديث ١٩٩١.

٧٩- مسلم- الامام أبي الحسين بن الحاج القشيري النيسابوري  
الجامع الصحيح، (د:ط)، بيروت- لبنان، المكتب التجاري للنشر، ج٥-٦، (د:ت).

٨٠- المبارك- أ.د. محمد  
نظام الاسلام، ط٣، بيروت- لبنان، دار الفكر ١٩٨١.

٨١- المحجوب- رفعت  
الاقتصاد الاساسي، (د:ط)، القاهرة- مصر، دار النضمة العربية، ج١، ١٩٨٢.

٨٢- مرطان- د. سعيد سعد  
مدخل للنحو الاقتصادي في الاسلام، ط١، بيروت- لبنان، مؤسسة الرساله ١٩٨٦.

٨٣- مكي- الشیخ مصطفی  
الفقه الاسلامی بین المثالیه والواقعیه- (د:ط) بيروت- لبنان، الدار الجامعیه ١٩٨٢.

٨٤- المنذري- الامام عبد العظيم عبد القوي  
الترغيب والترهيب- (د:ط) (د:م) دار الفكر ١٩٨١.

٨٥- المصري- د. رفيق يونس  
أصول الاقتصاد الاسلامي، (د:ط) دمشق- سوريا.

- ٨٦- ابن منظور- الامام أبي الفضل جلال الدين محمد بن مكرم لسان العرب، ط/١، بيروت- لبنان، دار صادر ٣٠٠هـ.
- ٨٧- المودودي- أبو الأعلى الاسلام ومعضلات الاقتصاد، (د:ط)، بيروت- لبنان، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٣.
- ٨٨- المودودي- أبو الأعلى أبحاث الدعوه- الربا، (د:ط) بيروت- لبنان، مؤسسة الرسالة ١٩٧٩.
- ٨٩- نايف- فواز جار الله- د. قيدار حسن أحمد التحليل الاقتصادي الجزائري، الموصل- العراق، جامعة الموصل، دار الكتب للطباعة والنشر ١٩٨٧.
- ٩٠- النبهان- د. محمد فاروق أبحاث في الاقتصاد الاسلامي، (د:ط)، جده- السعودية، مؤسسة الراسلة ١٩٨٦.
- ٩١- النواوي- د. عبد الخالق النظام المالي في الاسلام، ط/٢، بيروت- لبنان، المكتبة العصرية ١٩٨١.
- ٩٢- النجار- أحمد النظرية الاقتصادية في المنهج الاسلامي، (د:ط) دار الفكر (دم:ت).
- ٩٣- النشار- د. محمد حمدي النظم الاقتصادية، (د:ط) القاهرة- مصر، جامعة أسيوط ١٩٦٥.
- ٩٤- هاشم- د. اسماعيل محمد هاشم مبادئ الاقتصاد التحليلي (د:ط) دم:ت، دار النهضة العربية ١٩٧٨.
- ٩٥- الهزائمه- محمد عوض فقه المعاملات ونظام العقوبات في الاسلام، ط/١، عمان- الاردن، دار عمان للنشر ١٩٩٠.
- ٩٦- الهندي- علاء الدين المنفي بن حسام الدين كنز العمل (د:ط) (دم)، مؤسسة الرسالة ١٩٧٩.
- ٩٧- الهيثمي: نور الدين مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، (د:ط) (دم)، دار الفكر ١٩٨٨

٩٨ - يابلي - د. محمود محمد  
الكسب والانفاق وعدالة التوزيع في المجتمع، ط/١، الرياض - السعودية، المكتب  
الإسلامي، دار الخانى للنشر . ١٩٨٨

٩٩ - أبو يحيى - د. محمد حسن  
اقتصادنا في ضوء القرآن والسنة، ط/١  
عمان - الأردن، دار عمان للنشر . ١٩٨٩

١٠٠ - يونس - د. محمود، د. أحمد رمضان نعمة الله  
مقدمة في علم الاقتصاد (د:ط)، الاسكندرية - مصر، الدار الجامعية . ١٩٩٢

### ملاحظة:

تم اختصار الرموز التالية في فهرس المراجع

د: ط = دون طبعه.

د: م = دون مكان للنشر.

د: ن = دون الناشر.

د: ت - دون تاريخ.

## فهرس الموضوعات

| الصفحة  | الموضوع  |
|---------|--|
|         | عنوان  |
|         | الإهداء  |
|         | شكر وتقدير   |
| ١ - ٥   | المقدمة  |
| ٦       | <b>الفصل الأول</b>   |
|         | <b>التعریف بالمشكلة الإقتصادية وأسبابها في الإسلام</b>           |
|         | <b>والنظم المعاصرة</b>   |
| ٦ - ٧   | تمهيد  |
| ٨ - ٩   | المفهوم العام للمشكلة الإقتصادية                                 |
| ١٠ - ١١ | الأركان العامة للمشكلة الإقتصادية                                |
| ١٢ - ١٣ | المبحث الأول: المشكلة الإقتصادية في النظام الرأسمالي             |
| ١٤ - ١٥ | المطلب الأول: مفهومها  |
| ١٦ - ١٧ | المطلب الثاني: أسباب المشكلة الإقتصادية في النظام الرأسنالي      |
| ١٨ - ١٩ | المطلب الثالث: علاج المشكلة الإقتصادية في النظام الرأسنالي       |
| ٢٠ - ٢١ | المبحث الثاني: المشكلة الإقتصادية في النظام الإشتراكي            |
| ٢٢ - ٢٣ | المطلب الأول: مفهوم المشكلة الإقتصادية في النظام الإشتراكي       |
| ٢٤ - ٢٥ | المطلب الثاني: أسبابها في النظام الإشتراكي                       |
| ٢٦ - ٢٧ | المطلب الثالث: طرق معالجة المشكلة الإقتصادية في النظام الإشتراكي |
| ٢٨      | المبحث الثالث: موقف الإسلام من المشكلة الإقتصادية                |
|         | تمهيد  |
| ٢٩ - ٣٠ | المطلب الأول: حقيقة المشكلة الإقتصادية في الإسلام                |
| ٣١ - ٣٢ | المطلب الثاني: نظرة الإسلام إلى المشكلة الإقتصادية وأسبابها      |

| الصفحة  | الموضوع   |
|---------|---|
| ٢٨      | الفصل الثاني  |
| ٢٨      | طرق معالجة المشكلة الاقتصادية في الإسلام  |
| ٢٩      | تمهيد   |
| ٣٠ - ٣١ | المبحث الأول: دور الزكاة في حل المشكلة الاقتصادية                                       |
| ٣٢ - ٣٣ | المطلب الأول: دور الزكاة في حل مشكلة الفقر  |
| ٣٤ - ٣٥ | المطلب الثاني: دور الزكاة في حل مشكلة البطالة   |
| ٣٦ - ٣٧ | آثار الزكاة على عرض العمل   |
| ٣٨      | آثار الزكاة في الطلب على العمل  |
| ٣٩ - ٣٧ | المطلب الثالث: دور الزكاة في حفز الاستثمار  |
| ٣٩      | أثر مصارف الزكاة في زيادة الاستثمار   |
| ٤١ - ٤٠ | المبحث الثاني: دور الدولة في حل المشكلة الاقتصادية                                      |
| ٤٦ - ٤١ | المطلب الأول: دور الدولة في توفير احتياجات الأساسية لأفراد المجتمع                      |
| ٤٧      | المطلب الثاني: تدخل الدولة لحل الأزمات الاقتصادية الناجمة عن الإحتكار والتلاعب بالأسعار |
| ٤٧      | الإحتكار  |
| ٤٨      | نحرير الإحتكار وأضراره  |
| ٤٩      | وسائل محاربة الإحتكار   |
| ٥٢ - ٥٠ | أولاً: التسعير  |
| ٥٢      | ثانياً: الإجبار على البيع   |
| ٥٢      | ثالثاً: الجلب   |
| ٥٥ - ٥٣ | مراقبة الدولة لنشاط السوق عن طريق الحسبة  |
| ٥٦      | المبحث الثالث: دور ترشيد الاستهلاك في حل المشكلة الاقتصادية                             |
| ٥٠ - ٥٧ | مفهوم الاستهلاك   |
| ٥٠      | المطلب الأول: نحرير التبذير   |

| الصفحة    | الموضوع   |
|-----------|---|
| ٨٥        | مجالات العمل في الإسلام                           |
| ٨٥        | أولاً: العمل في الزراعة                           |
| ٨٦        | ثانياً: العمل في الإنتاج الصناعي                  |
| ٨٧        | ثالثاً: العمل في التجارة                          |
| ٨٨        | تدخل الدولة في سوق العمل                          |
| ٨٩        | دور العمل في حل المشكلة الاقتصادية                |
| ٩٠        | أولاً: القضاء على الفقر                           |
| ٩١        | ثانياً: القضاء على البطالة وتحقيق العمالة الكاملة |
| ٩٢ - ٩١   | ثالثاً: دور العمل في توزيع الثروة والدخل          |
| ٩٢        | رابعاً : دور العمل في تحقيق الكفاية الإستهلاكية   |
| ٩٤ - ٩٣   | الخاتمة   |
| ٩٥        | توصيات وآراء                                      |
| ٩٧ - ٩٦   | ملخص باللغتين العربية والإنجليزية                 |
| ١٠٢ - ٩٨  | فهرس الآيات                                       |
| ١٠٤ - ١٠٣ | فهرس الأحاديث                                     |
| ١٠٥       | ترجمة الأعلام                                     |
| ١١٥ - ١١٦ | فهرس المراجع                                      |
| ١١٩ - ١١٦ | فهرس الموضوعات                                    |